

مكتبة دار العلوم

سنة ١٣٥٠

غاية المقصود

حل سنن أبي داود

تلخيص المنذر

تفسير سنن أبي داود

Checked
1987

هذا الكتاب من تصانيف العلامة الفاضلة الشيخة عائشة بنت الإمام أحمد بن حنبل بن زيد بن أحمد بن سليمان بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

هذا الكتاب من تصانيف العلامة الفاضلة الشيخة عائشة بنت الإمام أحمد بن حنبل بن زيد بن أحمد بن سليمان بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

هذا الكتاب من تصانيف العلامة الفاضلة الشيخة عائشة بنت الإمام أحمد بن حنبل بن زيد بن أحمد بن سليمان بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

هذا الكتاب من تصانيف العلامة الفاضلة الشيخة عائشة بنت الإمام أحمد بن حنبل بن زيد بن أحمد بن سليمان بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

هذا الكتاب من تصانيف العلامة الفاضلة الشيخة عائشة بنت الإمام أحمد بن حنبل بن زيد بن أحمد بن سليمان بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

طبع في المطبعات الكائنات في مكة المكرمة

طبع في المطبعات الكائنات في مكة المكرمة

فهرست تفصیصی لمندری وغایة المفصیصی فی حل سنن البدر

ردیف	موضوع	ردیف	موضوع
۴۵	باب فرض الوضوء	۲	مقدمه
۴۸	باب الرجل یجبل ذا الوضوء من غیر حدث	۱۹	خدمه عند الحاجة
۴۷	باب ما یجس الماء	۲۱	باب الرجل یتیموا لیسوله
۸۰	باب ما جاء فی بید رضاعة	۲۳	باب ما یجوز لولاد اذا دخل الخلاء
۸۳	باب الماء لا یجذب	۲۵	باب كراهية استقبال القبلة عند الحاجة
۵۳	باب البول فی الماء الراكد	۳۲	باب الرخصة فی ذلك
۸۲	باب الوضوء بسور الكلب	۳۵	باب كيف التکشف عند الحاجة
۸۷	باب سورة الهرة	۳۷	باب كراهية الكلام عند الخلاء
۸۹	باب الوضوء بفضل المرأة	۳۷	باب الرجل يرد السلام وهو يبول
۹۱	باب المنع عن ذلك	۳۹	باب الرجل ینكر الله علی غیر طهر
۹۳	باب الوضوء بما عا البھی	۴۰	باب الخائفون فی ذکرا الله تعالی بیدخل بالخلاء
۹۵	باب الوضوء بالنبید	۴۲	باب الاستبراء من البول
۹۷	باب ایصله الرجل وهو حافن	۴۵	باب البول قائما
۱۰۰	باب ما یجزی من الماء فی الوضوء	۴۷	باب الرجل یبول باللیل فی الاناء ثم یضع عنده
۱۰۳	باب الاسراف فی الوضوء	۴۷	باب المواضع التي تحی عن البول فیها
۱۰۴	باب فی اسباغ الوضوء	۴۸	باب البول فی المسطح
۱۰۵	باب الوضوء فی انية الصفص	۵۰	باب المنع عن البول فی البھی
۱۰۶	باب فی التسمية علی الوضوء	۵۱	باب ما یقول الرجل اذا اخرج من الخلاء
۱۰۷	باب فی الرجل یدخل یدیه فی الاناء	۵۱	باب كراهية من الذکر بالیمین فی الاستبراء
۱۰۹	باب صفة وضوء النبی صلی الله علیه وسلم	۵۲	باب الاستئثار فی الخلاء
۱۳۳	باب الوضوء ثلاثا ثلاثا	۵۶	باب ما یفیه عنه ان یتنجه به
۱۳۵	باب الوضوء مس تبین	۵۹	باب الاستنجاء بالاحجار
۱۳۷	باب الوضوء مرة مرة	۶۱	باب فی الاستبراء
	باب الفرق بین المضمضة والاستنشاق	۶۲	باب الاستنجاء بالماء
	باب فی الاستئثار	۶۳	باب الرجل یدلك یدیه بالارض اذا استنجه
	باب تحلیل الحیة	۶۵	باب السواك
	باب المسح علی العمامة	۶۹	باب كيف یستاک
	باب غسل الرجل	۶۹	باب الرجل یستاک بسواك غیره
	باب المسح علی الخفین	۷۰	باب غسل السواك
	باب التقویة فی المسح	۷۵	باب السواك من العظرة
		۷۳	باب السواك لمن قام باللیل

باب الوضوء من كونه الأول

باب المسح على الجوارحين	١٤٢
باب كيف المسح	١٤٣
باب في الانتضاح	١٤٤
باب ما يقوان الرجل اذا تقصراً	١٤٥
باب الرجل يصبه الصلوات بوضوء واحد	١٤٦
باب تفريق الوضوء	١٤٧
باب اذا شك في الحدث	١٤٨
باب الوضوء من القبلة	١٤٩
باب الوضوء من مس الذكر	١٥٠
باب الرخصة في ذلك	١٥١
باب الوضوء من كحوم الابل	١٥٢
باب الوضوء من مس اللحم الفخ وغسله	١٥٣
باب ترك الوضوء من مس الميتة	١٥٤

فهرست الجزء الثاني من المنذر ووجه

باب ترك الوضوء مما مست النار	١٥٥
باب الوضوء من اللبن	١٥٦
باب الوضوء من الدم	١٥٧
باب الوضوء من النوم	١٥٨
باب الرجل يطأ الاذى	١٥٩
باب من يحدث في الصلوة	١٦٠
باب في المذى	١٦١
باب الاكسال	١٦٢
باب في الجنب يعوذ	١٦٣
باب الوضوء لمن اراد ان يعوذ	١٦٤
باب الجنب ينام	١٦٥
باب الجنب يأكل	١٦٦
باب من قال الجنب يتوضأ	١٦٧
باب الجنب يؤخر الغسل	١٦٨
باب الجنب يقرء القرآن	١٦٩
باب الجنب يمسح	١٧٠
باب الجنب يدخل المسجد	١٧١
باب الجنب يصلي بالقوم وهو ناس	١٧٢

باب الرجل يجرد البنية في مسامه	١٥٥
باب المرأة ترى ما يرى الرجل	١٥٦
باب مقدار الماء الذي يجزي به الغسل	١٥٧
باب الغسل من الجنابة	١٥٨
باب الوضوء بعد الغسل	١٥٩
باب المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل	١٦٠
باب الجنب يمسح راسه بالخطمي	١٦١
باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء	١٦٢
باب مواكبة الكاشف ويجامعتها	١٦٣
باب الكاشف تتناول من المسبيل	١٦٤
باب الكاشف لا تقضى الصلوة	١٦٥
باب اتيان الكاشف	١٦٦
باب الرجل يصيب منها دون الجماع	١٦٧
باب المرأة تستحاض ومقال الدم الصلوة	١٦٨
باب ما دعا ان يستحاضة تغسل كل صلوة	١٦٩
باب مقال تجمع بين الصلوتين وتغسلها غسل	١٧٠
باب من قال تغسل من طهر الى طهر	١٧١

فهرست هدايت السان لابن القيم



باب الرخصة عن استقبال القبلة عند قضاء الحاجة	١٧٢
باب التكتشف عند الحاجة	١٧٣
باب الحائض يمسح راسه بالخلاء	١٧٤
باب فرض الوضوء	١٧٥
باب ما يجسد الماء وتحقيق القلتين	١٧٦
باب النهي عن الوضوء بغسل المرأة	١٧٧
باب الاسراف في الماء	١٧٨
باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم	١٧٩
باب تحقيق غسل الرجلين	١٨٠
باب تحليل اللحية	١٨١
باب المسح على العمامة	١٨٢
باب التوقيت في المسح	١٨٣
باب المسح على الجوارحين	١٨٤
باب كيف المسح	١٨٥
باب تفريق الوضوء	١٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا دَوْلَةُ الْإِسْلَامِ لَكُنَّا مِنَ الْخَائِبِينَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَعَ تَرْجُومَةٍ
هَدَيْتَ سُنَّ
أَلَى دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ لَوْلَا دَوْلَةُ الْإِسْلَامِ لَكُنَّا مِنَ الْخَائِبِينَ

وَالْمَطْبَعُ الْأَصْحَابِيُّ لَوَائِقُ فِي بَلَدِ الدِّهْلِيِّ

ابن قيم
 كتاب هذا
 سنن ابو اذ
 وايضاح
 مشكلات
 والكلام على
 ما فيه من
 الاحاديث
 المعلولة
 للشيخ الامام
 الاوحد
 الميامي
 المشكولات
 وقوله قفلا
 شيخنا الاسلام
 شمس الدين
 ابى عبد الله
 محمد بن ابى
 بكر المعرفى
 بابن قيم الجوزية
 قدس الله
 روحه امين
 بلغة الجوزية
 ربنا انتا من
 لدانك رحمة
 وهى لنا من
 مسلم بن الحجاج
 امونا ورسول
 قال الشيخ الامام
 العلامة
 شمس الدين محمد



الحمد لله الذى هدانا لهذا الذى كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
 ان لاله الا الله وحده لا شريك له وله الحمد والشكر واقول بالقلب واجنان ان الله هو الفرد الواحد الصمد له ملكوت السموات
 والارض والعرش والكبرياء احمده والاسمى الحمد على الحقيقة سواء واعتقد التخصيص في كل ما فعله العبد من شكر نعمه ونوايه وشكره
 سيدنا وسولانا محمدا عبده ورسوله الذى اوضح سبيل الهداية لمن اراد ان يسلكها واظهر كنه السعادة لمن احب ان يسلكها وهو سبيل
 المسلمين وخاتم النبيين الموعود بالرحمة على الخصوص بالشفاعة التى فى يوم عظيم يوم يقول في كل رسول نفعى نفسى ويقول ربنا
 تبارك وتعالى بحسبى سل تعطه سل تعطه صلى الله عليه صلاة زاكية ما دار القران وسلم عليه سلا ما وافر انكناش ما تعاقب الملوان فى البوادى
 واهران وعلى اصحابه الخبار الاسرار الذين بايروه بالصدق وبعين وبذلو اسيم لاقامة الدين التين وعلى امة الطيبين الطاهرين على
 سائر من حل لواء الشريعة الفراء ونشر مجده وحده علم استة البيضاء خصوصا على الخدشين البررة الكرام المحاذرين المهرة العظام الذين
 قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتى منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة **اما بعد** فيقول
 عبده الراجى رحمة ربه القوي بالذمى من خالفه الا على ان يجعله من متقى آثاره يحفظه خادم اما دينا لى الابرايوا الطيب محمد
 بن امير بن على بن حيدر المدعو شمس الحق العظيم ابا دى شكر المدسب وعظيم الامايدى وخذل له الا عادى وحمل ما ملة تقبوا لاعدائهم
 والبايدى خضر الله له ولاسلافه وجعلوه جليلهم من ورثة جنات نعيم اللهم تقبل منا انك انت اسبح اعلم ان اسمن للامام الخافض شيخ الاسلام
 والسلمين ابى داود اجستا فى كتاب دقيق صعب على الطالبين على مقلاتة وكان اسلف رضوان الله عليهم جميعين قد كتبوا عليه
 شرواحا وحاش ما بين مطول وتوسط ومختصر لكن ما يوجد الآن عند عامة الناس من شرواحها يحل الرزق وينتج الغموز فاروت ان شتر
 شرا كما ما على تيسر احاديثه بكل رموزه ولفظه كونه ويوضح ما خفى على الراغبين مما بلغت فى ايضاح الكتاب وتوجيه رجاء ان الذى
 فى سلك من قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم نضر الله امرهم مع مقالتي فوعاها فاذا ما كما سمعها اخرها اصحاب صحاح وانشرت
 نسخة المؤلفى لاسها كانت مشهورة فى ديارنا ووجهه فى عصرنا وسببت هذا الشرح المبارك لى غاية المقصود فى حل سنن

ابن القيم	مستدرک	ابن داود والرغبة الى المدح سبحانه واخره في تخلصه من ريبه واشتبهه بسيرة من الرياء وسور الاعمال ويحفظ في الشيطان
ابن قتيبة	بنار الحديث	عدد الله للتعامل مقدرته وفيها الواسع الممتد الاولي في ذكره لمنه بالابن داود وفضائله فاعلم ان علم الحديث بعد كتاب الله الملك العلام
ابن خزيمة	لكاملية	اشرف معلوم قدره او اعظمها فخره واشرفها كيف لا يخرج من الاطلاق عن الهوى بان هو الاصحى لوجوه وكان الحديثون رضوا عنه جميعا في الكلمات
ابن الجوزي	له بحمد الله	النبوية ورواها الاحكام الشرعية وشروها الاقوال انساب الامين وميزوا بين العتق والامين جزاءهم الجزاء سو فورا سقا بهم من سبي سيدنا
العالمين	لان كان وقد من	وكان من كبرته الامام الاكظم سيد المكرم سناذ الحديثين حامل لواء سيد المرسلين جدي المثل في عصره صاحب الحجج والتعديل في
والعاقبة	روح واقفها	وسير والمجته المطلق وبالنحو والبركات من المدح الموفق محمد بن اسمعيل البخاري اسكنه الجنة الفردوس من لطفه البخاري وسيد المظهر
للمتقين	ونقصه	السنة الحقة المجتهد المحقق والامام الموفق فخر الحديثين عمدة الناقدين مسلم بن الحجاج النيسابوري عليه الرحمة من المدح البساري
ولا احد واولاد	بس حتمته	فخر الاحاديث الصحيحة وميزها عن الواهية وضيقه ليحمل بها العالمون وليك عليها الساكنون خايبا الاخوان فخره منته وحسان
على الظالمين	ووضواته	سرها عليكم وقد سطا السفره وضعا عليها الوانا من الطعام من اقوال النسيب صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وتقديره مكلوه بنديا
واشهد ان	وا سكنه	فهذا هو المدح الاطعمه وطيبها ونفس الفؤاد والطهارة في ذلك فليتناش المتناشون وليعرب الرافضون ثم مشى على ليلتها اصحاب الهن
لا اله الا الله	انفرت جنانه	الاربعه لانها استنويين في بحار الرحمة لكن شر الطهم اخف واقل من شر الطمغينين قال الشيخ محمد الدين النوردي في شرح صحيح مسلم
وحد لا شريك	وجعلها	العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن الكريم الصحيحان صحيح البخاري وصحيح مسلم ولغاها الائمة بالقبول وكتاب البخاري صحيحا وكذا
له رب العالمين	له ذخيرة	فوايد وقصص ان سلكا كان من يستفيد منه ويعترف بان ليس له نظير في علم الحديث وفخر الترجيح هو المختار الذي قاله الجمهور انتهى
والله المرسلين	صاحبة	وقال الحديث المحقق الشيخ الاجل ولي الدين عبد الرحمن الدبلي في حجة المدح البساري انما الصحيحان فقد اتفق الحديثون على ان صحيح فيها
واشهدك	في آخرته	من لم يحصل الفروع صحيح يقطع وانها متواتران الى حنفيها وان كل من يهون امرها فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين وشيخان لا يدكر
محمد اعبيده	وشمل بفضل	الا حديثا قدرتنا في شانهما وجموع على القول بوجوبهما كما اشار مسلم حيث قال لم اذكر منها الا ما اسما عليه في شيخان كما ذكرنا
ورسوله المبعوث	وارحمته	كانا يتيان بالبحث من خصوص الاحاديث في الوصل والانقطاع وفرد ذلك حتى يتضح الحال فالصحيحان والموطا في الطبقة الاولى
رحمة للعالمين	حمدت الله	والطبقة الثانية كتبت لم تبلغ مبلغ الموطا والصحيحين ولكنها تلوها وكان حنفيها ما كان حنفيها مسرورين بالوثوق والعدالة والسخط والتعجب في فروع
والمحجة	جل جلاله	الحديث ولم يرضوا في كبرهم فخره بالتساؤل فيما اشترطوا على أنفسهم فقلنا ما من بعد ستم بالقبول واعتنى بها الحديثون ولغنها طبقة
للسالكين	على احسانه	بعد طبقة وشهرت فيما بين الناس وخلق بها القوم شرما لفرجها فخصما من رجالها وسننبا لافقها وعلى تلك الاحاديث
وجمعة على	بمعانته	بناء عامة العلوم ضمن ابى داود وجامع الترمذي ومجتبى النسائي وغيره الكتب مع الطبقة الاولى اعنى باحادِيثه الذين في ترجمتهم
جميع المكلفين	من اتقاه	وابن الاثير في جامع الاصول وكاد مسند احمد يكون من جملة فخره الطبقة والطبقة الثالثة سانية ورواج ومصنفات صنعت بل البخاري
فشق الله	واكماله	وسلم وفي زمانها ولجدهما سمعت بين الصحيح وحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمكروه والخطا والصداب والثابت
بس سألته	واستخفرت	والمقلوب وكان قصد جميع ما جردوه لا لخصه وتبذيره وتقريبه من اهل الطبقة الاولى والثانية عليها اعتمدا والمحدثين اما الثالثة
بين الحق	تبارك وتعالى	فعلينا شرطا للعمل عليها والقول بها الا بخارير الجبابة الذين يطعون على اسرار الرجال وعمل الاحاديث ثم ربما يؤخذ منها التبايع
والضلال	مسرا لافها	والشواهد وقد جعل الله لكل شى قدر انتهى كلامه لخصا محررا وكان الامام الحافظ ابو داود وسجستانى جميع الاحاديث التي اسندت
والغفر الرشاد	اصليه عليهم	الفقهاء ودارت فيهم ونبي عليها الاحكام علماء الامصار فصنف سنة وجمع فيها الصحيح وحسن واللين الصالح للعمل وما ذكره
والمشك	بجاء فترج	سنة حديثا جميع الناس على تركه وما كان منها ضعيفا صرح بضعفه وما كان فيه علة بينها بوجه يعرفها الخائض في هذا الشأن وترجم
واليقين	عندى ان	على كل حديث بما قد يستنبط منه عالم وذهب اليه اهب ولذا قال بعض الائمة ان كتابه كاف للمجتهد قال الامام الحافظ
فهو المميزان	اشفعه	ابو سليمان الخطابي في معالي السنن شرح سنن ابى داود وعلما وركم الله تعالى ان كتاب السنن ابى داود وحسنه
الراجح الذي	باختصاص	كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من كافة الناس فصا نكحنا من فروع العلماء وطبقات
على قول ال	كتاب السنن	الفقهاء على اختلاف مذاهبهم فكل منه ورد ومنه شرب وعليه معمول اهل العراق واهل مصر وبلاد المغرب وكثير من اهل الارض
واعماله	بالام ابى داود	فاما اهل خراسان فقد راجح اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل البخاري وسلم بن الحجاج ومن نسخها في صحيح علي بن شريك

في اخلاقه
سواء نزل
الاقوال
والاخلاق
والاعمال
وبسببها
والافتقار
به يقين
اهل الهدى
من اهل
الضلال
ارسل على
حين فترة
من الرسل
فهدى به
الى قوم الطرفة
بوضع السبل
لا فترض على
العباد طاعة
و محبة و
تعزيرة
و تقوية
و القيام
ب حقوقه
اطلق دون
جنه الابواب
وسد اليها
الطرق فلم
يعرف لاحد
الامن طريقه
فشرح له
صلاحة
و دفع له
البصيرة و قدم

في السبب والانتقاد الا ان كتاب ابى داود حسن رصفا واكثر فقها وكتاب ابى عيسى ايضا كتاب حسن والى غيرهما احسنهم و احسن على
جسيل الذي في ما سوا المشهورتهم رحمة فلم علموا ان الحديث منذ اهل على ثلثة قسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث مستقيم فاصح
عندهم ما اتصل بسنده و عدلت نقلته و احسن منه ما عرف من غيرهم و مشهور رجاله و عليه مدار اكثر اهل الحديث وهو الذي يعقلوا اكثر
العلماء و يستعمل عامة الفقهاء و كتاب ابى داود جامع لهذين النوعين من الحديث فاما استقيم منه فاعلى طبقات شرها الموضوع
ثم المقلوب يعني ما قلب اسناده ثم الجوهل و كتاب ابى داود على منها و يرى من جملة توجيها فان وقع فيه شيء من بعض اقسامها
نضرب من الحاجة تدعو الى مثلها فانه بين امره و يذكر علمته و يخرج من عبدة و يحكى لنا عن ابى داود رحمه الله انه قال ما ذكرت
في كتابي حديثا اجتمع الناس على تركه هذا آخر كلام الخطابي و قال المحافظ عبد العظيم المنذرى في مختصره و حكى ابو عبد الله محمد بن
اسحاق بن مندة المحافظ ان شمرط ابى داود والنسائي اخراج حديث اقوام لم يخرجوا على تركهم اذ صح الحديث بانصال السند
من غير قطع ولا ارسال انتهى و قال الامام ابو داود في رسالته الى اهل مكة شرعها الله تعالى فانكم ساكنون في ان اذكر لكم للاحاد
التي في كتاب السنن ابى اصح ما عرفت في الباب و وقعت على جميع ما ذكرتم فاعلموا ان كل ذلك الا ان يكون قد روى من وجهين
احدهما القوي اسنادا والاخر صاحب اقدم في الاحتفاظ بها كتبت ذلك و اذا عدت الحديث في الباب من وجهين او ثلثة
مع زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الحديث الطويل لاني لو كتبت بطوله لم اعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه فاختصرته
لكذلك اما المرسل فقد كان يخرج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري و مالك و الاوزاعي حتى جاز الشافعي فحكم فيه و تابعه
على ذلك احمد بن حنبل وغيره فاذا لم يكن سند غير المرسل ولم يوجد له سند فالمرسل صحيح به وليس هو مثل متصل في القوة و ليس
في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل مشترك الحديث شي و اذا كان فيه حديث منكروه من غير ما ذكره في الباب غير وما كان
في كتابي من حديث فيه و من شديده فقد بينته و منه ما لا يصح بسنده و ما لم اذكر فيه شي فهو صالح و بعضها اصح من بعض وهو كتاب
لا يرد عليك سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكون كلام استخرج من الحديث ولا يكاد يكون هذا ولا اعلم
شيئا بعد القرآن الزم للناس ان يتعلموا من هذا الكتاب ولا يضر رجلا ان لا يكتب من اعلم بعد ما يكتب هذا الكتاب شيئا و اذا
نظر فيه و تدبره و فهمه حتى يعلم مقداره و ما ناله المسائل مسائل الثوري و مالك و الشافعي فبذره الاحاديث اصولها و يجيبني
ان يكتب الرجل مع هذا الكتاب من راي صحاب النبي صلى الله عليه وسلم و يكتب ايضا مثل جامع سفيان الثوري فانه احسن
ما وضع الناس من الجوامع و الاحاديث التي وضعتها في كتاب السنن اكثر ما مشاهير و هو عند كل من كتب شيئا من الحديث الا
ان يميز ما لا يقدر عليه كل الناس و يظهرها انما مشاهير فانه لا يخرج حديث غريب ولو كان من رواية مالك و يحيى بن سعيد
و الثقات من السنة اعلم ولو اخرج رجل حديث غريب و حديث من طبعين فيه لا يخرج بالحديث الذي قد اخرج به اذا كان الحديث
غريبا شاذا فانما الحديث المشهور متصل صحيح فليس يقدر ان يرويه عليك احد قال ابراهيم الغنوي كانوا يكرهون الغريب من
الحديث و قال يزيد بن ابى حبيب اذا سمعت الحديث فانشده كما تشد الغنائم حرف و الا فخذ وان من الاحاديث في
كتاب السنن باليسر يتقبل وهو مرسل و متواتر اذ لم توجد له صلح عند عاتقه اهل الحديث على سني انه متصل وهو مثل احسن عن
جابر بن حسن عن ابى هريرة و الحكم عن ابيهم عن ابن عباس و ليس متصل و سماع الحكم عن مقرر اربعة احاديث و اما ابو اسحاق البخاري
عن علي بن قاسم ابو اسحاق من احاديث الا اربعة احاديث ليس فيها سند واحد و ما في كتاب السنن من هذا نحو فقليل لعل ليس
في كتاب السنن للحارث الاعور الاحاديث واحد و انما كتبه باخرة وربما كان في الحديث ما لم يثبت صحته الحديث منه انه
كان يخفى ذلك على فيما تركت الحديث اذ لم اقف و ربما كتبه اذ لم اقف عليه و ربما اوقف عن مثل غيره لانه ضرر على العامة
ان يكشف لهم كلها كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث لان علم العامة يتقدم عن كل زيادة و قد تقي هذه السنن ثمانية
عشر جزءا من الراسيل منها جزء واحد من الراسيل و ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من الراسيل منها ما لا يصح و منها ما يند
عند غيره و هو متصل صحيح لعل عد الاحاديث التي في كتابي من الاحاديث قرر اربعة الاف حديث و فلما في ما حديث حكوما

حديث من المرسلين فمن احب ان يميز هذه الاحاديث مع الالفاظ فربما يجي بحديث من طريق وهو عند العامة من حديث
 الاثر الذين هم مشهورون غير ان ربما طلب اللفظة التي تكون لها معان كثيرة ومن عرفت وقد نقل من صحيح هذه الكتب
 ممن عرفت فربما يجي الاسناد وضلع من حديث غيره وان متصل والنتيجة اسامع الابان لعلم الاحاديث فيكون له في معرفة
 فيقف عليه مثل ما يروى عن ابن جرير قال اخبرته عن الزهري ويرويه ابراهيم بن ابي جريح عن الزهري قال الذي
 ليكن انه متصل ولا يصح بهنيم وانما تركنا ذلك لان اصل الحديث غير متصل وهو حديث معلول وشمل هذا كثير والذي لا يعلم
 يقول قد تركت حديثا صحيحا من هذا جاد بحديث معلول وانما لم اصنف في كتاب اسنن الا الاحكام ولم اصنف في
 الزهد وفضائل الاعمال وغيره فبهذه الاربعة آلاف والثمانمائة كتابا في الاحكام فاما احاديث كثيرة صحاح من الزهد
 وغيره في غير هذا لم اخرجها انتهى لمخصا وقال المنسك قال ابو بكر محمد بن عبد العزيز سمعت ابا داود بن الاشعث
 بالبصرة وسئل عن رسالته التي كتبها الى اهل مكة وغيره جوابا لاهم فاعلى علينا سلام عليكم فاني احمد الله الذي لا اله الا هو
 واسال الله ان يعلي على محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم انا بعد ما قالنا الله واياكم فبهذه الاربعة آلاف والثمانمائة
 كتابا في الاحكام فاما احاديث كثيرة من الزهد والفضائل وغيره من غير هذا فلم اخرجها واهل اسلام عليكم وقال ابو بكر محمد
 بن بكر بن وهبة سمعت ابا داود ويقول كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس مائة الف حديث اخذت منها
 ما ضمنته هذا الكتاب يعني كتاب اسنن جمعت فيه اربعة آلاف وثمان مائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ويكتفي
 الانسان لديه اربعة احاديث قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات والثاني قوله من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه و
 الثالث قوله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لانيه ما يرضى لنفسه والرابع الحسائل بين
 و الاحرام بين وبين ذلك امور شتى بهات الحديث انتهى وقال الحافظ الخطابي ايضا وكان تصنيف علماء الحديث
 قبل زمان ابي داود اجوامح والمسائيد ونحوها فيجمع تلك الكتب الى ما فيها من اسنن والاحكام اخبار او قصصا
 ومواظف وادابا واما اسنن المحضة فلم يقصد واحد منهم جمعها واستيفائها ولم يقدر على تحصيلها على حسب ما اتفق
 لابي داود رحمه الله ولذلك حل هذا الكتاب عند ائمة الحديث وعلماء الاثر فحل العجب فغضرت فيه اكابر الابلح واث
 اليه الرجل قال الخطابي وسمعت ابن الاعرابي يقول ونحن نضع منه هذا الكتاب فاشارة الى نسخة وهي بين يدي فقال
 لو ان رجلا لم يكن عنده من العلم الا المحض الذي فيه كتاب الله عز وجل ثم هذا الكتاب لم يخرج منها الى شيء من العلم قال
 ابو سليمان وهذا كما قال الاشك في قد جمع ابو داود وهذا في كتابه من الحديث في اصول العلم واميات اسنن وحكام الفقهاء
 ما لا يعلم مثقه سابقة اليد ولما خرا نسخة في انهي لمخصا وقال المنذري ايضا قال ابو العلاء الحسن ابو داود رايت
 اسنن صلى الله عليه وسلم في المنام فقال من اراد ان يستسك باسنن فليقرأ سنن ابي داود رحمه الله للامة الثانية
 في ترجمة الامام الحافظ ابي داود ابي جستان رضي الله تعالى عنه وقد اطلب الحديثون في تواليهم في ذكر ترجمته و
 شأنه ولندكرهنا نبذنا من احوال لفظنا من خلافة من سبب تهذيب الكمال في اسماء الرجال ملام الامام العلامة رضي الله
 احمد بن عبد الله بن محمد بن ابي الاضاري والاكمل في اسماء الرجال للشيخ ولي الدين ابي عبد الله الخطيب ومعلم اسنن
 للحافظ الخطابي ومختصر الامام المنذري وتاريخ ابن تليكان ولستان الحديثين للشيخ شيخنا العلامة ومجد عصره
 سبب العزيز بن ولي الله بن ابي داود وغيره من كتب الثقات فانقول هو سليمان بن الاشعث بن اسحق بن بشير بن شيخ اد
 بن عمرو بن عمران الاذي ابو داود ابي جستان في الامام الحافظ لعلم احد حفاظ الحديث وملا في الاربعة العلية المنسك
 واصلاح وعلم الفقه والورع والاتقان احد من رجل طوبى البنا وجميع وصنف وسنن بخراسان والعراق وجزيرة
 والشام والحجاز ومصر ولدستة ثقتين واثنتين وقدم بغداد مرارا ثم نزل الى البصرة وسكنها واخذ الحديث عن ابي
 بن حنبل ويحيى بن معين وثيبة بن سعيد وعثمان بن ابي يزيد وعبد الله بن سلمة و... ويزيد بن سويد وسوسى بن سليل

بجد ذفين
 مرة وروى
 عنه وزاد
 المصنف
 في السنن
 بها ونقله
 عنه اهله
 ويقال انه
 صنفته
 كتابها
 وعرضه
 على احمد
 ابن حنبل
 رضي الله عنه
 فاستجاده
 واستحسنه
 وروى عنه
 عن ابراهيم
 ابن اسحق
 الحربي انه
 قال لما
 صنفت
 ابو داود
 هذا الكتاب
 جئت كتاب
 اسنن ابي
 لا ابي داود
 الحديث كما
 ابن داود
 النبي صلى
 الله عليه
 وسلم للحديث
 وقال عماد

ذكري
 و وضع
 عنه وزاد
 وجعل ذلك
 في السنن
 بها ونقله
 عنه اهله
 ويقال انه
 صنفته
 كتابها
 وعرضه
 على احمد
 ابن حنبل
 رضي الله عنه
 فاستجاده
 واستحسنه
 وروى عنه
 عن ابراهيم
 ابن اسحق
 الحربي انه
 قال لما
 صنفت
 ابو داود
 هذا الكتاب
 جئت كتاب
 اسنن ابي
 لا ابي داود
 الحديث كما
 ابن داود
 النبي صلى
 الله عليه
 وسلم للحديث
 وقال عماد

الصلوات

المغازي

ابن اسحق
 الصافي
 ابن داود
 السجستاني
 حديث كمالين
 داود النجدي
 علي بن ابي طالب
 وسئل عن
 والاشعثين
 وسئل عن
 كثير
 ما بعد
 فان اول
 ما صفت
 اليه العناية
 وجدي
 المتساقون
 في ميدان
 الى افضل
 عناية و
 ستافس
 فيه المتأسفون
 وشهر اليه
 العاملون
 العلم الموروث
 عن خاتم
 المرسلين
 ورسول رب
 العالمين
 الذي لا
 يحا له
 الاب ولا
 فلاح له

واحسن بن عمرو السدوسي وحمزة بن مرزوق وعبد الله بن محمد بن قتيبة ومحمد بن بشير بن حرب وعبيد الله بن مسعود
 بن ميسرة وابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المشني ومحمد بن الحظار ونصر بن علي وهناد وحفص بن عمرو ومسلم بن ابراهيم ومحمد
 بن عيسى وسحق بن سعيد وابي حفص عمر بن الخطاب واحمد بن يونس وعمرون بن محمد ومحمد بن آدم بن سليمان بن يحيى
 بن يونس ومحمد بن حاتم بن بزيع ويزيد بن خالد بن عبد الله وجودة بن شرح وسعيد بن منصور وحفص بن هشام
 وعمرون بن عون ووسيب بن بختية وابراهيم بن خالد وابراهيم بن موسى ومحمد بن عوف الطائي وسليمان بن داود و
 محمد بن كثير وموسى بن اسحق واحمد بن ابي شبيب واحمد بن يونس واحسن بن علي وعبيد الله بن معاذ ومحمد بن
 سليمان ومحمد بن الهيثم وعبد الملك بن شبيب وجعفر بن مسافر والعباس بن الوليد وشجاع بن مخلد وابي الوليد
 الطيالسي وعبد الرحمن بن المبارك وغير هؤلاء من ائمة الحديث ممن لا يحصى كثرة قال المذري قال احمد بن محمد
 بن ياسر الهروي سليمان بن الاشعث السجدي كان احدهم حافظ للاسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه
 وعلوه وسنده في اعلا درجته النك والعبان والصلح والورع من زمان الحديث وقال احمد بن محمد بن الليث
 جابر بن عبد الله التميمي الى ابي داود السجستاني في قيل يا ابا داود هذا اهل بن عبد الله جارك زائر قال في حديث
 به واحب له فقال له سهل يا ابا داود لي ابيك حاجته قال وما هي قال حتى تقول قد قضيت مع الامكان قال قد قضيتها
 مع الامكان قال خسر الخ الذي حدثت به احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل قال فاحسب
 اليك انك فقيد انتهى وقال الخطابي ان في ابو عمرو ومحمد بن عبد الوهيد الزاهد صاحب ابي العباس احمد بن يحيى قال قال
 ابراهيم الحارثي لما صنف ابو داود هذا الكتاب العين لابن داود واحديث كمالين له او صلح الحديث قال ابو سليمان حدثني
 عبد الله بن محمد السبكي قال حدثني ابو بكر بن جابر خادم ابي داود قال كنت معه بهجدا وفضلنا المغرب اذ قرع الباب
 فتحت فاذا خادم يقول هذا الامير ابو احمد الموفق يستاذن قد دخلت الى ابي داود فاخبرته بكنا فاذن له فدخل وقد رثم
 اقبل عليه ابو داود وقال ما جارك بالامير في مثل هذا الوقت قال خلال لثقت قال وما هي قال تنقل الى البصرة فتخذ ما
 وانا ترحل اليك طلبة اعلم من اقطار الارض قال هذه واحدة بات الثانية قال تروى لاولادى كتاب اسنن قال
 نعم بات الثالثة فقال نفرد لهم للرواية فان اولادنا خلفار لا يتحدون مع العاترة فقال اما هذه فلا سبيل اليها فان الناس
 شريفيهم ووخيبهم في العلم سوا قال ابن جابر فكانوا يحضرون بعد ذلك ويقعدون ويضرب بينهم وبين الناس مستر
 فيسعون مع العاترة انتهى وفي الاكمال قال ابو بكر الخلال ابو داود هو الامام المقدم في زمانه ربه لم يسبقه له
 معرفة بتخرج علومه وبعصره مواضع احده في زمانه انتهى وقال ابن حبان ابو داود واحد ائمة الدنيا فقها وعلما وحفظا
 وفكا ورعا واتقانا انتهى وقال الحافظ موسى بن هارون خلق ابو داود في الدنيا للحديث وفي الاخرة للجنة والارباب
 افضل من توفى في البصرة يوم الجمعة منتصف شوال سنة خمس وسبعين واثنتين ودفن بها وسجستان في كبر السنين الهجرية
 واقيم وسكون اسدين الثانية فسوب الى سجستان الاقليم المعروف بين خراسان وكرمان وقيل هو مشوب الى سجستان
 او سجستان قربة بالبصرة والاول الكثر واشهر ويقال في النسبة الى سجستان سجزي ايضا وقد نسب ابو داود وغيره كذلك
 وهو عجيب التفسير في النسب قال المذري وابن خلكان واخذ الحديث عنه ابنه ابو بكر عبد الله بن ابي داود وكان
 من اكابر اصحابه بخدا واما مستقا عليه ايام الامم وشاكر اياه في شيوخه بمصر والشام وسجستان وخراسان وههنا
 وشيخا زوتوني سنة ست عشرة وثمانمائة واخبر به ممن صنف الصحيح ابو علي الحافظ النيسابوري وابن حجر الاصبهاني
 واخذ عنه الحافظ ابو عبد الرحمن النسائي صاحب اسنن المشهورة وعبد الرحمن النيسابوري واحمد بن محمد الخلال
 ابو عيسى الترمذي وروى عنه اسنن ابن دهمس واللؤلؤي وابن الاعرابي وابو عيسى الرطبي وروى عنه احمد بن حنبل فحدثنا
 وكان ابو داود يفتخر بذلك وابو الحسن علي بن عبد روي عنه خلق سواهم وعرض كتابه اسنن على احمد بن حنبل فاستجابه

واستحسنوا أشد الامام الحافظ ابراهيم السلفي في حقه ، لأن الحديث وعلمه كما له الامام البيهقي واورد في مثل الذي في الحديث
وسبكه في نبي اهل زمانه داود في الملتقى التي نسخ اسنن واختلافها فاعلم انه روى هذا اسنن عن الامام ابي داود
اربعية حفاظ من تلامذته ولهذا نسخ اسنن التي توجد في ديار العرب وغيره قديما وحديثا مستعدة الفسخ الاولة
المروجة في ديارنا الهندية وبلاد اشرق المعروفة من اسنن لابي داود وعند الاطلاق نسخة اللؤلؤي وهو الامام الحافظ
ابو علي محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤي البصري روى عن ابي داود هذا اسنن في المحرم سنة خمس وسبعين وباتين ورواية
من اصح الروايات لانها من آخرها الى ابو داود وعليها مات واخذ عن اللؤلؤي الامام ابو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد
الباشمي والحافظ عبد السلام بن كبر بن محمد الوراق يعرف بالهراس واللؤلؤي منسوب الى نسخ اللؤلؤي الفسخ الثانية
نسخة ابن دسنة وهي مشهورة في ديار المغرب وتغرب نسخة اللؤلؤي وانما الاختلاف بينها بالتقديم والتأخير
و دون الزيادة والنقصان وهو الامام الحافظ ابو بكر محمد بن كبر بن محمد بن عبد الرزاق بن دسنة التمار البصري قال
لبعض العلماء رواية ابن دسنة اكمل الروايات اخذ عنه الامام ابو سليمان الخطابي وقال قرأته بالبصرة على ابي بكر بن
دسنة سنة خمس واربعين وثلاثمائة وابو محمد عبد الله بن عبد المؤمن القلبي من قدام شيخه ابن عبد البر
وابو علي الحسن بن محمد الروذباري وابو عمر احمد بن سعيد بن حزم وابو جعفر عمر بن عبد الملك الخولاني والامام ابي الحسن
ابن داود اسمرقندي وروى عنه بالاجازة ابو يعقوب الاصبهاني قال علي القاسمي في شرح شفاة قاضي عياض دسنة هاتين
وتخفيف الثانية عند الجوهري بصرى وهو احد رواة ابي داود انتهى الفسخ الثالثة نسخة الرمل ونسخة تقارب نسخة
ابن دسنة وهو الامام الحافظ ابو عيسى اسحاق بن موسى بن سعيد الرمل وراق ابي داود وروى عنه الحافظ ابو عمر احمد بن
دسنة بن خليل قال ثنا ابو عيسى الرمل سنة سبع عشرة وثلاثمائة والرمل يقع الراء وسكون اليمم وكسر اللام منسوب الى الرملة
مدينة بغلسطين ومجلة بخرس الفسخ الرابعة نسخة ابن الاعرابي وهو الامام الحافظ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد بن عمر
المعروف ابن الاعرابي روى عنه ابو اسحق ابراهيم بن علي بن محمد بن غالب التمار وابو عمر احمد بن سعيد بن حزم وابو جعفر
عمر بن عبد الملك الخولاني وليس في رواية ابن الاعرابي من رواية عن ابي داود كتاب الفتن والملامح والحرف
والخاتم وسقط عنه من كتاب اللباس نحو نصفه وفاته من كتاب الرضوخ وصلوة اوراق كثيرة قال الشيخ السلامة
ابو الضياء محمد بن علي بن عمر الفرج اشيدباني تلميذ السخاوي في ثبته وزاد بعضهم وفاته ايضا من كتاب الفسخ
الملتقى الرابعة في ذكر من اتى بشرها وتعليقها او تخفيفها من شارح له وكم من جش له الفسخ الخطابي قال
ابن خلكان في وفيات الاميان هو ابو سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطابي الخطابي البستي كان اديبا فقيها محدثا
له التصانيف البدئية منها غريب الحديث وسالم اسنن في شرح مسنن ابي داود واعلام اسنن في شرح البخاري و
كتاب اشجاع وكتاب شان الدعار وكتاب اصلاح غلط الحديث وغير ذلك سمع بالعراق ابا علي الصفار وابو جعفر
الرزاز وغيرهما وروى عنه الحاكم ابو عبد الصمد بن الشيخ النيسابوري وعبد الغفار بن محمد الفارسي وابو القاسم
عبد الوهاب بن ابي سهل الخطابي وغيرهم وكان يشتهر في عصره بابي عبدة القاسم بن سلام علما وادبا وزهدا وورعا
وتدريسا وتاليا فو كانت وفاته في شهر ربيع الاول سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة بمدينه بسبت والخطابي الفتح الثاني
وتشديد الطار المهله وجد الالف باد موحدة وهذه النسبة الى حده الخطاب انذ كور وقيل انه من ذرية زبير بن العلف
فقتل البيهقي في سنة ثمان وسكون اسنن المهله وبعد ما تاشنة من فوقها هذه النسبة الى بسنن وهي مدينة
من بلاد كابل بين هراة وغزنة كثيرة الاشجار والانهار انتهى وقال الامام العلامة ابو سعيد عبد الكريم اسعاني في كتاب
الانساب هو امام فاضل كبير الشأن جليل القدر سمع ابا سعيد بن الاعرابي بكة و ابا بكر بن دسنة بالبصرة واهل
بن محمد الصفار بنجد وغيرهم وروى عنه الحاكم ابو عبد الله الحافظ وابو الحسين عبد الغافر الفارسي وجماعة ذكروا الحاكم

والشاماني
مائة الحديث
كشاف
الاحكام
فاما احاديث
كثيرة
من الزهد
والفضائل
وعينها
من غيب
هذا فله
اخذها
والسلام
عليكم
ورحمة الله
و صلى الله
على محمد
السيدي واله
وقال ابو بكر
محمد بن بكار
سنة دسنة
سمعت
ابا داود
يقول كتبت
عن رسول
الله صلى الله
عليه وسلم
خمس مائة
الفا حديث
انقخت منها
ما ضمنت
هذا الكتاب
يعني كتاب

في داريه
الا بالتحقيق
بسببه
الذي من
ظن به
فتد فاذا
وعظم ومن
صرفت عنه
فتد خسر
وحسب
لان قطب
السعادة
الذي يدرها
عليه واخية
الايهان
الذي مرجه
اليه فالوصول
الى الله و
الى رضوانه
يدونه
مجال وطلب
الهدى
من عنده
هو عين
الضلال و
كيف
يبصل الى
الله من غير
الطريق
التي جعلها
هو بهتان
موصلة
اليه و دالة

لمن سلك
ففيها عليه
و بعث
رسوله
بما مناديا
واقامه
على اعلامها
داعيا واليهما
هاديا
فالباب
عن السالك
في غيرها
مسدا و
و مو عن
طس بن
سدا و
سعادته
مسدا و
بل كلما
ازداد كذا
واجتهادا
ازداد من
الله طس دا
و ابعادا
ذلك بان
صدف
عن الصراط
المستقيم
واعرض
عن المنهج
الاعتريه
و في ف
صع اراء

في تاريخ نيسابور التي تلخصه قلت ومن مشايخي في علم الحديث ابو العباس الاصم النيسابوري و ابو عمر ومحمد بن عمار
الزاهد صاحب ابى العباس وعبد الله بن محمد السبكي وفي علم الفقه ابو علي والفقهاء ابو علي والفقهاء ابو علي والفقهاء ابو علي والفقهاء ابو علي
ابو نصر محمد بن احمد الطبري وابو مسعود حسين بن محمد الكلابسي وغيرهم النوري وهو ابو بكر يحيى بن محمد بن يحيى بن شاذان
امام اهل زمانه كان عالما فاضلا متورا عافيا محبا للثنا حجة له مصنفات كثيرة مشهورة وتاليفات مجيدة كشرح صحيح مسلم
وشرح المهذب وتهذيب الاسماء واللغات ورياض الصالحين وكتاب الاذكار والخطا والروضات والاربعين
وشرح سنن ابى داود ولم يتم شرح صحيح البخاري ولم يتم وغير ذلك من معرفة علوم الحديث واللغة مع المشايخ
الكبار من اجلهم وعظمهم الامام رضى الدين ابو اسحاق ابراهيم بن ابى حفص عمر بن مضر الواسطي ومنه خلق كثير وكان من
اهل نوى قرية من اعمال دمشق ودرسته احدى وثلاثين وستمئة ونشأ بها وقدم دمشق سنة خمس وستمئة وله
تسع عشرة سنة فقط وبرز وكان خشن العيش قافيا بالقوت تارك للشهوات صاحب عبادة وخوف وقوالا بالحق
صغير السامة كبير الشان كثير السهر كبا على العلم واهل توفى في رجب سنة ست وسبعين وستمئة وعاش خمسا واربعين
سنة رضى الله تعالى عنه كذا في الامال وغيره وهو من المشايخ المندري وهو حافظ الكبير الامام الناقه شيخ الاسلام حنبلية
والايام نكى الدين ابو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المصري ولد بمصر في غرة شعبان سنة احدى وثلاثين
وخمسة ولفظه وطالب هذا الشان فبرع فيه واخذ عن شيخ الاجل المسند ابى حفص عمر بن محمد بن عمر البغدادي والحافظ
ابى الحسن على بن الفضل والحافظ ربيعة البغيني ويونس البهاشمي وابن عبد الله بن النباه ومطهر بن ابى بكر البهقي ومحمد بن
سعيد الماسوني وعبد المجيد بن زبير وعلى بن الحسين بن يحيى النوري وغيرهم واخذ عنه الحافظ الدمشقي وابو الحسين البغيني
واسماعيل بن عساكر وعلم الدين وابن دقيق العيد وجماعة كان المندري عديم التكبر في معرفة علم الحديث على اختلاف
فنونه متبحرا في معرفة احكامه ودرعائه وشكايه بما يعرفه غيبا اما ما حجة بارع في الفقه والادب والقرات والحديث الف
الترغيب والترهيب وتلخيص صحيح مسلم وشرح التبيين وكتاب الخلافات ومذاهب السلف واخصر سنن ابى داود
من رواية اللؤلؤي وقد حسن في اختصاره وتهذيبه وعزوا احاديثه واليضاح على فخره الله توفى يوم السبت رابع ذي القعدة
سنة ست وخمسين وثمانمئة كذا في حسن المحاضرة للسيوطي ووفات الرغيفات للشيخ صلاح الدين الكلبى وغيرهما وهم
ابن ابيم وهو الامام العلامة الحافظ شمس الدين محمد بن ابى بكر بن ايوب بن سعد بن ابيم الجوزي المديني ولد سنة
احدى وتسعين وستمئة ومعه عن شيخه تقي الدين سليمان القاضى والحافظ جمال الدين المرسي وشيخ الاسلام ابن تيمية
وابى بكر بن عبد اللطيف والشهاب النابلسي وجماعة وكان عارفا بتفسيره باصول الدين وبالحدِيث ومكانه وقهره
وقال في الاستنباط منه وبالفقه والاصول والعربية ويعلم الكلام والتصوف وكان ذاعبادة وتبديله على الغاية القاصية
قال ابن رجب ولم اشاهد مثله في عبادته وطهر بالقرآن والحديث وحقائق الايمان وليس هو بالعصوم ولكن لم
ار في معناه مثله وكان عارفا بالخلاف ومذاهب السلف وحجج مرارا وجاور مكة وكان اهل مكة يتعجبون من كثرة
طوافه وعبادته وقال القاضى بربان الدين الدرعي وما تحت اديم اسماء اوسح علمانه وكتب بخطه ما لا يوصف
كثرة وصنف تصانيف كثيرة جدا في انواع العلوم وحصل له من الكتب ما لم يحصل لغيره فمن تصانيفه تهذيب سنن
ابى داود واليضاح مشكلا على ما في من الاحاديث المحلولة وزاد المعاد في هدى خير العباد والشافية الكافية وكتاب الار
والدوار ومفتاح دار السعادة واجتماع الجيوش الاسلامية وكتاب الطرق الحكيمه واغاثة الالبهان وكتاب الرفع
وكتاب اعلام الموقعين وجملة الافهام وكتاب الصلاة وغير ذلك كذا في الطبقات للشيخ العلامة ابن رجب وغيره
من الكتب توفى ثالث عشر رجب سنة احدى وخمسين وسبعمئة وصلى عليه بموضع عديدة وكان قد راى
قبل موته شيخه تقي الدين في النوم رساله عن منزلته فاشارة له علوبا فوق بعض الاكابر ثم قال له وانتهت كرت

لم يبق بناو لكن انت الآن في طبقة ابن خزيمة ومنهم العراقي وهو الامام العلامة الفقيه المحدث الاصولي ذو الفنون وولي الدين ابو زرعة احمد بن الحافظ ابي افضل زين الدين العراقي ولد في دي الحجة سنة اثنتين وستين وسبعمائة وتخرج في سنن ابى داود الامام الحافظ العراقي ولازم شيخه سراج الدين البلقيني في الفقه وبرز في الفنون والكتب النافعة المشهورة كتشريح السجدة والكتك ومختصر المبهات وشرح جميع الجوامع وشرح تقريب الاسانيد بوالده وشرح على سنن ابي داود وشرح مسبوغ لم يولف مثله كتب منه من اوله الى سجود ايهوني سبع مجلدات وكتب مجلدا في الصيام والحج والجماد ولو سئل بما في اكثر من اربعين مجلدا توفي في سلج وعشرين من شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة قاله شيخه سيوطي في حاشية المطبوع وغيره ومنهم مخلطاي بن طيغ الامام الحافظ علاء الدين ولد سنة تسع وثمانين وستمائة وكان حافظا عارفا بفنون الحديث علامته في الانساب وله اكثر من مائة تصنيف كشرح البخاري بسنن ابن ماجه وشرح سنن ابي داود ولم يكمله وغير ذلك توفي في شعبان سنة اثنتين وستين وسبعمائة كذا في حسن المحاضرة وكشف الظنون ومنهم الشيخ العلامة السدي المنير ابراهيم بن جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال ابي بكر بن محمد بن سابق سيوطي ولد بعد المغرب بسنة الاحد ستمائة رجب سنة تسع واربعين وثمانمائة اخذ علومه من علم الدين البلقيني وشرف الدين المناوي وافي الدين شمس الدين الكافي وجمال الدين المحلي وقاضي غزالي احمد بن ابراهيم قال صاحب الترجمة في حسن المحاضرة وبلغت مؤلفاته الى الآن ثلاثمائة كتاب سوى غسسته ورجعت عنه وسافرت بجماعة الى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب ولما حججت شربت من مار زمزم لأمور منها ان اصل في الفقه الى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني وفي الحديث الى رتبة ابي جعفر ابن حجر ووزقت الفقه في سبته علوم التفسير والحديث والفقه والخرو المعاني والبيان والسبيل على طريقة العرب البخاري لا على طريقة اهل الفلسفة والذي اعتقده ان الذي وصلت عليه من هذه العلوم ستة سوى الفقه والنقل التي اطلعت عليها فيما لم يصل اليه احد من بني ابي حنيفة فضلا عن دونهم وقد كتبت عندي الآن آلات الاجتهاد بجماعة تعالى اقول ذلك تحريشا لثابتة الله تعالى لا لافرا انتهى تلخيصه وله مؤلفات جليلة في العلوم السابقة وكتبت على بعضها فغني تفسير الدر المنثور والاقان وكلمة تفسير شيخ جلال الدين المحلي ومنجات الاقران والاكابر وغير ذلك وفي فن الحديث كتبت في شرح الموطأ وتنوير الجوامع على موطأ مالك واسعاف المبطلاني رجال المديح ومرقاة الامم وسنن سنن ابي داود وزهر الريني على سنن الجعفي والشيخ على الجامع الصحيح والديبلج على سلم بن الحجاج ومصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه وكتبت على جامع الترمذي والآل المصنوعة في الاحاديث الموضوعات والجامع الصغير وغير ذلك مما هو ذكر في حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة وتوفي الشيخ في يوم الجمعة سنة احدى عشرة بعد تسعمائة وقت العصر تاسع جماري الاولي ومنهم الامام العلامة المحدث البارح جمال الاسلام صدر الائمة الاعلام شهاب بن رسلان اخذ الحديث من خاتم حفاظ الحديث سلطان الفقهاء المحققين الذي له من على عباد رب العالمين الامام الناقد ابي افضل ابن حجر اصفهاني رضي الله عنه وغيره وشرح على سنن ابي داود شرحا وافلا لم يحل مثله ليعيون خالعت قطعة منه فوجدته ترعا جيدا او يقل فيه عن شيخه الحافظ ابن حجر وذكر لي شيخنا العلامة حسين بن حسن ان اصارته اليه ان راى شرحه في بعض بلاد العرب وان في مشان مجلدات كبار ومنهم الفاضل الكامل الشيخ العارضة ابو الحسن السدي ابن عبد الباهي المديني له شرح لطيف بالقول سماه فتح الودود على سنن ابي داود وتوفي سنة تسع وثلثين ومائة الف كذا في كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون للشيخ مصطفى بن عبد الله القسطنطيني ومنهم شيخ شهاب الدين ابو محمد احمد بن محمد بن ابراهيم بن بلال المقدسي من اصحاب المديني له شرح على سنن ابي داود وسماه اختار اسنن واققرار اسنن اوله احمد بن الذي ارسل رسوله بالمدى توفي بالقدرس سنة خمس وستين وسبعمائة ذكره صاحب الكشف وكنه العلامة بدر الدين محمود بن احمد العيني الخفي ولد في رمضان سنة اثنتين وستين وسبعمائة ونفق واشتغل بالفنونا وبرز وجهه وله تصانيف منها عمدة القاري شرح البخاري

الرجال و
رضي لنفسه
بكثرة
العتيل
واقتال
واخلد الى
ارض القلند
الله صلى الله
عليه وسلم
وطمه وطله
وسنده في
اعلاد رجة
النسك و
العفاف
والصلاح و
الورع من
فردسان
الحديث وقال
احد بن محمد
ابن الليث
جاء سهل
ابن عبدالله
القتري
الى ابي داود
السجستاني
فتبيل يا ابا
داود هذا
سهل بين
عبد الله جل
زاثرا قال
فترتب
به واجلسه
فقال له

سهل يا ابا	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	احنا طا	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك
حاجة قال	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
و مله	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
قال حتى	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
تقول قد	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
تضيتها مع	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
الامكان	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
قال قد قضيتها	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
مع الامكان	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
قال اخرج	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
الى لسانك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
الذي حدثت	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
به احاديث	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
رسول الله	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
صلى الله عليه	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
وسلمو حتى	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
افضلها قال	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
فاخرج اليه	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
لسانه فتبكه	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
وحكى ابي	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
عبد الله محمد	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
ابن الصفي	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
ابن مندة	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
الحافظ ان	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
شرط ابن داود	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
والغشاف	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
اخراج حديث	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
ان قام له	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
يجمع على	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
تركهم اذا	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
صحو الحديث	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك
بانصالة السنن	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	سنة	وورد مشربا	داود لذي اليك	داود لذي اليك

والجناية شرح الهداية وشرح معاني الآثار وشرح الكفر وشرح الشواهد وشرح الجمع وشرح در البحار وطبقات الحنفية وشرح طه
 سنن ابن داود وغير ذلك اخذ عن الحافظ زين الدين العراقي والجمال يوسف الملقب بالشيخ فقي الدين والعلامة
 وكان الامام له اهلته عارفا بالعربية والتصرف في ما خلفه وسبع النظر لکن التصيب شديد في مذممه ما رايته هذا اجل
 الطحاوي مثل في التصيب والعلواني المذهب توفي سنة خمس وخمسين وثمانمائة في ذي الحجة ومعهم الغاضل الامام المولوي
 وحيد الزمان بن المولوي شيخ الزمان الكهنوي الوطن ولد بقرية بامشك و اخذ بعض العلوم المتعارفة على بعض علماء الهند
 وترى سنن الترمذي على شيخنا العلامة الحق المدق مولانا القاضي بشير الدين بن كريم الدين القنوي المتوفى سنة
 في البوقال ثم ارسل الى بحر من الشرفيين وتشرف بنيرانه واهلها اقام هناك مدة طويلة و اخذ علم الحديث عن شيخ العلامة
 شيخ سنة احمد بن عيسى بن ابراهيم المشرقي الخليل وغيره وهو فاضل جيد كامل مستدرج سنة حسن العقيدة وله مؤلفات
 عديدة كلها تدل على مهارته في علم الحديث منها الانتهاز في سئل الاستواء وكشف السخطات ترجمته الموطأ وترجمته الصحيح
 سلم الهدي المحروفي ترجمه سنن ابى داود وغير ذلك وبه الثلثة الاخيرة في اللسان الهندية بارك الله في عمره
 ونفع الله الطالبين بعلمه اللطيفة الخامسة ترجمه الشيخين الاكبرين اللذين اخذت عنهما هذا السنن وسائر كتب الحديث
 والتفسير فاولها الحديث للمفسر الفقيه الحاج شيخنا العلامة زين اهل الاستقامة مولانا السيد محمد بن الحسين
 جعله المدقالي من يوتي احبه ومثمنه ابن السيد جواد علي بن السيد عظمت العبد بن السيد الخش بن السيد محمد بن سيد
 ماه وبن السيد محبوب بن السيد قلب الدين بن السيد هاشم بن السيد جاذن بن السيد معروف بن السيد بدصن
 ابن السيد محاج يوسف بن السيد بزرگ بن السيد زيرك بن السيد ركن الدين بن السيد جمال الدين بن السيد احمد
 ابن السيد محمد بن السيد محمود بن السيد داود بن السيد فضل بن السيد فضل بن السيد ابو الفرج بن السيد الامام الحسن
 ابن السيد الامام تقي بن السيد الامام تقي بن السيد الامام موسى بن السيد الامام جعفر
 الصادق بن السيد الامام محمد الباقر بن السيد الامام زين العابدين بن السيد الامام الهمام حسين بن الامام خليفة رسول الله
 صلى بن ابى طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الى اسمعيل بن ابراهيم صلوات الله عليهم اجمعين و شيخنا العلامة
 تفر بناني سنة خمس وعشرين بعد المائة والمانع من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلوة والتحية وفتنا الموطأ
 سبع كذا من مصنفات البهار فهو مولد وسنة وقرا القرآن وكتب الاشارة على معلية بلده وزايتها فاعلم بلغ من امر
 سنة ست عشرة ارتحل بعقد طلب العلم ورجل الى الآباء ووقر المختصرات مس فنون شتى مثل مراجع الادواح والرخاني
 ونقد التصرف والجزولي وشرح مائة فائل والمصباح والضري وهداية الخو وغير ذلك على جملة من اعيان الابدان
 ارسل في سنة ثنتين واربعين بعد المائة الى مدينة دهلي واقام بها السيد الادريج آبادي في جملة لغفاني كثره
 وقررا الكافية وشرح اشتمية للقطب الرازي ونور الانوار والحامى ومختصر المعاني وشرح الوقاية على صهره مولانا السيد
 عبد الخالق الدهلوي المتوفى سنة ثمان من تلامذة شيخ الحديث محمد اسحاق الدهلوي وقرو الاصول الاكبرى وشرح الكافية
 للحامى مع حاشيته لعبد الغفور والزواجر ليشك والصدر والشمس البازفة على مولانا شير محمد القند هاري وقرو
 شرح اسم محمد وشرح القاضي مبارك وشرح المطالع على الفيلسفي المتبحر المولوي جلال الدين الهلواني وقرو المطول
 والتوضيح والتلويح وسلم الثبوت وتفسير البيضاوي وتفسير الكشاف الى سورة النصار على مولانا شيخ كرامه الملقب بالشيخ
 سنة كان من تلامذة شيخنا العلامة عبد القادر بن ولي الله الدهلوي المتوفى سنة ثمان وكان مشاركا للشيخ جليل مولانا اسمعيل التبريد في قراءة
 صحيح البخاري وتفسير البيضاوي عليه وكان الشف محمد سعد الازاد آبادي الراهب من تلامذة وفوقه سنة ثمان وثمانين سنة
 فرغ من الكتب المدرسية في الفقه والفتاوى ثم توجه الى دهلي بقرة شيئا من الاقرب الى شيخنا فضل الملم بخير آبادي وتوفي من كان عمره اثنتين وعشرين سنة
 سنة من الكتب المدرسية على شيخنا فضل الملم بخير آبادي المتوفى سنة ثمان وثمانين سنة و اخذ الحديث على شيخنا المولوي

متعلق حاشية

بصحة

مؤلف السيرة الاسمية وقد خلاصتها بحساب والقول في لبيار الدين الآلي وأشترج الافلاك وششرح الحسن على يهودس عمرو
 المولوي محمد بن محمد بن هبة بن بيت خان وقد رققات المحرري والحميدي وشيخان ديوان النبي على مولانا عبد القادر
 الراصفوري وفرغ من قراءة جميع الكتب المذكورة وتخصيلها في خمس سنين ثم بعد ذلك في آخر سنة ست واربعمين بعد الالف
 والمائتين تزوج بنت المولى عبد الخالق المتقدم ذكره وتولى عقد ذلك النكاح الشيخ الاجل الاكل محدث شهر
 مولانا محمد اسحاق الدهلوي واخوه العلامة محمد يعقوب وكتب بعد ذلك العلوم الدينية من القاسم والاحاديث عن الشيخ
 الاجل الاكل محدث الدر امام المتقين زبدة الناسكين ابي سليمان محمد باقر الدهلوي المتوفى سنة ثمانين بعد الالف والمائتين
 افضل معارف في الابهور في سبب الشيخ العلامة عزيز بن ولي الدهلوي فقرأ عليه لاصح اسة بال ضبط والاتقان والجمت والدين
 وتفسير الجلالين وتفسير البيضاوي وكتر اعمال والجامع الصغير للمحافظ السيوطي وصحب شيخه العلامة ثلثة عشر سنة و
 استفاض منه فيوضا كثيرة واخذ عنه ما لم ياخذ احد من تلامذته فبلغ في مراتب الكمال وصار خليفة له وكان يقضي
 بين الناس بحضرة وهو يرضى ويفرح بفتياه بل كان الشيخ كثيرا ما يتحنن في السؤالات المشككة وشيخنا يجيبه وحصل له منزلة الاجازة
 في شوال سنة ثمان وخمسين بعد الالف والمائتين وباجر شيخه العلامة رضى الله عنه في تلك السنة الى مكة المشرفة وعقبه
 خليفة له في اشاعة العلوم الحديثة فمكن للدرس والافادة والافتاء والوعظ والتذكير ودرس الكتب من كل اجسام
 والفقه خاصة الى سنة سبعين بعد الالف والمائتين وكان له ذوق عظيم في الفقه الحنفي وكان كل مسالكه عينيه ياخذ
 ما يريد ويرجع ما يريد ثم غلب عليه حب تدريس القرآن والحديث فترك كل شئ اخر باسواها الا الفقه فاشتغل بتدريس
 هذه العلوم الثلثة الى السنة احدى وعشرين بعد الالف وثلثاثة ولقد سخر الله تبارك وتعالى من بحر فضل الهيم
 على هذا الشيخ العظيم اهل بيته اسرار العلم انما في الزمان قد اجتمعت لغيره الاول الاتقاء وخشية الله تعالى واكتمل
 والصبر والخلق والزهد والكرم والحياء والثاني سعة التبحر في علم التفسير والحديث والفقه والصرف والنحو على اختلاف
 اجناسها واصنافها والثالث سعة التلاميذ المدققين والنبلاء المحققين ذوى الفضائل الباهرة واولى الكمالان العا
 د قد نفع الله تعالى بعلومه خلقا منته عظيمة على خلق الله تعالى اماريت ان كيف اشاع علم الحديث وكيف روج
 علم السنن وما تروى من آثار سنة النبوية الا انها من انوار فيوضاته وان كان غيره من النبلاء الاقيار المحققين شاركا
 فيها ليس في بلاد الهند بل بل ولا قرية الا بلغت فيضانه ولاميزه موجودة فيها ررون الاحاديث ويروجون السنن
 ويظهرون الناس عن اعتقاد الشركات والبدعات والمنكرات والحدوثات واسرتم نوره ولو كره الكارهون في ذلك
 فضل الله بوتيته من يشاء والله ذو الفضل العظيم وليس انحصار تلاميذه ببلاد الهند بل انتشرت تلاميذه في الافاق
 من العرب والجمهورية الهند كاليمين والهند والسند وغير ذلك وكالغجاب والكاشغور والبامستان والاردان والخراسان
 والقندبار والامركسور واللاهور والوزير اباوديره اسميل خان واللوهديان والجملم وكالدهلي والجليل والتونك
 والبوفال والتاكفور ولسهوان والرامفور والجموفور والشاهجان فور والفرخ آباد والمراد آباد والبلند شهبور
 البديون والبرهلي والكافور والاكبر آباد وفتح كره والباليسر ومضافات الكهنو والقاني فت والسورث الاعظم كره
 والغازفور العظيم آباد والبهار والجمهورية والآره والصابنج والظفر فور وكالسلام آباد والركفور وجامكاه والمرشد
 والبردان والديكاه واسلمهث والكلكتة وكلك برها وكجزيرة جشان وغير ذلك وهذه الاسمار للمدن والبلاعات ايام

من غير قطع
 ولا ارسال
 وحكى عن
 ابي داود انه
 قال ما
 ذكرت في
 كتاب حديثنا
 اجمع الناس
 على سلكه
 وقال ابو
 سليمان احمد
 ابن عمه
 الخطابي واعلمنا
 رحمكم الله
 ان كتاب
 السنن لابي
 داود رحمه
 الله كتاب
 شريف لم
 يصنع في
 علم الدين
 كتاب مثله
 وقد رفق
 القبول من
 الظالم
 كافة الناس
 فصار حكما
 بين فرق
 العلماء وطبقات
 الفقهاء على
 اختلاف
 مذاهبهم
 فلكل
 يوم ندعو
 فيه ورد

والشيخ جليل محمد اسمعيل الشهيد وكان يسيل الى مذهب الشافعي وكان والده حنبلياً من اولاد بني اسرائيل سنة
 سله فواكثر الكتب على الشيخ العلامة فيج الدين وكان له اليد الطولى في علم الرياضى والفلسفة وكان له سنة التلمذ على كتب القدامو وكان بالعلم
 من آباء كاروان كابر وكان الشيخ ابراهيم الدهلوي المتوفى سنة ثمانين بعد الالف والمائتين من اولاد بني اسرائيل سنة

انتاس
بأسمهم
فمن اوفى
كتابه
بجميعه
فا ولدك
يعتقون
كتابه
ولا يظلمون
فتيلا
فما ظن
من اتخذ
غير الرسول
اسمه
ونبت
سننه
وربه ظهوره
وجعل
خو اطر
السجال
وارشاه
بين عينيه
واماه
فتبعه
يوم العرض
اي جنازة
اصاع
وعند
اسون
ماذا
من الجواهر
او خرفي
المتاع

القرى التي هي في اطراف البلاد المذكورة ولما فيها وصلدت تلاميذه وكذلك القرى والبلاد الاخرى فكثيرة ليس عداها
وانى صحبتي لازمة قرياس ثلث سنين واستفقت منه فبها كثيرة ووجدته اماما في التفسير والحديث والفقه عالما بما فيها
حسن العقيدة ملازما لتدريس القرآن والحديث ليلا ونهارا كثيرا لصلوة والتلاوة والتخشع والجمادى وحسن الخلق كثير التردد
لا يمس ولا يهتد منكسرا ولم اسق زمانا من اهل العلم اكثر عبادة منه وكان لطيل لصلوة جدا ويذكر كعبها وسجودها وكان
ينظر الناس كل يوم بعد صلوة الصبح بالمسجد ويجمع في مجلسه خلق كثير ولو طغقت بين الركن والمقام انى ماريت ليجنى مثله
والاراس يوشق نفسه في العلم والعبادة والزهد والصبور والكرم والخلق والحلم والحفت وليس هو بالمعصوم ولكن لم اتقى
معناه مثلما ضارت البقاع الهندية بانوار فضائله استية بهو بحر العلم معدن الحكم شيخ الاسلام مفتي الانام محمد ث العصر
فقيه الدهر رئيس التيارات في النجباء الامام الاعظم الاكرم شيخ الحرب العجم عمدة المفسرين زبدة الناصيين والكلمات
الظاهرة والمقامات الفاخرة وذكره شيخنا العلامة الحديث حسين بن محمد الانصاري في بعض رسائله بلغة مولانا
رئيس المحققين عمدة المحققين وذكره في بعض مكاتيبه بلغة سيدنا رئيس العلماء والتقنين وخاتمة المتأخرين وفي بعض
مكاتيبه بلغة مولانا رئيس الاقطاب والمحققين السبعة في محققين اعنى اعلم النافع والسحب الشائع وبلغت رئيس العلماء
المحققين وعمدة الاقطاب والمحققين في السند في بين وبلغت حنبلي في السند في سلف وزينة الخلف وبلغت ولانا
السيد الامام الفخر البهام وغير ذلك من عبارات المرح وكره شيخنا العلامة الحديث الاصولي القاى بشير الدين
القنوي رضي الله تعالى عنه في غايته الكلام بلغة زبدة المحققين وعمدة الحديث من اولياء عصره والكار على ادهم
مولانا السيد ميرزا زين الدين في كافي حلوه من تارة شيخنا صاحب تسمية الترخيم ان شيخنا العلامة قدوة اهل الامة است
امام الهدى والتقنين رئيس الاقطاب العالمين صاحب الكشف والتحقيق والمرشد بساكن الى افوم الطريق خلاصة
اهل العرفان والخلق بتمام الاحسان مولانا ميرزا الفخرى الامير تسمى رضي الله عنه التوفى في شهر ربيع الاول سنة

سنة هو مولانا تيرار بن المولى كريم الدين العذابي الفزجي ودر سنة اربع وثلثين بعد الالف والمائتين وقر الالكتب الدرستي على
ابو والادب الماريب مولانا اذ الطين البلخاري والمولى محمد بن البريوي من تلامذة المولى نور الاسلام بن سلام الدهصاب الخليل
علي المولى محمد علي الراهوري من تلامذة الفقيه شرف الدين واسماعيل المراد آبادي وعليه المولى حافظ الشيرازي الراهوري من
تلامذة الساهو البكيني محمد حسن السهائي والسهائي من تلامذة طه كمال الدين السهائي وعليه المولى محمد ترة العلي الكهنوي الذي هو من تلامذة مولانا
عبد العلي الكهنوي ودر سنة محدث علي شيخنا العلامة محمد رحيم الدين البخاري ودر سنة عازية لعدة الحمد والشاد وسلا جود البقار والصلوة
علي رسول سيد المرسلين رآه رحمة الله عليه في مدينة بغداد في سنة الف وثمانين وثمان مائة من الهجرة النبوية واسنة
فيه الالهي اللوزي اعنى خلصي رحبي المولى محمد شير الدين القنوي لرواية صحيح البخاري وسهم وجاب الترمذي وسنن ابى داود والنسائي
وابن ماجه ومطاملك وجميع الاصول اجد قراره اعلى وسما عبا كدي في سنة الف وثمانين وثمان مائة من الهجرة النبوية واسنة
قرا تها موسى جاب الترمذي وسنن النسائي في حضرة شيخنا العلامة مولانا عبد العزيز الداروي وهو في اجازته في لروايتها بسناده
المشهور واما ما جاب الترمذي وسنن النسائي في سنة الف وثمانين وثمان مائة من الهجرة النبوية فاعلم انه قد قرأه في نفسه فاحذرنى شيخنا
لروايتها رحم الله شيخنا علي مامن علينا بركتهم وافاض في صلبهم اتمهم بلغة ترمذي في البخاري سنة ست وتسعين بعد الالف
والمائتين في ذي الحجة ذكرت من ترجمته قدا كثيرا تاريخي سنة ست هو شيخنا العلامة السيد اسد صاحب الكلمات القدسية
الذي في اخر الزمان مولانا الفاضل اولنا محمد الاعظم بن محمد بن محمد شير الدين الشهير بسيد اسد القنوي ثم الامير تسمى كان
ماريا اسد ساعبا في مرضه ما به اكثر الذكر به الى اسد سدا لانا شاحا ضادا وراما متفردا منا ضاحيفيا كما بارما لها محمدنا
مخا عبا بلخص للمعاني الكريمة في الاواد الجليل وكل المنسب العناير القانت لم ياخذ في لروايتها لائم قط موثرا رضوان آ

هذه الحاشية على عبارة غاية المقصود شرح سنن أبي داود الواقعة في صفحة ١٣
 قوله (في كل باب بلغت الى المائتين) **اقول** اى وان سميت فتاواه الكبيرة المملوءة من
 التحقيقات لشريفه والمضامين البديعة طويلاً طويلاً سائل الحافظ السيوطي وجعلت سائل مستقلة
 في كل باب بلغت الى المائتين واما الصدى هي همنيرة التي تكتب كل يوم في السجود الواقعة
 فلو سميت بلغة الى عشرة مجلدات ضميم واما تلاميذه فعلى طبقات منهم المحمديون الكاملون
 العاملون الناقدون المعروفون فلو سلموا الى الف نفس ومنهم من ليس على ما وصفنا
 لكن على الطبقة الاولى في بعض الاوصاف ومنهم من على الطبقة الثانية واهل هاتين الطبقتين
 بلغون الى الآلاف قطا حاد الله اعلم بحقيقة الاحوال واما اسما فهم في طول بذكر بالمقام وقد سردت
 اسما بعضهم من القسمين الاولين في الشرح ومن هاتين الطبقتين المذكورتين ايضا الفاضل الامجد
 ابو عبد الله غلام علي لقصورى صاحب التصانيف تلميذ المولوى احمد سعد والفاضل الصالح
 بهرحس شاه ايتالونى الكامل حافظ عمر الدين الهوشيار فورى والعالم التقي المولوى برهان الدين
 الكامل حافظ احمد حسن الدهوى محمد المولوى محمد البكلى الكجراتى والمولوى عبد الله الجكرالى والمولوى
 محمد خليل الشاهبورتى المولوى عبد الغفار كچيروى المولوى اسحاق الصاحب كنجى **وقوله**
 في بعض التسميات المذكورة في صفحة ١٠٤ (ما مثله في ساحة الامكان) وقوله (مانده في
 نام الامكان) المراد به انه مكان وعالم الامكان هو العالم ثم المراد بالعالم عالم عصره
 اى في حواره تعالى واتي فصلتكم على العليين وصطفيتكم على نساء العليين اى عالمى زمانكم والله اعلم
 ابو الطيب محمد المدعو بشمس اسحق لعظيم آبارى -

<p>جمع شمل احاديث الاحكام ورثها احسن ستيب ونظها احسن نظام اجتماعها في بعض انتفانها احسن الانتفاء واطرافها اجتماعها اجاديت المجروحين والضعفاء وكان الامام العلامة حافظ زكي الدين ابو محمد عبد العظيم المندري رحم الله تعالى فند</p>	<p>مفرد ابن احمد السوي علي ما هو مبين في الاصل من اجتماعها في بعض الاجزاء وانفراد احدهما عن الاخر ببعضها فالا انساب الحافظ ابو بكر احمد الحافظ علي ابن ثابت مخطوب انساب عس القاسم ابن جعفر ابن</p>	<p>محمدا ابو عبد الرحمن امير علي الاروي عبد الله السوي ابو شيخ وغيرهم في تاريخي عبد الرحمن والعين ادعاه تألم قلب ولها تسوي اغدا لب الفتى سبب ولقد حق سوكا في يستحق جرح وانا جاد</p>	<p>الصبوري ساموت لا عيب شمس في جها يا وليتي فالآن هو خير روحي بذات بيانه واذا غشم انه كم من لا زال جليل</p>	<p>او ماترى الاوثني اذ قيل سك اذ في ارجل بل سني ذكر هو عارف شعري قلوب لسائل بهت علم حتى بفضو فالعالم ان اللسان وقا اسنة انحى تسب البحر صل الغرام فما كل فاذا نبار والدمع وفا اسنة انحى تسب البحر صل الغرام فما كل فاذا نبار والدمع</p>
------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

منه انظر نظم تنظر من غمسه
 فخرج كبريا وهدى ساسمه
 وهو ملاذ الوري حتى ومستدرى
 فوالجمال فزويه امر او صده
 كثر لائق تم موع الاتقيار له
 اذا سلئت الكرام عن خطبهم
 فبانه تامة النقول متفقه
 يرى لكل شئ ما حقيقته
 لم يبق للبدع عونا ليلتمن به
 ويقيم بغير الدين وينصه
 كم من مسالك الصواب حل بها
 فالارض تنبع من نوره الهك وبه

والاشعرت بما فا فريد يجلده
 مدح من لم يخيب من انك لزمه
 الاربعة عظيم لفضل خطبه
 فوالوجود ابر القلب المله
 فمنتهى حنفيه واقومه
 فمن يحييك عن هذا يقدره
 علامته جالس المعقول محكمه
 فاسحق بطله الحق وعلجه
 فاليوم يند برابول ناشه
 والنصر في حزب اهل الحق يخذ
 ولم يخف في خطبا بر مطمره
 زال لفضلاله قد ضا به
 واهي على وار جواله در حسته

ولم تدرك ما يعانى من ظلمته
 لعله يسترجع من بلائه السنه
 السيد التقدي مهد الكرم
 مستغرق اشرف لاهل حق صده
 اعلى اهل حق لاهلا قد اذاعهم
 واضربه له شلا ان كنت قائمه
 العلم بالقدو الجليل يتفخسه
 عاش نذيرا لاهل البديع طابته
 وان جند لفضلاله كلامه متى
 ارسي قواعد اعلی محاله
 جارت به مله التوحيد طابته
 وبلاطوى اذن بكل بدسه
 وعفوه يوم لا ينفي تنده

ككيف تعذله جهلا وترغمه
 لاذابت حشاؤه وبسبى قوله
 كيف الاتيم اخو الكون الكرمه
 مستجيب لطلب الاصفى متمه
 مجدوا وخطاب رفاهه وسلمه
 شمس لافق العلامات انما
 فاجعل مغرمه العلم مغنمه
 وكل ما احد ثواني الدين بغيره
 قام بتازعه في الحق بهزومه
 حينما عفت بيلا هولاء ربه
 وارشد بصمغى راكشك اسهمه
 وبالدار له بالخير احتمه

احسن
 عبد الواحد
 الهاشم
 انما
 ابو علي
 محمد
 ابن
 احمد
 ابن
 عمرو
 اللؤلؤى
 انما
 الامام
 ابو داود
 سليمان
 ابن
 الاشعث
 السجستاني
 و سبق
 حى
 جاء
 من
 خلفه
 له سعا
 جعلت
 عنه
 من
 افضل
 التراد
 وشوال
 سنة
 خمس
 وسبعين
 وما ثمانين
 وكان

تمت القصيدة العلوية الميمية

والقصيدة الشائبة في مدحه

اسقى على طلال رسن معاله
 قد زال عقلى في الهوى حتى بدا
 فانا الذى لعب الفراق لقلبه
 اعنى نذيرا لخلق ذوالهزم الذي
 وسوا الذي نال العلاء لفضله
 والى فخرق شرو فبناجت
 وبه يستنا الحق بعد ان اول
 ابجو نانا بهنداك لغيره
 بابي بولطه وصيد حريمه
 لا يستتم يدجود ما يصفه

بذبا جرت من راتة وفواطم
 ما كنت اخفيه وكنت اكانته
 قد قطعه بيضه وصوارمه
 قد بجلته عرب و اعاجمه
 خضع الكمال لظلمة عثمانه
 ظلماته وظلامه ومظالمه
 فهدت مطالعه شرقنا جرمه
 وانحير خبوره قد اك ينادمه
 بز او ما سمع الفخار ولا شمه
 ما قال ناشه عليه وناظمه

طوبوا احن تامة ابكى اذا
 يا عافى رفا لصب بالمم
 وليس باليسليه عن بلباله
 شمس النجامة من ذواته باشم
 الرشيد في خضه الرياض لبيبه
 واصار صباح الهمد لفضائه
 ولعلم قد احياه حين بروده
 وثاره تقوى الاله ودرعه
 عين تعويض للال كل سحابة
 وانما رجو بذاك عليه

تبيك لمن بذى الاراك حمانه
 وردت قد تقمته لوانته
 الابدح شيخ و هو يلامه
 وكبر بيت النجبة كرمه
 ازبارة مذكى لوضحك باسمه
 قاله بن الحكم و ستمن قوا لته
 طوبى لزيد لفضن مراسمه
 ترجمه و لصاحات عمامه
 يحرق توج بالبه كمنظلمه
 ان تنحى يوم المعاد جرائمه

احسن
 عبد الواحد
 الهاشم
 انما
 ابو علي
 محمد
 ابن
 احمد
 ابن
 عمرو
 اللؤلؤى
 انما
 الامام
 ابو داود
 سليمان
 ابن
 الاشعث
 السجستاني
 و سبق
 حى
 جاء
 من
 خلفه
 له سعا
 جعلت
 عنه
 من
 افضل
 التراد
 وشوال
 سنة
 خمس
 وسبعين
 وما ثمانين
 وكان

تمت القصيدة الاخرى الميمية

ومنها قصيدة لفضل عبد الغفور الذا نافرورى المرحوم

بانت تلمسى فاشنى يسليين
 تغلى صبر جميل لا امت اسفا
 القلب متهرب واحين ارته
 علفناك البتلى قل من شامها

ولو عذ البين يشونيا يصليين
 اعطاك ربى غلامه ليهن ليكيين
 وشبنا الهوى المرح بيوننا
 اياهام ننا شيننا يسليين

فامت تو دعوى والهجر بينها
 فيا لها كتنى ما سفلت ما
 فيوم بين سلبه عندنا طرته
 ابج محاد با واذكر محاسنها

وقمت ما فقتها واخرق كيننا
 وودعتى وواعا لانا لينا
 يوم القيا ته قد ياوشجيننا
 احد مرارا قد را با يثعنيننا

احسن
 عبد الواحد
 الهاشم
 انما
 ابو علي
 محمد
 ابن
 احمد
 ابن
 عمرو
 اللؤلؤى
 انما
 الامام
 ابو داود
 سليمان
 ابن
 الاشعث
 السجستاني
 و سبق
 حى
 جاء
 من
 خلفه
 له سعا
 جعلت
 عنه
 من
 افضل
 التراد
 وشوال
 سنة
 خمس
 وسبعين
 وما ثمانين
 وكان

<p>هذب هو به الاصول و زدت عليه من الكلام على علل سكت عنها او لم يحملها و التعرض الى تقصير احاديث لم يعيها و الكلام على متون مشكلة لم يفتح مغفلها و زيادة احاديث صاحبة في الباب لم يش اليها و بسط الكلام</p>	<p>مؤالده سبته اشكتان وما شين وهو ازدك سجستان منسوب الى سجستان الاقتيم انعرف بين خرامان وكن مان و قتل هو منسوب الى سجستان او سجستان فدية بالبصرة و الاول اكن و اشهر و يعان في النسبة الى سجستان سجزي ايضا</p>	<p>غيدارفا تنهه بيارنا عسته كاننا في للام الليل اذ خرجت نخذك شوقا تعالى السجى كراما ما ذا جنينا وليس المحب مصيته ساح الفواد اليها و ترى تعشفه و كرم القاسي بنا ربح الهوى قلقا لا تعذ لوني و قيمته لومة لوله انا علونا اسهل الود و كلهم كيف اسبيل لك اذ راكل و صلتها بلغ سلامي لي ارج الصيا كراما جواريب كريم عارف فظن سار الغضائل اذ ما دار فيها تنور الهند من انوار فكرته ما ان رايت فغيرها ما بهر فطننا لولا في الهند ضلوا لم شنتنا عنى عن الدهر انما الكبر و سحره لعد و فقيه واحد الزمن محمد سيد الكونين وى الكرم بل يرتجى زلفنا عن اقوام اسبل عجل السيل لم يصيبه اديما ابد</p>	<p>شمس اذا طلعت برق اذ اذرت خود غدا نثره طالت الى حد حسام نكسوا لقلب نازح قلن ما لت الينا فقلت بعد و اركنت يا ليتنا ما راينا حسن طلعتهنا لم نلق فاندع في حب فانيه ابن الهوى غدا رب الهوى جز كم للجنون فنون و الهوى كيف الوصول الى سلام ليهنا ذاك الامام الذي طبت نجاته بجر العلوم سار افضل معتد غديرنا محمد قالدسات و ذوق يا توه شنتنا من كل ناحيته لولا في الهند اهل الهند ما عرفوا سواه في الهند لسير الهمم حمدا ادام الله حيا مستفيد به محمد سيد الطهارى ذى الشرف نور الاله حبيب الباع لمجانا صلى عليه الاله العرش كرمته مانضرا لغيره يحانا و لسرنا</p>	<p>قانه سهرام لعين ترسينا والفرض حكى سواد من ليا لينا متنا وان لقاده منك يحيينا صرت فسلت لنا سيفا و سكيننا يا ليتنا لم تروح حاقق نادينا سوى الكاتبه توذينا و شجينا دعوا للام فهدا ليس يحيدنا ليستهنون كحونا مجانينا شنتان ما بيننا و الارض لطيننا قدار سل ربه راسا طمنا جبر الزمان رفيع الشان اذ دينا حسين من آل نبي سيدنا اهل السجاز و اهل الهند و بيننا القرآن و الذكر الاثار و الدنيا و ما رواه سوله ليس شغينا و رحمة الله عليه اقال آيينا محمد بن عثمان النبينا اعطاه رب العرش طه و سيدنا والال عترته الغراليا ميننا</p>
<p>و منها تصدق لافضل اللامع المولوى عبد الجبار العمورى</p>				
<p>لم يفتح مغفلها و زيادة احاديث صاحبة في الباب لم يش اليها و بسط الكلام</p>	<p>آن الشنا على رفيع الشان بدر الافق انفيض نجم للبرك مرجان فهم جبر لفظا سانية باو لار باب السجى طرق البرك اعنى غدير حسين تاج سراتنا بروقا صل متوقدا ذكارة جمع العلوم بقضها و قضيتها تذكريه غيث كحرب ضلالت قد ساق عين العلم في مضاره سيف لعنق الكفر ربح للهوى اجرى علوم الدين بجرها انها</p>	<p>نور الانام و نغز الدوران قمر تنور ليله الايقان شير لروح الفقد و الاحسان سحله كلام الحق بالبرهان اشاد و تاد و شريفنا فاذا الشان علامة نباته ذوان شان فيضانه قد عمى البلدان انهميسير و صدق الظمان في كل علم سابق الاقران سهم لقلب اشرك و لطننا ومحى رسوم البهوج والكفران</p>	<p>مصباح آفاق ضو كرامته لمع الاسلام ضياء للهدى تاج لراس المجد ملك للعلى نير تجس من ضناج الهدي هو سيد ذعرة و جلاله سكينة نحر الصلوات و الهوى غرس المحرلين للعلوم و النجاة فاق الاكابر في البحر و التقية ليث باحام علوم جميعها ركن لقصه شريفة نبوية اجى طريق الحق بعد مات</p>	<p>شمس العلوم و مركز العرفان در يصدق لؤلؤ الايمان يا قوت علم مخزن الاذعان يروى و شففى غلة احشاشان و محدث و معسر القرآن صمصامه افنى يدوك اطفيان زهر الهدى و فواكه الايمان ما شلتني فبه الاتمان اسد لواد الهيم و تسيمان سقف لدار لعين الاحسان و وجوده من آية الرحمن</p>

بزه الزمان براه مستخدمه
احسن من فائق اقرانه
كل اللسان من الفشار وحده
لربى الطيلين عمره وحيوته

بني عليه اكاره البدر ان
نازه في عالم الامكان
لا تفقد الاوصاف للتبيان
داوم بالذكور الاحسان
بزا وعالي فاجتنب ياربنا

اكرم به من عالم متبحر
من شك في ربه اعلام ابد
او عول خلافا وحريسا
ما زال من يهوه وجمعه
وتوفى حقا على الايمان

منطق انوار من القرآن
من شبهه في نوره الا زمان
مخلص قلبه اسخ الايمان
رى الدوام نظرة اللسان

و قد
نشب
اسو
دا ف د
وعند
كذلك
هو
من
عجيب
التعريف
في
النسب
والفروع
الآن
في
احضار
الكتاب
على
ما
دسبه
مصنفه
في
الكتب
والاجواب
واذ
عقيب
كل
حديث
من
واق
اب
دا ف د
من

وتما ينيها شيخنا العلامة البدر المنير الضامن العمدة الخبير ذو المناقب المحمدي المجدد الشريفة المدقق الكامل والخبير الذي ليس له في سعة النظر من سبل العلم الا حياضها كبحر السلام والمسلمين البارع الحديث المتقن والمفسر المتبحر لفظن الحجاج القاضي حسين بن محسن الانصاري الخنزرجي السعدي اليماني ادام الله بركاته طيلينا ابن محمد بن مهدي بن محمد بن ابي بكر بن محمد بن احمد بن عثمان بن محمد بن عمر بن محمد بن حسين بن ابراهيم بن ادريس بن قتي الدين بن سبيع بن عامر بن غياث بن ثعلبة بن غياث بن عوف بن مالك بن عمرو بن كعب بن الخنزرج بن قيس بن سعد بن عباد بن ولهم بن حارث بن خزام بن خزيمة بن شبلبة بن طريف بن الخنزرج بن ساعد الخنزرجي الانصاري ولد شيخنا العلامة في شهر جمادى الاولى سنة خمس واربعين بعد الف والستين من الهجرة ولما وصل الى ثلاث عشرة سنة من العمر ارتحل الى قرية المروان لتحصيل العلوم على يد شيخنا الاجل الكمل ذي المنهج الاعلى السيد العلامة حسن بن عبد الباري الابرار فاقام بها ثمان سنين مستخلا بالطلب في التفسير والحديث والنحو والفقه وحصلت له من شيوخ العلامة الموصوف الاجازة والاستعداد وقد ايضا على اخيه الكبير القاضي العلامة محمد بن محسن الانصاري المتوفى سنة ثلث وثمانمائة والف سبع الف البخاري من اولاد ابي اخيه في النسب والاقان وغير ذلك من علوم الحديث والفقه والقاضي محمد بن محسن الموصوف من محباب الشيخ حسن بن عبد البر الكلابي ايضا وحصلت لشيخنا العلامة الاجازة العاتية من العلامة الحديث القاضي احمد بن الامام محمد بن علي الشوكاني وتشرف بزيارة في الحديث واجازة اجازة عاتية بجميع مروياته وسعته ووقى شيخنا العلامة المحقق والباختر من المدقق محمد بن ناصر الحارثي بكتبه المخطوطة غير مرة وقد اطلبه لاجل استناده وسنن الدرهمي شامل للترجمي اواخر كتب الحديث للشيخ محمد سعيد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر قبول الاول مفتي زبيد لاد الاجازة منه بجميع مروياته وسعته ولما فرغ من تحصيل العلوم جلس بمجلس الاعادة ودرس افاض بركاته على طائفة من تلامذته في بلاد العرب والى تشرفت بزيارته مرتين وقرآته عليه اطرافا وموسم متفرقة من اصحاح السنة وسنن ابي داود والدرهمي والاسنود سنبل وغير ذلك واجازني بجميع مروياته وسعته واجازة عاتية كما هي موجودة بخط الشريف ووجدته بجامعنا بين علمه وحمل شيخنا في الوجود عظيم لسان شيخ الفدر جردنا للاسائل له محدثا متفقا موصيا لما في كتابه سلطان اهل الحديث مطعما على علل الاحاديث الرجال ما في كل حصول الحديث اللغوي من الكمل رحابة ان السيد العلامة الحديث المفسر الناسك الشيخ صديق بن حسن الخنزرجي تزلزل ابو قال من تلامذته كما قال في كتابه ايجال العلوم والشيخ حسين بن محسن شيخنا في العلوم الحديثية اخذت عنه اكثر الالهات است وغيرنا واجازني بها اجازة عاتية وكم له من تلامذة في بلدنا هوبال وهو ائمة الكبري للطالبيين وائمة اعظمي للاطالبيين كان فينا من قاضيا ببلدة الحجية من بلاد اليمن وهو في الحال تزلزل هوبال ودرس المدرسة الربانية بديره فيفيد علمه نافع وعمل صالح وفكره حجة وبحث في اشاعة علم الحديث فينته انتهى كلامه وله تعليقات على سنن ابي داود وغيره من كتب الحديث لسائل كثيرة وكلها مفيدة نافعة مملوءة من مباحث علم الحديث بما العقول الحسن الميسر في تدب المصاحفة بالميداني وان الذي اطرب اهل اليمن ومنهارا في تحقيق حديثه لاصولة بعد العصر حتى تغرب الشمس وغير ذلك بآرك الله في عمره ونفعنا بعلومه وقد ذكرت ترتيبه شيخنا العلامة في موضع آخر ايسر من هراون بها كفاية المصنف السادس في اسانيد الكتاب من الفقيه الشهير الى المؤلف العلامة الامام رضي الله تعالى عنه فاعلم ان سنن الامام الحافظ ابي داود البجستاني من رواياتنا حافظ ابي علي اللؤلؤي قرأت من اوله الى آخر كتابه اجازة شرح مشاركة الاخ الاعز الفاضل الشريف محمد شرف علي شيخنا العلامة المفسر الحديث الفقيه الحجاج السعيد بن زيد بن داود الحلوي

على
مواضع
جديدة
لعل لناظر
الجهت
لا يجدها
في
كتاب
سواء
جديس
بان
عليها
الخصائص
و يعص
عليها
بالسواحي
والله
الرعبة
ن
يعدل
خالصا
لوجه
موجبا
لمغفنة
وان
بنعج
به
من
كتبه
واق
اب
دا ف د
من

نحو

كتاب الطهارة باب الغسل عند قضاء الحاجة حدثنا
 عبد الله بن مسعود بن قعب القصب بن عبد العز بن يعنى بن محمد بن محمد بن عمرو

قال المؤلف ابو داود سليمان بن اسحق بسجستانى رضى الله تعالى عنده بسم الله الرحمن الرحيم (البار متعلقه
 بخبره وقد روى بصريون اسما مقدما والتقديرا ابتدائى كما نرى اذ استقر وقدره الكوفيون فعلا مقديا والتقديرا بدأ
 فاحاروا والمجربون فى الاول فى موضع رفع وفى الثانى فى موضع نصب والى هذا علم خاص بربنا تعالى تفرد به تبارك وتعالى
 ليس يشق ولا يشكر فيه احد وهو الصبح للجنار دليله قوله تعالى بل تكلم بما بين يدينا لا يقال فيه ربه الله والرحمن صفة الله تعالى
 والرحيم فيل حمل من فاعل للمبالغة والاسمان مشتقان من الرحمة ومعناها واحد عند المحققين الا ان الرحمن مختص به
 تعالى اذ لا يجوز ان يسمى باحد غير الله تعالى والرحيم عام من حيث الاشتراك فى التسمية وقال بعض المشهورين معناه هو الرحمة
 وانما جرح منها للتاكيد وقيل الرحمن فيه معنى الموم والرحيم بمعنى مخصوص فالرحمن بنى الرازق فى الدنيا وهو على العموم كما ذكره
 الموم والكافرو الرحيم بمعنى المهور الكافى للمؤمنين فى الآخرة فهو على الخصوص والله اعلم بالصواب وانما صدر كتابه
 بالتمية لانه جازى جامع اعطيت مرفوعا كل امر لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اطلع واخرج المحافظ عبد القادر
 الرياوى فى كتاب الاربعين مرفوعا كل امر ذى بال لا يبدأ بسم الله الرحمن الرحيم فهو قطع وفى رواية احمد لا يفتتح بكلمة
 فهو استبرأ و قطع ولا يفتتح حديث بجملة لان معناه الافتتاح بما يدل على المقصود من حمد الله تعالى والثناء عليه لان
 لفظ الحمد متعين لان القدر الذى يحجج ذلك هو ذكر الله تعالى وقد حصل بالبسملة لا سيما واول شئ نزل من القرآن
 اقرأ باسم ربك فخرى التامى به الافتتاح بالبسملة والاقصا عليها ويضد ان كتبه صلى الله عليه وسلم الى الملوك
 مستترة بها دون حمد له وغيره كذا فى الفتح والارشاد كتاب الطهارة الكتاب مصدر لقال كتب كتابا وكتابه
 وقد استعملوه فيما يحجج شيان من الابواب والفصول وهو يدل على معنى الجمع والضم ويطلق على مكتوب القلم حقيقة
 لانضمام بعض الحروف والكلمات المكتوبة الى بعض وعلى اسنن مجازا وجملة كتب بضم شكون والجملة مصدر
 طهر من باقى قتل وضرب والطهارة فى اللغة النظافة وتفرغ عن الاقدار وفى اشعر استعمال السطرين اى المار والتراب
 او احد ما على الصفة المشروعة فى ازالة الخس والحديث ولما كانت طهارة مفتاح صلوة التى هى عماد الدين افتح المؤلفون
 بها مؤلفاتهم **باب الغسل عند قضاء الحاجة** الباب لانه ما يدخل يخرج منه قال الله تعالى او دخلوا عليه لم يلبسوا
 واول البيت من ابوابها وهو بنا جاز المشبه اى هذا الموضع يدخل منه فى احكام تلك المسائل الخصوصية كما يدخل من ابواب
 فى البلد والبيت اى هذا الباب فى الغسل عن الناس عند قضاء الحاجة والمراو باغلى التفرغ حدثنا عبد الله بن مسعود
 بن قعب القصب بن عبد الرحمن المدنى تزيل لهصرة احد الاعلام فى العلم والعمل عن مالك واطلع بن حميد وشعبة
 وخلق وعنه الشبان والبرود وود وعبد بن حميد وابوزرق وابوجاتم وقال ثقفية لم ار اشيخ منه واعلم مالك بقدره
 فقال قوموا الى خير اهل الارض وقال عمرو بن على كان نجاب الدنيا دخل من سعد كان مابدا فاضلا قال ابو داود
 مات سنة احدى وعشرين وثمانين قال بعضهم بمكة سنة الفتح ايام وسكرب اسبين ولتبعين بمفوتة وسكون جهنة وفتح
 نون وبوجودة صفة عبد الله لى فحسب عبد الله بن مسعود حدثنا عبد العزيز بن يعنى ابن محمد وبن القاسم بن القاسم
 وبوعبد العزيز بن محمد بن عبد الحميد بن ابو محمد المدنى فى الدرر اوردى احد الاعلام عن زيار بن اسلم وصفوان بن سليم واعمير
 ابن ابى صالح وخلق وعنه ابن وسب وابن مهدي وسعيد بن منصور وخلق قال ابن سعد ثقة كثر الحديث لعله توفى
 سنة تسع وثمانين ومانا عن محمد بن ابى بكر او هذا التفسير لانه من عبد العزيز بن مسعود والمؤلف والاخر هو الرازي

كتاب الطهارة باب الغسل عند الحاجة
 قال الشيخ
 نفس الدين
 ابن القيم
 عن المغيرة بن
 رضوانه
 ان النبى صلى الله
 عليه وسلم كان اذا
 ذهب المذمب
 ابعث اخوه
 ايضا الترتيب
 والنساقى ابن
 مله وقال
 الترمذى حسن
صحى وعن
 جابر بن عبد الله
 روى الله عنهما
 ان النبى صلى الله
 عليه وسلم كان
 اذا اراد البراءة
 اطلق حتى لا
 يراه احد و
 اخرج ابان
 ايضا فى اسناده
 اسمعيل بن
 عبد الملك
 الكافى نزل
 مكة شرفها الله
 فقال قد تكلم
 فيه غير واحد
باب الرجل
 يتبول البول

مشهور بفتحة
 ثبت صاحب
 حديث وهو
 ايمان بن صالح
 ابن عم ابي عمير
 القزويني مولى
 لم الملكي روى
 عنه ابن جرير
 وابن عجلان
 ابن ابي عمير
 ابن ابي جعفر
 استشهد بروايته
 البخاري في صحيحه
 عن مجاهد الحسن
 ابن مسعود
 وثقه يحيى بن
 معين وابوصالح
 وابوزهرة الازدي
 والنسائي وهو
 والده محمد بن
 ايمان بن صالح
 ابن عم الملك
 الذي روى
 عنه ابراهيم
 وابوداود والعمري
 وحسين الجعفي
 وغيرهم واجد
 ابو عبد الله
 مشكك له شيخ
 مسلم وكاتب
 حافظا واما
 الحديث فانه
 انقضى عن ابن

عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب للمذاهب انما حصل ثلثا منها
 وهو محمد بن عمرو بن علقمة بن قاصم الليثي المدني مشهور من شيوخ مالك صدوق كلفه في بعض من قبل خطه واخرج له الشيخان
 ابوالبخاري فمرونا بغيره وتعليقا واما مسلم فتابا لروايته الباقون كذا في الهدى الساري وفي التهذيب والبخاري
 هو ابو عبد الله المدني احد ائمة احمد بن حنبل عن ابيه وعبد الرحمن بن يعقوب طائفة وعنه موسى بن عبيدة ابي بكر بن عمار
 واسفيان بن علقمة وثقة النسائي وقال البراهم بن يعقوب بن الجوزي اني ليس بالقوي وشيخه وقال بن حدي راجع لانه لباس به
 وفي الميزان شيخ مشهور حسن الحديث كثر من ابي سلمة بن عبد الرحمن روى احمد بن ابي مريم عن ابن معين ثقة وقال اسحاق
 ابن عكيم قال يحيى القطان واما محمد بن عمرو فمرونا بصالح ليس باحفظ الناس الحديث وقال ابو حاتم صالح الحديث لثقة
 ستة اربع وخمسة واربعين واثمة (عن ابي سلمة) هو ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه
 عبد الله وقيل اسمعيل ثقة كثر من الثالثة مات سنة اربع وتسعين وكان مولده سنة ثمان وعشرين كذا في التقرير
 وفي الخلاصة يروي عن ابيه واساترة بن زيد وابي ايوب وشقيق وعنه ابنة عمرو وعروة والاعرج والشبي والزهري وخلفه
 قال ابن سعد كان ثقة فقيها كثر الحديث وذي فضل الفاضل سراج احمد بن سنان في ترجمة الترمذي فقال ابو سلمة
 هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز بن صالح السدي روى من كبار العاشرة توفي سنة سبع وتسعين هجرية في حرم ابيه اظلم فاش
 فانه من كان من هذه الطبقة فهو من لم يلق التاجين فكيف يروي عن اصحابي بل ابو سلمة فهو الخراشي السدي الذي
 هو من كبار العاشرة يروي عن مالك والليث وخلق واخذ عنه احمد وابن ابي سلمة الربيعي وروى في سنة ثمان وستين
 على الاصح وما اخرج عنه ابو داود في سنة وروى في حقه وابو سلمة الرازي في هذا الاسناد من الهيرة بن شعبة بن ابي
 اخرج سنة ثمان وستة ويروي باطلا ما قال الترمذي عن ابيه محمد بن ابي سلمة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
 انتهى (عن الهيرة بن شعبة) بن ابي واو من سواد كني ابا عبد الله وقيل ابي عيسى اسم امته بنت الاقلم اسلم بن ابي
 وشهدا محمد بن عيسى روى عنه من اصحاب ابي امامة الباهلي والسدي بن محرز وقره المزني ومن التابعين اولاده عروة
 وحمنة وغفار وروى عنه مولاه وراود وسروق رقيق بن ابي ساذم وابوداود وغيرهم توفي بالكوفة سنة
 ثمانين كذا في اسد الغابة في معرفة الصحابة وفي مناقب سعد وحاشية سنن ابي داود في معرفة بعض ائمة كسراو الاضمر
 اشهر قال الدارقطني في اجل اختلف في هذا الحديث على محمد بن عمرو وفرواه اسمعيل بن جعفر واسباط بن محمد وابو
 شعيب بن الوليد عنه كذا رواه ائمة عبد بن سليمان قال محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في صحيح حديث المغيرة
 دان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب للمذاهب البعد بود الموضع الذي يتولونه فيقول من الذهاب كذا
 النهاية اي اذا ذهب موضع التنوير او مصدر يضيء المذاهب اليهودية والذهاب الى موضع التنوير وقوله البعد اي البعد في
 موضع ذهابه او في الذهاب اليهودي كشراشي حتى بعد عن الناس في موضع ذهابه قال الشيخ ولي الدين ابراهيم في موضع
 الاسم واسكان الدال المحذوف من الذهاب ويطلق على معنيين احدهما المكان الذي يزسب اليه الثاني
 كصدر يقال ذهب ذهابا ونزها فتمثل ان يراد المكان فيكون التقدير اذا ذهب في المذهب لان شان نظرون
 تقديره باق في محل ان يراد المصدر اي اذا ذهب ذهابا والاحتمال الاول هو المنقول من اهل العربية وقال ابو داود
 وغيره وجرم به في النهاية ويوافق الاحتمال الثاني قوله في رواية الترمذي اني حاجته بعد في المذهب فانه يتبعين
 فيما ان يراد بالمذهب المصدر انتهى لمحضه وقال ابو حنبل في زهر الرازي قال ابو عبيدة وغيره هو اسم لموضع التنوير
 يقال له المذهب والخلاف والمرفق والمراد انتهى واحمد بن حنبل في مسنده والتزم في
 والنسائي وابن ماجه قال الترمذي من سجد ثلثا من المذاهب لم يفتح له النار في الجنة

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
كان اذا اراد البلاط لطلبه لا يراه احدًا باو الرجل الذي قيل من مائة بن اسمعيل لما حانا ابو الشكاج -

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم
قال ابن مقبل بن يحيى بن يوسف بن عبد الملك بن الربيع بن جابر بن صالح بن النعمان بن عبد الله بن سلم

من الحديث المشاهاة
دا غرب البغاري
ومسجد الرضا
والنفاق وابن
ماجة وعز الدين
ارقدون رسول الله
صلى الله عليه وسلم
قال من المشاهاة
مختصر فاذا انى
احد كذا كخادم
فليقل عرف يا لله
من الحب والخيابة
واخبره ايضا
النساء ابن ماجة
وقال الترمذي
حديث السنن هو
شي في هذا الباب
واحسن وحديث
زيد بن ارقم
استاده اضطراب
واشار الى اختلاف
السواة فنيه
**باب كراهية
الاستقبال
القبلة**
عند الحاجة عن
سلمان رضى الله
عنه قال قيل له
لقد علمك فيكم
كل شئ حتى الخراءة
قال جل لقد هانا
صلى الله عليه وسلم
ان استقبال القبلة
ان استقبال القبلة
ان استقبال القبلة

قلت حساد بن...
 سامة عن خالد...
 البخاري قال...
 غيره واحد من...
 خالد الخزاز...
 غيره سمعت وقال...
 غيره واحد ايضا...
 عن حساد بن...
 ليس فيه سمعت...
 فان قيل قد...
 مسلم في صحيحه...
 حديثا عن...
 ان مستقبل القبلة...
 عن عائشة قبل...
 الجواب ان...
 وغيره خالفه...
 ذلك ويبين...
 ان لم يسمها...
 وقال في...
 وقال في...
 التكشف...
 عند الحاجة...
 عن الاعشوش...
 ذلك لغير...
 قاله المتنري...
 هو المشهور...
 حذفت كذا...
 عبد الله يعني...
 احمد بن...
 عن ابن...
 لم يسم...
 عن ابن...
 رأى زعموان...
 بيتا ثانيا...

قال يوردوه...
 ابن عمرو...
 ابن اعوذ بك...
 قلت في المتن...
 النروي...
 والمتن...
 اعوذ بك...
 اليابي...
 سدي عن...
 ومات...
 عن عبد الله...
 هوذا...
 بن زيد...
 قولي...
 العمري...
 اسناد...
 قبل الثلثين...
 مات سنة...
 يشبه...
 الهلبي...
 هشام...
 منه...
 ابن...
 الثوري...
 سنة...
 آخره...
 البخاري...
 ابوعثمان...
 وقال...
 كان...
 وقال...
 ابن...
 في...
 بالقد...

احام وهو ثقة
عن ابن جرير
عن الزهري
اشرف على الدنيا
في كتابه الجليل
سعيد بن عامر
وهو بن خالد
عن عامر بن ابي
جبر عن الزهري
عن اسحاق بن
علي بن عمار
وخالفهم عن ابن
سليم فرواه عن
عامر بن ابي
عن الزهري
اض انه كان
دخل الخلد
ولم يتابعه
ورواه يحيى بن
المثنى ويحيى بن
الضمر بن ابن
جبر عن الزهري
عن اسحق بن
سعيد بن عامر
ومن تابعه عن
عامر ورواه
عبد الله بن
الحق بن ابي
صاحم وحشام
ابن سليمان
وهو بن ابي
موسى بن طارق
عن ابن جرير
سعيد بن عامر

احام وهو ثقة
عن ابن جرير
عن الزهري
اشرف على الدنيا
في كتابه الجليل
سعيد بن عامر
وهو بن خالد
عن عامر بن ابي
جبر عن الزهري
عن اسحاق بن
علي بن عمار
وخالفهم عن ابن
سليم فرواه عن
عامر بن ابي
عن الزهري
اض انه كان
دخل الخلد
ولم يتابعه
ورواه يحيى بن
المثنى ويحيى بن
الضمر بن ابن
جبر عن الزهري
عن اسحق بن
سعيد بن عامر
ومن تابعه عن
عامر ورواه
عبد الله بن
الحق بن ابي
صاحم وحشام
ابن سليمان
وهو بن ابي
موسى بن طارق
عن ابن جرير
سعيد بن عامر

احام وهو ثقة
عن ابن جرير
عن الزهري
اشرف على الدنيا
في كتابه الجليل
سعيد بن عامر
وهو بن خالد
عن عامر بن ابي
جبر عن الزهري
عن اسحاق بن
علي بن عمار
وخالفهم عن ابن
سليم فرواه عن
عامر بن ابي
عن الزهري
اض انه كان
دخل الخلد
ولم يتابعه
ورواه يحيى بن
المثنى ويحيى بن
الضمر بن ابن
جبر عن الزهري
عن اسحق بن
سعيد بن عامر
ومن تابعه عن
عامر ورواه
عبد الله بن
الحق بن ابي
صاحم وحشام
ابن سليمان
وهو بن ابي
موسى بن طارق
عن ابن جرير
سعيد بن عامر

فقدما ناصط الله ان نستقبل القبله بغناظ او بول وان لا نستنج باليمين وان لا نستنج ايمانا باقل من ثلاثة اجزاء
 (تقدنا صلى الله عليه وسلم ان تستقبل) برفونا كما في رواية موطا لا تقبلوا القبلة بفرجكم (القبلة) في سبل السلام وهي الكعبة
 كما في حديث ابن الارب في قوله فرجنا مارجض قد بينت نحو الكعبة فتخرجت وفتفترا سدائتي وقال الحافظ واللام
 في القبلة للعبد كالكعبة التي كمن الحق ان القبلة لشمل الكعبة وببيت المقدس واوله علم (بقا لكنا بول) كعنه
 خروج الغناظا للبول والغناظ عبارة عن الخارج المعروف من وراء اللسان قال النووي لما كنا ضبطناه في مسلم لكانا
 باللام وروي في غيره بقاظ وروي الغناظ باللام والباء وبها معني وقال الشيخ ولي الدين العلقي ضبطناه في سنن ابن
 البار والوحدة وفي مسلم باللام انتهى قال الشيخ الامام ابن حبان في شرح عمدة الاحكام ما في حديثه دل على ان
 من استقبلها ببول او غناظ وهذه الحائض يضمن امرين احدهما يخرج الخراج المستقدر والثاني ان كشفت العورة فمن
 الناس من قال للشيخ الخراج لمناسبة لتعليم القبلة حتمه ومنهم من قال الشيخ لكشفت العورة وبني على هذا الخلاف
 خلا فممن في جواز الوطئ مستقبل القبلة مع كلف العورة فمن علل بالخراج ابا حازم الاحساوي ومن علل بالعورة مشقة
 (وان لا يستنج باليمين) الاستنجاء ازالة النجاسة بالماء والحجارة لسهولة امرنا ان لا نستنج باليمين ولا زائدة لسهولة
 ان لا نستنج باليمين والنجس عن الاستنجاء باليمين لتشبيهه على الكراهة وصحتها من الاقدار ونحوه لان اليمين للاكل والشرب
 والاخذ والاعطار ومصونته عن مباشرة الطلوع عن ماسة الاضغار التي هي تجاري الاثقال والنجاسة و
 خلقت اليه لخدمته سهل البدن لا ماله ما هناك من القدرات وتنظيف ما يحدث فيها من الرشح غيره قال النووي
 بومن ادب الاستنجاء وجميع العلماء على انه يني عن الاستنجاء باليمين ثم الجارية على انه يني تنزيهه وادب لا يني تحريمه ذهب
 بعض اهل الفقه الى انه حرام وقال الخطابي في مجال السنن ونبيه عن الاستنجاء باليمين في قول اكثر العلماء يني ادب وتنزيه
 وقال بعض اهل الفقه ان الاستنجاء بغير ماء لا يجزئ الا في البراءة او في حال الحرب او في حال السفر او في حال الحاجة
 كان احد ضلتي على التحريم كان افضل الاخر كذلك قلت والفرق بين الامرين ان الرجيم نجس فاذا لا ينجس لم يزلها ولكن بها
 داوما وادب نجاسة وليس كالحال الطاهر الذي يتناول الذي ينزله عن موضعه ويقطعه عن صلته واليمين غيبية هي الباشرة لغير
 احدت وانها هي التي يتناول بها الحجر الملقى للنجاسة والرجيم نجس لا يزيل بالجماد ولا ينظف تنظيفا مما يزيل عن الاستنجاء
 باليمين يني ادب عن الرجيم يني تنزيهه وادب عن النجس الذكر باليمين عند غسله كما جاء في رواية ابى قتادة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكركم ذكره يمينه وهو بول ودمه وحمه من الغائط وجميعه يخرج من الائمة الستة (رواه
 لا يستنج احدنا باقل من ثلاثة اجزاء) كما مرنا ان الاستنجاء احدنا باقل منها وفي رواية لانه لا يكتفى ببول من ثلاثة اجزاء
 صحيح صحيح في ان استنجاء ثلاث سمحات لا بد منه قال الخطابي في سبل ان الاستنجاء بالاجزاء احد الطهريين وانما لم يستنجوا
 لم يكن بمن نجاسة او ما يقوم مقامها وهو قول سفيان الثوري وما كذب بن النس والشافعي واحمد بن حنبل وفي قوله وان يستنج احدنا بال
 من ثلاثة اجزاء البيان الاصح ان قلتصاع على اقل من ثلاثة اجزاء لا يجزئ ان قرا القار بما دونها وكان بالقار حسب لم يكن لثمة الطهارة
 من اذ كان سلوا ان القار يقع لثمة واحدة بحيثين فلما اشترطوا لثمة واحدة ولم القار فيمنه دل على جبا الامرين فيمنه وادب من جاز
 الاجزاء باقل من ثلاثة اجزاء بغيره عن غيره من سبعة بقول النبي صلى الله عليه وسلم الخاطف فاحتجوا ان يثلاثة اجزاء
 قوله جبر بن التمام الثالث علم جدا فاحتد روثه فاحتد بها فاحتد الجبرين والقي الروثة وقال هذا كرس استدل بالطحاوي على عدم
 الثلاثة قال لا يجوز استنجاء بالثلاثة الا قال واجبا للحفاظ على روثه بقوله يفعل في الطحاوي حرمه ما حرمه محمد بن مسلمة
 سمع عن ابى جهم عن علقمة عن ابن جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم عن ابى جهم
 اعجاز في نظر بعض ذلك احتمال ان يكون الثمن بالاول في طلب الثلاثة فلم يجد الامر لطلب اثالث اثني وقال ابن حجر في تحقيق حديث
 الاستنجاء في لثمة جده لا يجوز ان يكون بغيره سلام خذ جراثيم الاثالث مكان الروثة وبما لا احتمال لانه تم الاستدلال به

وان ماجة قال
 ابو داود لا يروي من
 ابن عمر خير ان
 النبي صلى الله عليه
 وسلم بهم لورد
 على الرجل المسلم
 وعن المهاجر بن
 قفذا انه الى النبي
 صلى الله عليه وسلم
 وهو بين فسلوه
 فلم يرد عليه حتى
 تقصا لم اعتذر
 اليه فقال اذ كنت
 ان اذك الله تعالى
 الا على طهاره وقال
 على طهارة اخرج
 النساء وبن ثاب
 باب الرجل
 بين كراهي
 غير طهر عن
 ما تشه رضى الله
 قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 يذكراه على كل
 اجبانة واخرجه
 مسلم والرفعة
 وابن ماجه وقال
 الترمذي هذا حديث
 حسن غريب باب
 الخاتميين
 فيه ذكر الله
 تعالى يدخل
 به الخلل وعن

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا كرمي الله والى الله مرجعكم فاذا انزل الله سلطانا فلا يستقبل لكم بله ولا يستلبر بها ولا يستلب
 بيمينه وكان يامر بثلاثة اجار وخرج من المؤذن والروضة حصل ثمان مائة دين من مسند دين من مسند هدا ثمان مائة من الزهر
 وله مناقب جمة وفضائل كثيرة منها ادى احبابه على من ابره من العجم قال سمعت ابا برة قال انكم تعلمون ان ابا برة كثر الحديث
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والى الله مرجعكم فاذا انزل الله سلطانا فلا يستقبل لكم بله ولا يستلبر بها ولا يستلب
 الصعق بالاسواق وكانت ايضا يشيظ القيام على اوليائه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبسط كفه على من يبسط كفه يبيد شيئا من خلق الله
 فبسطت يدي حتى قضيت حديث ثم منعت اليمين شيئا سمعته قال الامام الحافظ ابن الاثير القزويني قال البخاري روى عن ابي برة
 اكثر من ثمان مائة رجل من صاحب اربع فرس الصحابي بن عباس بن عمرو جابر والسبع واثنتون من الاساقم وبنحوه في الخلاصة وعنه ابراهيم
 بن جنين بن الحسن بن سعيد بن سالم بن ابي بصير قال سمعت ابا برة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سبيل السلام شرح
 بلوغ المرام بوالصحاب الجليل الحافظ المكثر واختلف في اسمه واسم ابيه على نحو من ثمانين قولاً قال الحافظ ابن الاثير في سيرته في قول
 ابن عبد البر عن ابي جعفر بن محمد بن ابي عمير قال سمعت ابا برة في حديثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سبيل السلام شرح
 واربعه وسبعين حديثاً وكثيراً لصحابة حديثاً فليس احد من الصحابة في القدر الا ابا برة قال البخاري روى عن ابي برة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول في ثمانين حديثاً قاله ابن الاثير (قال ابره برة) (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا كرمي الله والى الله مرجعكم) في قوله
 ايضا فتملك ابا برة مني في اوجوب طاعة الابرار وان الرجل عليه ثوب لا يدرى ولا يعلم ولا يدوم ولا يندم ولا يتحلم الا من ابره برة (قال ابن الاثير في سيرته في قول
 فلا يستقبل القبلة ولا يتدبرها ولا يتكلم بيمينه) قال الخطابي في تاريخه في ابي برة قال سمعت ابا برة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سبيل السلام شرح
 من ههنا من البدن يقال يتطابا رجلان في استحي في تزييت واطاب في تزييت معنى الطيب جنة الهامة واصل الاستنجار في اللثة الذي
 الى الارض المرغفة لغضار الحماجة وكانوا يشتركون بها انقادوا وتخلت فليس لها قد استنجى الرجل به اذ لم يحدث عن برة كما
 عنه بالانكاف واصل الفاتح المظنون في التخص من الارض كانوا يتناولون بها الحماجة فكانوا عن نفس الحديث كراية لذكره بخلاف
 وان عاوة العرب التفت في الفاظها وتقال الخبايا في كلامها جود السنة كما تصان البصا والاسماع عنه (وكان يامر بثلاثة اجار)
 اعيان الجاهل في حقه بنو السني ودون غيرهم من الاشياء التي تعلق على الحجارة وذلك لما امر بالا حجارة استثنى الروث والرمث في
 بالنبه على ان الروث والرمث في الاباحه فان الاستنجار جائز ولو كانت الحجارة مخصوصة بذلك وكل ما عداها
 بجنس ذلك لم يكن لهيبه عن الروث والرمث وتخصيصها بالذكر معناه وانما جرحه ذكر الحجارة
 وسبق اللفظ لهيب لانها كانت اكثر الاشياء التي يستنجى بها وجوز اد اقربها تناولا
 قال الخطابي (وسننه عن الروث والرمث) كبر الروث وسنة اليمس والرمث والرسيم
 الغنم البالي او الرمة جميع زيم في الغنم البالي رمة ولتقال انما سميت رمة لان الابل ترجس
 له تاكلها وتحقق استقبال القبلة واستدبارها في الحمار في سبب في السباب الآتية
 ان سار الله تعالى واحديث اخرجه مسلم مختصرا للنسائي وابن ماجه تاما (حدثنا مسد
 بن سعد) المهر من ثقت حافظ (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة كما في رواية مسلم
 فيه قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهر من قال نعم وسفيان هو ابن عيينة بن ابي
 عمران الحنظلي ابو محمد الكوفي احد ائمة الاسلام عن عمرو بن دينار وزيد بن اسلم وصقوان
 بن سليمان وخلق وعنه شيبه وسورن شيبه وابن ابي عمير و
 خلافت قال الحنبلي ابو بصير سمع في الزهر من كان حديثه نحو سبعة آلاف وقال ابن وهب اريت
 اعلم بكتاب احمد بن ابن عيينة وقال الشافعي لولا ما لك وابن عيينة لذهب عالم الحجارات سنة
 ثمان وتسعين ومائة ومولده سنة سبع ومائة (عن الزهري) هو محمد بن عبد الله بن شهاب بن محمد بن الحارث

في يوم من هذه عام
 قوى في الحديث وقال
 يحيى بن معاذ ثقة
 سالم وقال احمد بن
 حنبل هام ثبت لها
 كل الشئ وقال ابن
 علي الجرجاني حرام
 اشهر اصدق من
 ان يذكركه حاشا
 سكر ولما ديشه
 مستقيمة عن
 قيادة وهو معتد
 ايضا في يحيى بن
 كثير ومائة مائة
 مستقيم هذا اخر
 كانه قيل فغاية
 حال حرام كذالك
 في ترجمه ما قاله
 الزهري ونفذ
 به لا يوهن الحديث
 وانما كذا في غيرها
 قال الزهري
 واهم وجعل
 باد الاستبراء
 من البول
 عن ابن عباس
 دعواها عنها قال
 من النبي صلى الله عليه
 وسئل عن قريين
 فقال انها يذنا
 دعواها بان في
 كبرها هذا فكأن
 لا يستنزه من البول
 مكة وحلها منه

صلى الله عليه وسلم
 ليس خاتما من
 فضة في عينية
 فض جشي جعل
 في باطن كف يده
 ابراهيم بن محمد
 عن الزهري بلفظ
 اخبرني عن
 هذا وهو هام
 من ابن جرير
 الزهري كما ذكره
 الترمذي صححه
 واذا كانت
 الروايات كلها
 عند الزهري
 فالظاهر انه
 مما في رواية
 الموحدة لفظ
 هام وحده
 قيل ان الروايات
 كلها تنقل بلفظ
 هام واحتمل
 على ان الحديث
 انما هو في ثياب
 الخاق وليسه
 وليس في ثوب
 منها اذ
 دخل كلفه
 هو ان يحكم
 لاجله هو لا
 الحفاة بكاراة
 الحديث في ثوب
 والمع له للمع
 عاتة التوسوس

قال بلى ما عني عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شئ يسئلك فلا بأس بايب الرخصة
 في ذلك حل شأنا بعد الله بن مسك عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن حماد بن عمار بن حبان
 عن عبد الله بن عمر قال لقد ارتفعت على ظهر البيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على كعبتين مستقبل بيت المقدس
 (قال) ابن عمر جيلد (في التامع من ذلك في الفضاء) بالمدامكان المسح وسمى المكان فضوا من ابي عبد الله الصخر فضا (قال) كان
 بينك وبين القبلة شئ يسئلك فلا بأس (في استقباله) خلاص من ارتكاف كذا فاذ جاز فالصخر رماه ابن خزيمة في صحيحه والشافعي
 والحاكم في المستدرج وقال صحيح على شرط البخاري وفي نسخة على شرط مسلم وقال البخاري في كتاب الطبخ واللبخ هو حديث حسن + + +
 (باب الرخصة في ذلك) اى في استقبال القبلة عند الحاجة واستأجرها (حدثنا عبد الله بن سلمة) اخبرني اخي محمد بن (عمر بن ك)
 ابن انس بن مالك بن عبد الله بن الفخري ايام الهجرة للثقلين كبر الثقلين عن ابيهم وسيد القبر عن ابيهم بن عبد الله بن النضر واما في
 ابن ابي عمير والاب بن عبد الله بن سلمة وروى عنه ابن جرير وشيبة والثوري وابن عثيمين والقطان وابن سيرين ابو خزيمة وسفيان
 قال في ذلك جده الله تعالى على خلقه وقال ابن جرير ما رأيت احدا شاقوا من مالك وقال ابن المديني في خلاف حديثه وقال
 ارجع الاسانيد انك عن نافع عن ابن عمر ولما كان سنة ثلاث وخمسين توفي سنة تسع وسبعين ومائة ودفن بالبقيع (عن يحيى بن
 ابن ميسرة بن عمرو بن سهل النصارى قاضي المدينة عن النسب وسيد بن العيينة والقاسم بن عبد الله بن عمار بن عيسى بن عمار بن
 وايفنا ما في النصارى وقال ابن المديني في خلاصته ما في حديثه فقال ابن سعد في تاريخه كثير الحديث وقال ابن ميسرة في النصارى
 ثمة ثبت ما مر في قال احمد بن محمد بن حنبل ثبت في سنة ثلاث والخمسين ومائة قال البخاري هو النصارى المديني السامي وكذا في نسخة
 وشيخه في رواية في سنة ثمان مائة قال البخاري هو النصارى المديني السامي وكذا في نسخة
 متفق بن عمرو النصارى المازني ابن عبد الله المديني الفقيه عن عمرو بن عاصم وعنه الزهري وابن ابي عمير ولفظ الوحاتم ما بن
 ميسرة السامي توفي سنة احدى وعشرين ومائة (عن عمرو بن عاصم بن حبان) المديني عن ابن عمر ورافع بن خديم وعنه ابن حبان و
 ابن خزيمة محمد بن يحيى وثقت ابو زرقة (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب ابى عبد الرحمن القرشي المكي احد المكشوفين (قال القائل
 على التامع) في رواية البخاري في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة
 في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة
 يكون رآه في الفضاء وكونه على التين ليرى على كعبته لا ليقول ان يكون جالس عليها لرفع بها عن الارض (استقبل بيت المقدس بحاجته)
 البيت المقدس فضيبه اشان شهره تان غاية شهره واحد لهما لفتح الميم واسكان القاف وكسر الدال المنخفضة والمثانية لضم الميم
 وفتح القاف والعال للشدوة وتكسبه واخلاقه من الاصنام والعبادة منها وقتال الزنجيلج البيت المقدس
 لم يطرده بيت المقدس من مكة المكان الراس يعبر فيه من الذنوب ويعتال فيه ايضا الياسارت ال
 النورس ولم يقصد ابن عمر الا شران على النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحادثة وانما صدر لسطح
 لضرورة كسافي رواية البخاري قال ارقبت فوق ظهر بيت فضة بعض حاجتي فحانت منه
 القنانية كسافي رواية يبيته من لسبق نافع عن ابن عمر فغرم لما اتفقت له رؤيته في تلك الحادثة
 عن غيره تصدحبه ان لا يخفى ذلك من فائمة فحفظ هذا الحكم الشرعي وكذا انما رآه من جهة
 ظهره من غير محذور ودل ذلك على شدة حرص هذا الصحابي على تتبع احوال النبي
 صلى الله عليه وسلم ليتبينها وكذا كان رضى الله عنه قال لا يحافظ في الفسوخ
 وفي رواية البخاري في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة في حديثه في سنة ثمان مائة
 وسلم والترنوس والناس في ابن ماجه + + + + +

المعلق يكون
فان حاله
ومن مقتله
لا اله الا الله
قوله من اجل
الطهون يقين
وانه لا معتاد
سواء من طهون
احد ما احسن
في الخبر اذا كان
معرفة فان
التحليل ان
يكون متساويا
للمبتدأ واعم
منه ولا يجر
يكون اخص منه
فاذا كان للمبتدأ
معرفة بما يقتضيه
عموم كالهمز
كل و نحوهما
نراض عن
بغير اقتضائه
الاخبار ان يكون
اخبارا عن جميع
افراد المبتدأ
فان لا فرد من
افراد الاقضية
حاصل له واذا
عرفت هذا لم
يصح ان لا تعرف
من افراد ما
يفهمه الصلوة
الا وهو الطهون

يحدث عن ابان بن صالح عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان نستقبل القبلة بسؤال فن آيئته قبل ان يعقبنا بعلم يستقبلها
كتاب لا يرسله كتابا وقال لا تقر حتى تبلغ مكان كذا انما بلغ فتح الكتاب وقرأه وعن جابر في ذلك الخلفاء والائمة يعنون كتاب
بعضه في بعضه جابر ايضا ان يكون مع منادى من وراء حجاب وشم لم يشهد لشيء كذا لم يسمعوا حاصل الكلام ان محمد
ابن ابي اسود عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من حضر جنازة فقرأ عليه من كتاب الله فمات مستحيين ومات
يحدث عن ابان بن صالح بن عيسى بن عبيد القريش المدني عن ابي اسود وجابر بن عبد الله وعطاء بن ابي رباح وعبد الله بن ابي جعفر
قال ابن القيم وثقه يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة الرازيان والسناني وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص وضعه ابن عبد البر وحم
في ذلك فانه ثقة بالفاق وادعى ابن حزم انه مجهول فخطا في سنة خمس عشرة وائة (عن جابر) بن جابر باسكان للوحدة ابن ابي
السناني الامام جعفر بن عباس وقرأ عليه قال جابر عرضت عليه ثلثين مرة ودام سلمته واني هريرة وجابر وعنه عكرمة وعطاء وقتادة
والكل بن عتيبة ويوب وخلق وثق بن عيين وابو زرعة قال ابن جابر مات بكرة سنة ثمانين او ثلاث وائة وهو ساجد
سواد سنة واحدة وعشرين (عن جابر بن عبد الله) بن عمرو الانصاري صحابي جليل قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان يستقبل القبلة بفروجا (يعني فرجة) صلى الله عليه وسلم (قبل ان يعقب) له وفاته (بجام) سنة واحدة (يستقبلها)
لله القبلة قال الخطابي قلت وفي هذا بيان ما ذكرناه من تحمق من فرق بين البنيان والصحابة غير ان جابر اتهم ان النبي عنه كان
العموم فعمل الاثر في ذلك على نسخ قال الحافظ في تلخيص الجبير من تخرج احاديث الاثني ابي جابر في اخرج احمد والبخاري والدارقطني
وابن ماجه وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان الحاكم النيسابوري ورواه ابن جابر يستبرأ وهو البخاري فيما نقله عنه الترمذي حقه هو
وابن ماجه ايضا ابن السكن وثق في الترمذي لضعفه ابن اسحق وقد صرح بالتحديث في رواية احمد وغيره انتهى وفي الاصحاح بهذا
الحديث نظر لانها حكاه في فعل العموم لها ولا يعلم بل كان في فضا رويان وهل كان اخذ من شقيق كان ونحوه واخيرا فكيف
يقدم على النصوص الصحيحة الصريحة بالنسخ قال ابن القيم واختلف العلماء في استقبال القبلة واستبدالها على ثمانية ذمباب الاول الجنب
ذلك لاني احوار وفي البنيان وهو قول ابى اليوب الانصاري الصحابي ومجا بدوا بربيع النخعي وسفيان الثوري وابي ثور واحمد في
قال الترمذي في التلخيص وقال الحافظ وهو مشهور عن ابى حنيفة وحمزة بن المالك بن العربي ومن الظاهرية ابن حزم وقال الشوكاني ورواه
ابن حزم في المحلى عن ابى هريرة وابن مسعود وسلق بن مالك وعطاء والاوزاعي وعن السلف من الصحابة واقابيعين وخرج اهل هذا البلد
بالاحاديث الصحيحة الواردة في النبي مطلقا كحديث ابى هريرة وحديث ابى اليوب وحديث سلمان وغيره قالوا لان النبي تقدم
على الامة والان المنس ليس الاخرة القبلة وهذا السنن موجود في البنيان والصحابة ولانه لو كان الحاكم كافي الجاهل في الصحابة لان بنيان
وبين الكعبة جبالا وادوية وغير ذلك من انواع الحاكم ما جابوا من حديث ابن عمر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم مستقبلا في الشام ثم
الكعبة بان ليس فيه ان كان ككلمة النبي وانه موافق لما كان عليه الناس قبل النبي فهو منسوخ صرح بذلك ابن حزم وعن حديث جابر
ابن عبد الله الذي قال فيه فرجة قبل ان يعقبنا قال ابن حزم في التلخيص بابان بن صالح مروى عن ابان بن حزم في شرح
صالح مروى عن ابان بن حزم غلط فيه فانه ثقة بالفاق والاولى في الجواب عنه ما قرناه آنفا وعن حديث عائشة قالت ذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناسا يكرهون ان يستقبلوا القبلة بفروجهم فتعال اوتد فخلوا باحوا مقتدرته
قبل القبلة رواه احمد بن حنبل في مسنده وابن ماجه باسن طبريق خالد بن ابي الصلت وهو مجهول لا ندرك
من هو قال ابن حزم وقال الازهبي في المسند ان في ترجمته هذا الحديث منكر لكن قال النووي في شرح
مسلم ان مسنده حسن والمراد بمقتدرته ما كان يقعد عليه في حال قضاء حاجته والكذب الثاني جواز ذلك في
البنيان والصحابة جميعا وهو نهى عبادة بن الزبير دريبه شيخ مالك وداود الظاهري في ما تقدم اهل هذا البلد
بحديث ابن عمر انه رواه الجاهل وبحديث جابر بن عبد الله رواه النخعي الا السناني وبحديث عائشة الذي اخرج

شرح من
الكتاب عن
ما شئت ورضاه
عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم
كان اذا حضر
من الغائط قال
عزفتك واخرج
النملى والشيء
وابن ماجه ورواه
الترمذي في
صحة حسن
غريب لا يعرف
في هذا الباب
الاصحاح ما
هذا اخر كلام
الترمذي وفي
الباب حديث
ابن ذر قال كان
ابن مسعود
وسلم اذا خرج
من الخلاء قال
الحمد لله الذي
اذهبت عن
الاذى ما كان
وحدثت اس
ابن مالك عن
النبي صلى الله
عليه وسلم انه
وفي لفظ اخر
الذي احسن
الذي في اوله
احد وحديث

باب كيف التكتشف عند الحاجة حل ثمان **ذخير بن سزب قال بنا وكيع عن الاعمش عن وجعل**
 وابن ماجه قالوا انما اخذ النبي **والكذب** **الثمان** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 ابن عبد المطلب **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 اهل هذا المذهب **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 من الثقب اولي لان في ذلك جمابين **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 وصحنا طوله وقال النوري **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 صروت بالنبس **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 بعضها بل يجب **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 لا عالم **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 المذهب الرابع **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 قال النوري **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 الاستقبال **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 الخامس ان النبي **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 عائشة **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 وليس **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 قول ابى يوسف **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 الشام **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 عملا **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 واجب **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 استقبال **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 الاجماع **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 وابن سيرين **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 ان الحديث **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 مختص **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 مطلقا **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 استدلال **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 ارادة **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 شدا **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 وخلق **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 ابى بكر **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 (عن **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 لم **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**
 لم **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب** **ذخير بن سزب**

عبد الله بن عمر
 النبي صلى الله عليه وسلم
 كان اذا خرج الى
 المسجد الذي
 اذا قتل من
 وايقظ في قبة
 واذهب عن اذنه
 فذلك عند الاشياء
 اساتيدنا صنفوا
 ولهذا قال ابو
 الهادي اصفهاني
 حديث حاشية
باب كراهية
مسئله الذكر
باليمين في
الاستبراء
عقل عبدالله بن
 ابي قتادة عن
 ابيه رضى الله
 عنها قال قال
 نبي الله صلى الله
 عليه وسلم اذا
 بال احدكم فلا
 يمسك كعبه
 واذا اتي الخلاء
 فلا يمسح بيمينه
 واذا اشرب فلا
 يمسح بنفسه
 واحدا واخر
 البخاري ومسلم
 ولان ثقبه
 الضائق وايقظ
 فيها الا يطهرها

من هذا الحديث فان كان في الحديث من هذا الحديث...
 بعض ما في الحديث... فان الله عز وجل...
 اورد في هذا الحديث...
 وعنه...
 بل ان...
 بنوه...
 من...
 تحت...
 الر...
 لم...
 اذا...
 من...
 الكلام...
 الكلام...
 الر...
 الكلام...
 ولا...
 الت...
 انما...
 ف...
 هذا...
 من...
 انما...
 ف...
 من...
 انما...
 ف...

من هذا الحديث فان كان في الحديث...
 بعض ما في الحديث... فان الله عز وجل...
 اورد في هذا الحديث...
 وعنه...
 بل ان...
 بنوه...
 من...
 تحت...
 الر...
 لم...
 اذا...
 من...
 الكلام...
 الكلام...
 الر...
 انما...
 ف...
 هذا...
 من...
 انما...
 ف...
 من...
 انما...
 ف...

قيل

حل ثنا عبد بن المنذر ثنا عبد الله بن قنادة عن الحسن بن حكيم بن المنذر ابى ساسان عن المهاجى
ابن قنادة قال نه اتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يمشى فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اخذت عليه فقال لى كرهت ان اذكر
الله تتكلمون الاصل علم وقال على طهارة يا ابا عبد الله بن قنادة قال لى كرهت ان اذكر
(حدثنا محمد بن يحيى) بن عبد الواسع البصرى الحافظ عن محمد بن يحيى بن عبد الواسع قال لى كرهت ان اذكر
الابن وقال ابو حاتم صالح الحدري صدوق ثقات من ثقات ائمة الحديث ورواه ابن عساق والابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن حفص بن غوثه
احد الكبار من يرضى بالبصري وقال الخزاز وعنه ابي حاتم والابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن حفص بن غوثه قال لى كرهت ان اذكر
ثقة ابن عساق والابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن حفص بن غوثه قال لى كرهت ان اذكر
يرس القدر وقال ابن جابر في ثقاته كان متقنا وكان لا يجوز له ان يفتخر وقال محمد بن سعد بن كيسان قال لى كرهت ان اذكر
غيره من ولده بسبب القدر وقد حجج بالائمة كليم لثقتهم من ثقات ائمة الحديث ورواه ابن عساق والابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن حفص بن غوثه
من ابى السباع وسطر اللوطي دخلت وعنه شعيبه وابن عبيد بن زياد بن زبير بن عدي قال لى كرهت ان اذكر
بى بالقدر قال العجلي كان لا يجوز له ان يفتخر وقال ابن عساق والابو بكر بن ابى شيبة وعمر بن حفص بن غوثه
سيد بن ابى عروبة وسببه وبشام التستاهي وقال ابو حاتم ما كان عندنا في ذلك الوقت لى كرهت ان اذكر
قتادة وقال ابو داود الطيالسي كان يفتخر بحاجبته ورواه ابو حاتم قال لى كرهت ان اذكر
واما (عن قتادة) بن عاتق السدي البصرى ثقة ثبت (عن الحسن) بن ابى الحسن البصرى واسم ابيه ربيعة ثقة فقيه فاضل مشهور وكان
يرسل كثيرا ويطلب عن غيره بن جندب بن جندب والسنن عبد الرحمن بن سمرة وخلائق وارسل عن خلق من الصحابة وروى عنه ابوبوب وعبد الواسع
ثقة وخلق قال ابن سعد كان عالما جادا في الفقه ما منوا عابدا ناسا كثيرا العلم نصيبا جميلا مات سنة عشر وثمانين (عن حماد بن عمار) بن
ابى ساسان) حماد بن عمار بن المنذر الزقاشي بالقاف وابو ساسان لقب احضين على صورة الكنية وكنته ابو محمد مثل ابى التتر
فاز لقب على صورة الكنية كنية ابو الحسن وكذا ابو الزناد وابو الاحوص وابو ثور والابو السكين فابنا القاب وكان اسم اخره ابا جعفر
في كتابها بالرجال وهو بصري عن عثمان وعلى وكان من يوم صفين ويدها الراية وعنه الحسن البصرى وغيره وثقة العجلي مات سنة
شعبان (عن المهاجرين) فنفذ بن عيسى بن جدهان القرشي السبي وقيل ان اسم المهاجر عام واسم ثقة ضعف وان المهاجر اوقعت
لقبها وانما قيل بالمهاجر لانه لما راه البصرة اخذ المشركون فضبه ثم حارب منهم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما فقال
به المهاجر فقال لى كرهت ان اذكر
ابن جابر وهو ثقة قال بعض محاصري الاستاذ في الجبل الحارثي ان يكون المراد من التوضي ابوبكر بطريق الاستحارة لان الاستحارة هي
اسبب السبب غير سائر التباسات والثامنة هي بمنها خابرة انتهى (فسلم) المهاجر (عليه) السبي صلى الله عليه وسلم حاله البول (فلم يرد
عليه) الجواب (حتى توضأ) السبي صلى الله عليه وسلم (ثم اخذت عليه) في ترك الجواب (فقال) السبي صلى الله عليه وسلم (اني كرهت
ان اذكر الله عز وجل الا على طهارة) وفي بعض نسخها ان اذكر الله تعالى وكذا في التندري (او قال على طهارة) فاشك من المهاجرين
وود وفيه دلالة على انه ينبغي لمن سلم عليه في حال ان يرح الردي حتى توضأ او يتم ثم يرد وهذا اذا لم يمش فلو سلم لما اذا مشى فوته
فاحديث اليل على النسخ لان السبي صلى الله عليه وسلم يمكن من الرد بعد ان توضأ او يتم على خلاف الروايتين فيكون ان يكون ترك ذلك طلبا
للاشرف وهو الرواحل الطهارة قال الشوكاني (باب) في الرجل يذكر الله على غير طهارة كما جاز له ذكر الله تعالى على غير طهارة و
الطهارة طهارة مستهينة لذكر الله تعالى (حدثنا محمد بن العلاء) بن كريب اليه الكوفي ثقة حافظ عن شبيب بن ابي الميترك وابن عبيد
ابن ابي ريس وعنه الائمة التتة قال ابو حاتم صدوق قال النسائي ثقة لابان مات سنة ثمان واربعين وثمانين (حدثنا
ابن ابى زائدة) وهو يحيى بن زكريا بن ابى نائفة الكوفي ابو سعيد حافظ عن ابيه وعاصم الاحول وداود بن ابى هند وخلق وعنه
احمد ورواه ابن ابي عمير بن عبيد بن علي والنسائي وابو حاتم وغيرهم مات سنة ثمان وثمانين ومائة

وسلم بارو يقيم
لعلى الحسينة
سنتون بك
يقى فانها نامر
ان من عقتد
بجته او قتلد
وقا ان استغنى
يرجع دابة او
عظم فان هجر
منه يروى داود
النسائي عن
جابر بن عبد الله
رضى الله عنها
قال لها ناصية
الله صلى الله عليه
وسلان تقسم
بعضم ادعوى
اخرجه مسلم
عن
عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه قال
قدم وفد من
على النبى صلى الله
عليه وسلم فقالوا
يا احمد انه امتك
ان يستغنى بعض
اوروقه اى
حمة فان الله
عز وجل جعل لنا
فيها رذ قال
فنه النبى صلى
الله عليه وسلم
في اسناده الصحيح

مشروا صلبا كان
الطهر في قريش
للأمة فلا صار
مقرا للملحمة
لها الصلوة و
وتتبع ذمتها
فما الفرق بين
العاجز من الطهر
شرا والعاجز
عنه حسا وان
كلها منها في
ممكن من الطهر
فهل هلا سوال
يحتاج الوجوب
وجوابه في
زمن الحين
جعله الشارح
سأفيا لشريعة
العبادات من
الصنع والصب
بملاحتكاف
ظليل على العبادة
المأخوذ فلا
يقرب عليها
فيه شيء وأما
العاجز فالوقت
في حقه قابل
للقب العبادة
المقولة وقصة
فارقت فصح
فاه منق للثورة
العادة بحسب
قعدة خلافت

عن أبيه عن خالد بن سلمة يعني الفخاد عن أبي بصير عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذرا كراهه عز وجل على كل حيائه يا أبا حنيفة يكون فيه ذكر الله تعالى مثل به الخلاء حتى لا يفتنه عن أبي حنيفة عن
عن أبيه عن خالد بن سلمة يعني الفخاد عن أبي بصير عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
البركة كقولك ليس من عروة عن خالد بن سلمة يعني الفخاد عن أبي بصير عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الطهر في قريش
للأمة فلا صار
مقرا للملحمة
لها الصلوة و
وتتبع ذمتها
فما الفرق بين
العاجز من الطهر
شرا والعاجز
عنه حسا وان
كلها منها في
ممكن من الطهر
فهل هلا سوال
يحتاج الوجوب
وجوابه في
زمن الحين
جعله الشارح
سأفيا لشريعة
العبادات من
الصنع والصب
بملاحتكاف
ظليل على العبادة
المأخوذ فلا
يقرب عليها
فيه شيء وأما
العاجز فالوقت
في حقه قابل
للقب العبادة
المقولة وقصة
فارقت فصح
فاه منق للثورة
العادة بحسب
قعدة خلافت

عن ابن جرير عن الزهري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله دخل الحلة وضع خاتمته قال ابو داود وهذا حديث
 منكرونا اي قن عن ابن جرير عن زيار بن رباح عن الزهري عن انس قال ان النبي صلى الله عليه وآله دخل الحلة ووضع خاتمته
 وقال ابن جرير بن جابر بن العطار في عبي بن ابي شيرو قال ايضا هاجم ثبت في كل الشايخ وقال ابن جرير بن جابر بن
 سلمة في قتادة ومن ابى عجمان وقال محمود بن علي الاثبات من اصحاب قتادة ابن ابي عمرو بن عبد شام وشيبة وبهام وكان ابن جرير
 حسن الراي في ذلك سنة اربع وستين ومائة (عن ابن جرير) عبد الملك بن عبد العزيز بن جرير الاسدي الكوفي الفقيه صاحب التمام
 هاجم بن زلف وخلق وعنه الاذاعي والسفيانيان وخلق قال ابن المديني لم يكن في الارض احد اعلم لعطاء ومن ابن جرير بن جابر
 اجازة قال ابن جرير سمعت جيبك بذا قال ابن جرير ثقة افاروسي من الكتابات سنة خمسين ومائة (عن الزهري) محمد بن ابي بكر
 المدني الفقيه الحافظ (عن النس) بن باگ الانصاري صاحب الفقيه المجتهد (قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل الحلة
 وضع خاتمته) عن يده المباركة اقرنا لذكر الله تعالى ان نقش خاتمته كان محررا رسول الله فخرج بعض اصحابه يمشون في
 الحرة يشد على كرامته اذ دخل الخاتم ونحوه حافيه ذكر الله تعالى الحشوش (قال ابو داود) اسلم الكوفي (بذا حديث) اي حديث
 بهام عن ابن جرير (منكر) الشكر او اضعفت مخالفا لثقة (دانا يوف) بالبناء للمجهول بذا الحديث (عن ابن جرير) عن زيار بن رباح
 اخرا ساني ابى عبد الرحمن الكوفي عن ابى الزبير وغيره وعنه بهام بن يحيى وماگ وغيره قال النس في ثقة ثبت (عن الزهري) عن انس بن
 سلمة بن عبد الله بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو قال ايضا هاجم ثبت في كل الشايخ وقال ابن جرير بن جابر بن
 القتيبي مع بعضه فان رجح افعال العرف ومقابلها لثبات في موضعه يعني ان اشارته تعالى حديثه ان هذا حديثه
 في كتابه (والوجه فيه) اي في هذا الحديث في اتيان هذه الجملة اذا دخل الحلة وضع خاتمته (من بهام) بن يحيى بن دينار (ولم يروه)
 الشريفة الجليله (الاصحاح) وقد خالف بهام جميع الرواة عن ابن جرير لا يروى عبد الله بن الحارث المخزومي وابو عاصم وهشام بن سليمان
 بن طارق بن عبد الرحمن بن جرير بن زيار بن سعد بن الزهري عن انس بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابى سلمة بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 المذري قال ابو داود هذا حديث منكرو قال النس في هذا الحديث غير محفوظ وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وهمم به
 بهام بن يحيى الاذاعي الحارثي وكان من تلاميذ ابن جرير بن جابر بن العطار بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 وقال يحيى بن معين ثقة صالح وقال ابن جرير بن جابر بن العطار بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 منكرو واحاد يشبهه عن قتادة وهو مقدم اليه في يحيى بن ابي شيرو وعنه ما يرويه مستقيم فاذا كان حال بهام لذلك فيخرج ما قاله الترمذي
 وتفروقه به لا يروى عن الحديث وانما يكون غير با كما قال الترمذي واما علمه في كلام المذري واما قال ابو داود ولم يروه الا بهام فله نظر
 لا يرواه يحيى بن المتوكل ويحيى بن الصفيان بن احمد بن ابن جرير عن الزهري عن انس بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 فهذا حديثه بانهما عن ابن جرير بن جابر بن العطار بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 يحيى بن المتوكل عن ابن جرير بن جابر بن العطار بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 وضعه اجماعه كلامه واحاد يرويه يحيى بن الصفيان بن احمد بن ابن جرير عن الزهري عن انس بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 فقال تفرقه بهام مرفوعا يحيى بن الصفيان بن احمد بن ابن جرير عن الزهري عن انس بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 في اسناده عن يحيى بن المتوكل لا اعلم في الاقول ابن جنان بن يحيى وصاحب الحكم من طريقه ليس هذا يحيى بن المتوكل الذي يقال له ابو
 ذاك ضيف كما نص عليه ابن المبارك وحده واهل المدينة وغيرهم وقرئ بيننا الذي وتسميه الذهبي انتهى وقال في موضع آخر وما اشق
 وعلى هذا يفتي وعمرى الترمذي انه غريب يروى بصحاحه انتهى وقد روى في الحديث موقوفا على النس ايضا قال الرازي في كتابه
 يحيى بن عامر بن بهام بن خالد بن بهام بن جرير بن جابر بن العطار بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو
 يحيى بن المتوكل عن انس بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو بن سلمة بن احمد بن حنبل بن ابي شيرو

تتوجه به قال النس
 كلما بلسان اخصا
 ولو ضلت لكاتب
 سنة واخوه ابن
 مبتدئا للاصحاب
 بلقاء عرق
 بالان لفظه عنه
 ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم دخل
 حانظا وانه ظلام
 معه ميمناه وهو
 اصفران فيها
 عند اسئلة فقتله
 حاجته فخرج طينا
 وقا مستنجد للماد
 اخبره البخاري
 مسلم وعنه يحيى
 روى له عنه من
 صلى الله عليه وسلم
 قلت هذا الامة
 في اهل قبا فبينما
 يجيب ان يظهر
 والله جلجله
 قال كما في البيهقي
 بالماء فنزلت فيهم
 هذا الامة واخر
 الترمذي ابن
 وقال الترمذي في
 باب الرجل
 يد لك يد بالان
 1131 سنن يحيى
 في امره رضاه
 احد قال كان النبي

مشترية القبر
حيثما نزلت
غيرهم بقدر
به فاقى فرق بين
عده في غيره
شهر حيثما
القيام السنة
ان العادم يخطئ
عز ابن حريز
لا يكلف نفسا الا
وسمها ولا يعينها
فعل امره فمصيب
عليه الا حادة كمن
ترك القيام و
الاستقبال استقر
والقربة في غيره
ذلك فليس جيب
الصحة القيام فان
قيل لقيام له به
وهذا لفي فقام
بده مقام كالترا
عند عدم المأدب
العادم هذا صلى
بغيره لولا ان
قيل هذا هو اخذ
النافع من الصلاة
ولموجبه للاخا
ولكنه منسحق في
عن استقر فانه
يبعث من غير ضابط
يدرك كذلك القاب
عن الاستقبال
لامهم بالسنة

يا ولا يستبرأه من البلي حتى قال قتادة بن النضر قال اثنوا وكبر ثنا الاعمش قال سمعت جاهد بن
عن طاووس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال هما يعدان بان وايعدان في كيد اياهما فكلان
لا يستنزاه من البلي واما هذا فكان يعشي بالظلمة ثم دعا بعصيب فطبت فشققه بالثنين ثم فرغ من على هذا واحدا
والحاكم بن جريث الزهري عن ابي جريث قال انساني غير محزون قال ابو داود وسننوه ذكر الاضطراب في هذا المشقة ورواه الترمذي
وقال الترمذي بن داود وغيره قال قلت لابي جريث قال انساني غير محزون قال ابو داود وسننوه ذكر الاضطراب في هذا المشقة ورواه الترمذي
وحدثنا ابن رزملة بن باع من ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
الزهري وانا رواه عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
ونسق مؤرخة مجاهد بن ابي جريث قال استبرأت من البول اي شربت عند (محمد بن ابي جريث) بن شداد والحريش حافظ ثقة (رواه)
ابن اسكندر بن مصعب التميمي الدارمي الحافظ الصالح عن ابي جريث وابي الاحوص معلق وعنه ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
الانسان مات سنة ثلاث واربعمائة وماتت (قال الامام الحارثي) بن الجراح ثقة حافظ (شاه الامام الحارثي) سليمان بن جبران ثقة ثبت
سمعت جاهد بن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
تأبوت وزيد بن ارم و جابر بن عمر قال طاووس اوردت عشرين من اصحابه وعنه الزهري وعمرو بن دينار وسليمان الاحول وخطاب قال مات
عاصم بن لاظمي طاووس بن ابي جريث وقال عمرو بن دينار ماتت مثله واثم بن حنين وغيره مات سنة ست واثم (عن ابن عباس)
ابن جابر السلمي عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
عليه وسلم بن جاهد بن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
رواه ابو داود في كبرى في رواية البخاري ثم قال في رواية ابو داود وغيره في ذلك في الاواب المغفور من طريق جريث عن جريث عن جريث
كثير واذ كثير وهذا من روايات روية من غير الاعمش ولم يخرجهما سلم قال الحافظون فعلق في معنى قوله واذ كثير فقال ابو جابر السلمي
صلى الله عليه وسلم عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
ام كان كثير عليها اوشق فعله لو اراد ان يعظله وهو النشرة من البول وترك النية ولم يرد ان العيصية في ايامنا الحسينية
فيها من سهل بن جريث وقال الترمذي واذ كثير في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري
وفي كتاب الرضا عن البخاري ايضا واذ كثير في كبرى في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري
وايضا في كبرى في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري واذ كثير في رواية البخاري
اي ليس كبير الكبار فخطي نديكون المراد من الاوجه والتخدير في الايام الكبر الكبار واللغات فانه يكون
في غيره وسبب كونهما كبيرين ان عدم النشرة من البول يزد من بطلان الصلوة فزكها كبيرة بلا شك الا ان العيصية والسبي بالفساد والفساد
القبول (قال ابن جريث) لا يستنزاه من البول واما هذا فكان يمشي بالتمية وفي رواية شيخه انا احدهما واما الاخر قال الخطابي فيه دلالة على
ان الاصول كلها نبذة من كمال اللحم وفساد القول والقطر بطلانها على بسبب العموم المشمول انتهى فان الخطابي جمله على العموم في قول جريث
وغيره لا يقال ان بطلان في شرح البخاري الا اذا البخاري ان المراد بقوله في رواية الباطن كان لا يستنزاه من البول لان ابن جريث قال
يكون نبذة من كمال اللحم في قول جريث عن ابي جريث قال ابن جريث كان المراد من الاوجه والتخدير في الايام الكبر الكبار واللغات فانه يكون
العموم في رواية من البول يريد العموم لقوله من كمال اللحم وفساد القول والقطر بطلانها على بسبب العموم المشمول انتهى فان الخطابي جمله على العموم في قول جريث
في ذلك القول فاما المالك بن ابي جريث في هذا الحديث لقران بطلان الصلوة فزكها كبيرة بلا شك الا ان العيصية والسبي بالفساد والفساد
مخصوص من الرواية المتقدمة لتمامه لولا ان يكون في رواية الباطن كان لا يستنزاه من البول لان ابن جريث قال
والشر (ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم) بفتح العين وكسر الهمزة مفتحة ورواه جريث عن ابي جريث عن ابي جريث عن ابي جريث
فهذا الباطن والفايدة للكاتب في هذا الحديث لتمامه لولا ان يكون في رواية الباطن كان لا يستنزاه من البول لان ابن جريث قال
عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة يخطب فيها فانه يخطب فيها فانه يخطب فيها فانه يخطب فيها فانه يخطب فيها

وعلقنا واحدا وقال العهد يخطف عنها ما لم يبسبأ قال قتادة ويستتره وكان يستتره حتى **عاشق** عثمان بن أبي شيبة شاعر عن منصفه عن
 جاهد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمناها قال كان لا يستتر من الله وقال يروى عن ثقف بن نسيان **عاشق** مسند ثقف بن عبد الله بن نسيان
 مشعل فرس أي فرس أسرة واحدة من العبيد **عاشق** (وعلى بن وايدة) قال النبي صلى الله عليه وسلم (لعنه) قال ابن الملك واليهما
 في أصله ضيف الشان (تخفيف) الغياب (ههنا) أي عن صاحب القبرين (مالم يبسبأ) السعودان وفي رواية البخاري الم يسيبأ بالمثناة **عاشق**
 قال المازني يميل إلى يكون أدي اليان الغياب تخفيف عنها منه اللمة قال الخلف وعلى بن وايدة يميل بها للتعليل قال النووي ومنه صلى الله
 عليه وسلم لا يميل على القبر قال الخطابي يميل على أي صلى الله عليه وسلم سأل الشافعية لها حاجيت شفاعته صلى الله عليه وسلم بالتحقيق
 عنهما إلى أن يبسبأ وقد ذكر مسلم أنه أمر أن يكتب الحديث الطويل حديث جاهد بن صاحب القبرين فاجبت شفاعته حتى أن يرضه ذلك عنهما
 أو لم السعودان يطيبون وكل يميل أنه صلى الله عليه وسلم كان يذبح ما كان المدة وقال الخطابي يميل على أنه دعا لها بالتحقيق مده بقا للنداء
 لأن في القبر يميل معنى يميل لانه في الرطب معنى يميل أي ليس وقال الطيب المحكي في كونهما ما دنا سائر طين تمنان الغياب يميل أن تكون
 غير معلومة لها كعد الروايات يميلت هذه احتمالات شتى العلم في عهدنا لعالي (قال ههنا ويستتر مكان يستتره) كتاب في أكثر الروايات يميل
 من فوق الأولى معتبرة والثانية كسورة وفي رواية ابن حبان في تفسيره من الاستبرار فعمل رواية الأكثر معنى الاستبرار
 أنه لا يميل بينه وبين يوله شرة يعني لا يتخلف منه فتوافق رواية لا يستتره لأنها من التتره وبها الإجماع ودوم عند أبي نعيم عن الأعمش قال يتقرب
 ويؤخر عن الصلاة وإجراؤه بعضهم على ظاهره فقال معناه لا يستتر عورته وتحت بان التقديس لوقم على كفت العورة لا تستحل الكفت بهيمة
 وأخرج اعتبار البول في تراب الغياب الكفت سوار وجه البول لم لا ولا يميل ما فيه والرواية لا تستبرأ وهي المثلح في التوفيق قال ابن تيمون
 محل الاستبراء حقيقة لازم أن مجرد كفت العورة كان بسبب العذاب الذي كور وسياق الحديث يدل على البول النسبة إلى عذاب القبر
 خصوصية يشير إلى ما سمعنا من حديث من حديث أبي هريرة مرفوعا أكثر عذاب القبر من البول أي بسبب تركه من قال وليريد أن لفظ
 هذا الحديث لما أنيضا إلى البول قضى نسبة الاستبراء الذي عد بسبب الغياب إلى البول يعني أن ابتداء سيد القبر من البول فلو لم يكن
 مجرد كفت العورة زال هذا المعنى فتبين الجمل على الجمل الجمع القاطع الحديث على معنى واحد إن مؤخره واحد ويريد أن في حديث أبي هريرة
 عندنا محمد وابن ماجه ما أحدهما يندب في البول وشلا الطبراني عن الس كذا في فتح الباري والحديث أخرجه الأئمة الستة (صخرنا عثمان
 بن شيبة) هو عثمان بن محبر بن أبي شيبة الكوفي (شما جرد) بن عبد الحميد البربري الذي عن عبد الملك بن عمير وعبد العزيز بن يوسف بن خلق
 وعنه أحمد وحنان وابن مهين وغيرهم قال ابن عمار حدثنا بنت بنت عثمان بن واثقه (حسن تصور) بن الحسن الكوفي أصله أعلام الشاهس
 عن ابن عبيد بن عمير قال دخل علي وعنه اليوب وشبهته وخلقت قال أبو حاتم متقن لا يخلط ولا يمس قال الجعفي أنه بنت بنت بنت
 عثمان بن واثقه (عن مجاهد) بن يبر بن عباس (ابن عبد المطلب (عنه النبي صلى الله عليه وسلم بمناها) أي بمعنى الحديث السابق ورد
 هذا الحديث الأعمش عن مجاهد دخل بينه وبين ابن عباس طاوسا كما سلت أنفا وأخرجه البخاري وغيره أيضا بهذا الخط وأخرجه
 له على الوجين ليعتقني سمعتهما عنده فجل مجاهد من طاوس عن ابن عباس ثم سمع من ابن عباس بلاه مطه أو العكس ويريد أن
 سياقه عن طاوس زيادة على ما في رواية عن ابن عباس شرح ابن جبان بصح الطرقين معا وقال الترمذي رواية الأعمش صحيح كذا في
 (قال) أي جري عن منصور عن مجاهد (كان لا يستتر) بالاسم استتر (من يولد وقال أبو حاتم) محمد بن خازم منصور عن الأعمش عن مجاهد
 (استتره) بالنون والذوات المنقولة وحديث أبي حاتم في هذا بهذا اللفظ لا يستتره بالنون وصلنا من أجرة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
 حدثنا أبو عتبة ومن عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وكان لا يستتره بالنون لكن روى البخاري حدثنا محمد بن أبي شيبة
 خازم ثنا الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس في ليلة استترنا النار النوقانية (حدثنا مسد) بن مسعود النحوي البصري (ثنا جاهد) بن أبي
 عبد الله البجلي (حدثنا مسد) بن مسعود عن ابن عباس في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه
 عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه
 عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه عن الأعمش في حديثه

عند كل صلوة قال
 اوصلة فرقتين
 يجلق المسجلين
 السؤال من اذنه
 موضع القم افنه
 المكتب فكلها قام
 الصلاة استه
 وأخرجه الترمذي
 والنسب وحديث
 الزمن في مشتمل
 على الفضل وقال
 هذا حديث حسن
 صحيح وعن
 عباده بن حنظلة
 ابن أبي عمير ان
 رسول الله صلى
 عليه وسلم قال
 لكل صلاة طاهر
 أو غير طاهر فلهما
 شق ذلك عليه
 أم بالسواك
 لكل صلاة فكان
 ابن عمر رضي الله
 عنهما ان يقرأ
 فكل لا يذوق
 لكل صلاة في
 استاده محمد بن
 اسحق بن عمار
 وقد احتفلا ليلة
 في الاحبار عدا
 يا كنه
 حذر إلى بردة
 عن أبيه قال

في هذا الحديث قال جلد احداهم وقال حاصم عن ابي واثل عن ابي موسى قال صلى الله عليه وسلم قال جلد احداهم
يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتذموا بالباطل فكلوا مما حلالا حلالا وهذا
لفظ حاصم عن سليمان عن ابي واثل عن حذيفة قال اني رسل الله صلى الله عليه وسلم بمسألة قوم فقال قائما
(في هذا الحديث قال) ابو موسى (جلد احدهم) والحديث جلد احدهم بن يحيى قال قال ابو جعفر عن ابي واثل قال كان ابو موسى
يشد في البول ويقول في فاهة ويقول ان بني اسرائيل كان اذا اصاب جلد احدهم بول فترصد بالمقاريض الحديث (وقال حاصم بن
بهديلة ابو بكر الكوفي احد القراء السبعة روى عن ابي صالح السمان وجعل يطول بعنه شبة وكاد ان والسيفمان وازدادة والبرعزة وخلق
شقة احمد العملي والوزيرة ويعقوب بن سفيان وقال اللطفي في حفظه شيء مات سنة تسع وعشرين واثم (عن ابي واثل) شقيق
ابن سلمة (عن ابي موسى) الاشعري (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جلد احدهم قال البيهقي في زهد الربيعي عن ابن شاذان روى الطبراني في
احدهم اذا اصاب من جده ليل فترصوه بالمقاريض انتهى قال شيخنا العلامة حسين بن حسن فانظروا في رواية الطبراني من طريق حاصم
ويصل على لسان الحافظ ابن حجر نسب رواية جلد احدهم الى ابي داود وروى من رواية حاصم عن ابي واثل عن ابي موسى واسد علم ثم وجدت
الحافظ البيهقي في مجمع الزوائد قال وعن ابي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعاصم جاني بين فخذي ثم جازفت ان
صاحب بني اسرائيل كان يشد على البول ثم كان له مقارض فاذا اصاب جده شيء من البول قصده رواه الطبراني في الكبير والحديث في
اصبح غير نذارة على بن حاصم وكان كبره الظاهر انتهت بجملة الزوائد فنقص وروى البخاري عن منصور عن ابي واثل وفيه كان اذا
اصاب ثوبه جده ثم قصده قال الحافظ في فتح الباري وقع في مسلم جلد احدهم قال القرظي مراده بالجلد واحد الجلود التي كانتا عليه سونا وجملة
لبعضهم على ظاهره وجملة من اصره القوم في رواية ابي داود وفيها كان اذا اصاب جده احدهم كمن رواية البخاري صرح في الشيا ب
فاحل بعضهم رواه بالسنن الشبهة وقوله ثم ادى قطعه بالمقارض كما في رواية مسلم وسوف نحل من عمل القرض على النقل في المار والحديث عند ابن
ابن حنبل في تاريخه اثنان واثنان (باب البول قائما) اي ما حكاه (حدثنا حاصم بن عمر) بن الحارث ابو عمرو الحوضي البصري عن شيبه
وامام وطائفة وعنه البخاري والوداد ومحمد بن عبد الرحيم وابراهيم بن يعقوب بن جزي جاني قال حدثت شيبه ثمان وعشرين
ويعني (مسلم بن ابراهيم) الاودي البصري عن مالك بن خويل وشيبه وعلق قال الترمذي سمعت سلم بن ابي بله يقول سمعت عمر بن
ثمة شيخ روى عنه البخاري والوداد وروى يحيى بن معين ومحمد بن نمير والذلمي وخلق قال ابن معين ثقته مائة وقال العملي وابو حاتم
ثقة زاد ابو حاتم صدوق مات سنة اثنين وعشرين ومائتين (قالنا شيبه) بن بلجج بن الورد (ح وثمان مائة) بن
(شيبه ورواه) الرضا بن عبد الواسع احد الائمة عن قتادة وابن النكدر واهيل السدي وخلق وعنه شيبان بن فروخ وخلق بن شيبان
وغيره يترق قال عثمان كان في صحيح الكتاب يقال ابو حاتم اذا حدث من حفظه فطرد وقال غيره اذا حدث من كتابه فبرقته كذا في الظاهرة
وقال الحافظ براهل شيبه ولفظ الجاهل وقال ابو حاتم كان يخطب كثير اذا حدث من حفظه وكذا قال احمد وقال ابن المديني في حديثه
عن شيبه في الحديث ان كتابه كان قد هبت قلبه حقه الائمة كلهم انتهى (وهذا لفظ حاصم) اي اللفظ المذكور فيما لم يوافق لفظ حاصم بن عمر اللطفي
بن ابراهيم (عن سليمان) بن هيران الاشعري روى شيبه وابو واثل في كلامهما عن سليمان (عن ابي واثل) شقيق بن سلمة (عن حذيفة) بن اليمان
عنه الكوفي صاحب جليل السابقين صح في مسلم عن ان سوال النبي صلى الله عليه وسلم عليا كان يكون في يوم القيمة من الفتن والحوادث ما تشاء واحدا
فتحت على يد مصاب ابو حاتم البصري عن ابو الطيب والاسود بن يزيد ويزيد بن هبيرة بن حراش مات في اول خلافة علي سنة ست وثلاثين
(قال النبي صلى الله عليه وسلم سبأ قوم) اجرم السين الهامة وبعده ما هو حذابي المزبلة والكثابة تكون بغناء الدر ومزقا الابلها وتخرج الكفا
سبلة لا يرتد فيها البول على الباطن قيل ضاقت الى القوم ضيقة اختصاصا لملك لاذ لا تحمل عن النجاسة (فقال) رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الكفا لانه حال كونه (قائما) بيان الجواز والادام يجب للقعود وسكانا فاذا حفظ ليعتصم قال الحافظ في
السبب في ذلك ما روى عن ابي حنيفة وهو ان العرب كانت تستشفى لوج الصلب بذلك فلعلم كان به وروى
الحاكم والبيهقي عن حديث ابي هريرة قال انما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ليجرح كان في ما ابعد

نور الله صلى الله عليه وسلم يستالك
في عطين السواك
لا يخله قابله
فاستاك ثم اغسله
واذغيبه
قالت قال رسول
الله صلى الله عليه
وسلم عشرة لفظ
فمنها لشارب
اعضاها وسواك
والله تشاق
بالماء وضغط
وغسل اليدين
ونفت الاطراف
حلق اعانة وتفت
الماء في الاستنجاء
بالماء قال صاحب
وهو ابن شيبه
تسيت العاشرة
الان تكذب
المضفة واخرج
مسلم والترمذي
والنسائي وابن
ماجة وقال لفرقة
هذا حديث حسن
وهو حديث
محمد بن حارث بن
ياسر عن ابيه في
رواية عن سلمة
ابن محمد بن حارث
ابن ياسر عن رسول
الله صلى الله عليه
وسلم

بل يخرج منها
 المارطون لا يصح
 شيئا واخره
 والاشياء وكيفية
 بعضهم وكيفية
 الامام احمد بن حنبل
 انه قال حديث
 المسوق في صلاة
 ولو كان فوضا
 اياه وياته لم يكن
 الصلاة فانه
 عنها فيها ويخرج به
 منها ولهذا ان
 به في اشياء اطلق
 واذ لم يكن منها لم
 انه شرع من اجلها
 والثاني لا يفتي
 شيئا من هذا في يخرج
 له به والجمهور ابا
 عن هذه الجملة
 ابن مسعود فقال
 المارطون لا يصح
 واليه في كل
 الحسنة الصبر
 قوله اذ قلت
 فقد قضيت صلاة
 من كلام ابن مسعود
 فلهذا يشبهه
 من ادركه وقد
 فيها ما يتغير اللون
 اتفق من روى
 ثم لم يمسح
 عن ابن عباس

قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلا يمسخ كره يمسينه واذا اتي الخلاء فلا يمسخ يمسينه
 واذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا حتى يشبع نفسه او يمشي في الماء او يمشي في الماء او يمشي في الماء
 شهدا جدا والاشياء لا يخرجون حديثا روى عنه ابنه وابن السيب بن ابي وادود وخلق له فضائل كثيرة توفي سنة اربع وخمسين بالمدينة
 في قول ربيع بن ابي بكر قتيبي حلافة على علي بن ابي طالب قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير
 صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلا يمسخ كره يمسينه اى حال البول بغيره فيكون بها الحاجة مشربا عند الشافية وتجرى باله
 والظاهرية قاله النجاشي قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير قال ابن ابي عمير
 اخرى في النبي عن ابن عباس مطلقا من غير قيد بجاء البول فتم من اخذ بهذا العام المطلق وقد سبق الى الفهران العام المطلق
 الحاصل المقيد يقتضى النبي بهذا الحالة وقد بحث لان هذا الذي قيل في البول باله والاشياء فانما جعلنا الحكم المطلق او العام في
 صفة الاطلاق والعموم كان في خلال باللفظ اللال على المقيد وقد تناول اللفظ الامر وهو غير جائز وانما في النبي فانما جعلنا الحكم المقيد
 اطلاقا يقتضى اللفظ المطلق مع تناول النبي وذلك غير شائع هذا كله بعد مراعاة امر من صنعة الحديث وهو ان يظن في الروتين
 رواية الاطلاق والتقييد بل ياحديثان لو حديث واحد مخرج واحد فانما كانا حديثين فالامر على ذكرنا في حكم الاطلاق والتقييد
 وانما كانا حديثا مخرجا مختلفا عليه الرواية فينبغي عمل المطلق على المقيد لا يباين كون زيادة من حديث واحد فمقتضى التقييد
 ابن ابي عمير قال الحافظ في ترمذي في باب البول في حديثه اذ بال ابا بل يشربه الترجمة الى النبي المطلق عن ابن ابي عمير
 كما في الباب في حديثه على المقيد بجاء البول فيكون ماعدا ما سجد وقال بعض العلماء يكون ممنوعا ايضا من البول في حديثه
 مع منعه الحائض في كماله وتقبله المخرجين الى جرة بان منعه الحاجة لا يختص بجاء الاستنجار وانما خص النبي بجاء البول من حيث ان مجاز
 يصح حكمه من الاستنجار بالبول من مس التمس لاداه ثم يستعمل على الاية بقوله صلى الله عليه وسلم اطلق بن علي بن مسعود في حديثه
 بقتة مكش على الجوان في كل حال فخرجت حالة البول بهذا الحديث الصحيح وتبقى ماعدا ما على الاية انتهى والحدوث الذي اشار اليه صحيح
 حسن وقد يقال عمل المطلق على المقيد غير متفق عليه بين العلماء ومن قال بغيره فليس شرطه ولكن يباين قتيبي القيد على ان عمل الاطلاق انما هو عند
 تخارج الحديث بحيث يجد حديثين مختلفين فانما اذا اخرج المخرج وكان الاطلاق فيمن بعض الرواية فينبغي عمل المطلق على المقيد لا اطلاقا
 لان التقييد يمتد بكون زيادة من عمل فقيل النبي كلام الحافظ (واذا اتي الخلاء فلا يمسخ يمسينه) اى لا يشرب يمسينه قال الطبري ان النبي
 الاستنجار بالبول مختص بالبول عن المس مختص بالبول ولا يشرب المارطون فقال ما اوجاهه من تخصيص الاستنجار بالبول وهو ليس بالخارج
 مختصا بالبول لكن يوجب بالبول قياسا والتخصيص على الذكر لا مفهوم له (واذا شرب فلا يشرب) شرابه (نفسا واحدا) بل يفضل التقييد
 في شتم نفس خارج التقييد وهو على طريق الادب مخالفة من سقوط شي من العلم والافتقار فيه ونحو ذلك والافعال الثلاثة اما يجوز عمل النبي في
 على النبي قال النجاشي والحدوث خارج المجرى وسلم والقرن في والسائي وابن ابي عمير مطلقا ومختصا (حدثنا محمد بن ابي عمير بن ابي عمير
 ابي عمير) النبي عن علي بن ابي عمير وابن المبارك وخلق وعنه ابو داود والسائي ووثقت مسات سنة خمسين واين من ابي عمير
 كعب بن عيسى وشدة الصادق عليه السلام الى مصيصة بلد بالشام (حدثنا ابن ابي زائدة) بن يحيى بن زكريا بن ابي زائدة الكوفي
 (قال حدثني ابو الربيع عن ابي ابي عمير) كعب بن عيسى والادوية فيها فارسانة فوسيلة افرق بية وهي بلاد وسبعة قبائل الاندلس يوجد العن
 ابن زياد بن نعم ابو الربيع عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير
 وقال ابن جابر بن روى الموضوعات عن الثقات ويونس بن محمد بن سعيد المصليوب وفيما قاله نظر ولم يذكره البخاري في كتابه المصنف
 القوي مره وقول هو متعارف بالحديث وقال الدارقطني ليس بالقوي ووثقت يحيى بن سعيد وروى عباس بن يحيى بن عيسى بن ابي عمير
 بالوجه من ابي بكر بن ابي عمير وقال السائي ليس به اس وقال ابو داود قلت لابي عمير قال يحيى بن ابي عمير بن ابي عمير
 ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير
 عن النبي بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير قال يحيى بن ابي عمير

مكرر

عنه

بوصاه ان كثيرا
من الاموال طعن
في هذه الزيادة
وراد ما غير فخره
وايضا فان الرتب
مخبره الكبرية
التسليم في بيان
يكون مقتضى
وايضا في الخرب
وتراخيها والحق
شرحها وادائها
قال في حقه صلى
وسلم صلى الله
صلوة بقوله فاذا
سقطت الصلوة
ركعتين تركها
قد صلحت وايضا
فاجاز الامة من
اصحابه ومن بعدهم
على اطلاق اسم
الصلوة على الوتر
فهذا نقل في
الفساد ويدخل
في الحديث ايضا
صلوة الجنازة في
تصريحها التكبير
تحليلها للتسليم
وهذا قول اصحاب
رسول الله صلى
عليه وسلم لا تعرف
عنه في خلاف
دقول الامم
وجمها في خلاف

باب ما يظن عنه ان يثبت به من خالدين بن عبد الله بن موسى الجعفي قال المفضل يعني ابن فضال المتصحر عن عبد الله
ابن عباس له قول في اثنان في التميميين بنو النخعي عن شيبان القتيبي قال لا بأس بالاصحاب في مثل هذه
غير الحديث الذي اختلف فيه في الاغراب بل هو ابو سعيد الخدري في حقه المروزي في حقه المروزي في حقه المروزي في حقه المروزي
طريق اخرى لهم عن طريق ابى فروة المروزي عن مفضل الكندي عن حماد بن عيسى عن ابى سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم
الاصحاب الليل فمن صام فقد حقق والا اجر له واخرجه المروزي في الكندي من وجوه اخرى ابى فروة فقال عن ابى سعد الخدري انصارى في رواية
الحاكم ابى احمد عن ابى سعد الخدري واخرجه ابن مندو وقال قريب لا تعرف الا من ذاب الوجه وقال الترمذي سالت حماد بن عيسى الخدري عن فقال
حماد بن عيسى عن ابى سعد الخدري واخرجه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة القسطنطينية من ساداته فذكر قصة
فقال ابو سعيد الخدري ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني سمعت النابغة الجديفة واخرجه الحاكم ابو احمد من ذاب الوجه فقال
ابو سعيد الخدري زيادة يار واخرجه ابن مندو من وجوه اخرى ابو حنيفة وقال في سياحة شهدت ابى سعد الخدري قال وقال مرة ابو سعيد الخدري
والاكثر قالوا ابو سعيد يعني يكون العيون ولم يكنوا انتهى **باب ما يظن عنه ان يثبت به** ابى ذباب في بيان الاشياء التي هي الاشياء
بها **جدد** ما يزيد بن خالد بن عبد الله بن موسى الجعفي الذي عابذنا به عن البيهقي بن حمزة وطائفة وعنه ابو داود واهل
ابراهيم اوردوا ابن جابر في كتاب الثقات مات سنة ثنتين وثلاثين ومائتين وثمانين في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة
عمر بن عبد الرحمن وسيت في القليلة والنسبة هو الذي على لفظها **ثنا المفضل يعني ابن فضال المصري** القتيبي قاضي مصر عن مفضل بن خالد
غيره وعنه الويلد بن سلم وقتيبة قال ابو داود وكان مجاب الدعوة قال ابى فروة قال قال ابن عيينة قال ابو حاتم داود بن خراش مشق
توفي سنة احدى وخمسين ومائة **عن عياش بن عباس القتيبي** الذي يروي عن مفضل الكندي النقطي المصري عن ابى سلمة وابى الخدري في ابى
عبد الرحمن الجعفي وعنه سعيد بن ابى الربيع بن شرح وعنه ابو داود توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة **ان شيبان بن بيان** يسمي
بختامين مصر بن بيان بن جوده ثمانية وثلاثين سنة في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة
خير بن عياش بن عباس القتيبي في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة القسطنطينية من ساداته فذكر قصة
ابن عباس **عن شيبان القتيبي** بن شيبان بن ابيته وليت ابى فروة القتيبي في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة
عميرة المزني وعنه ابو بكر بن سواد وشيبان القتيبي قال في التمهيد في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة
وسكون المشاة القوقازية وبجدة وتكون نسبة الى قتيبان بن رومان **ان سلمة بن محمد** بعض الجعفي على
وزن محمد بن ماقال السيويني وغيره هو ابن الصامت الانصاري الزرقى كان مولده حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة جابرا وقيل كان له لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اربع سنين وشهد بدر النبي صلى الله عليه وسلم فتح مصر
وسكنها ثم تحول الى المدينة وكان من اصحاب معاوية قال ابن الاثير في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة
مات سنة ثنتين وستين بالمدينة وقيل مات بمصر روى عنه علي بن ابراهيم وقال الذهبي في التمهيد له حجة
وروايته بسيرة **استعمل** ابى سلمة بن محمد **روى** عن ابى بكر بن عمار في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة
ابن سعد في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة القسطنطينية من ساداته فذكر قصة
والعيني له ثمانية احاديث روى عنه حفش الصنعاني ووفار بن شرح وشيبان بن بيان و
بسر بن عبيد الدق قال ابن يونس توفي بمرقة سنة ست وخمسين وهو امير عليها من قبل سلمة بن محمد **على افضل**
الارض يعني ان سلمة كان امير على بلاد مصر من جهة معاوية فاستتاب رويها على اسفل ارض مصر وهو
الوجه الجرس وقيل القربى كذا في التوسط **قال شيبان بن سواد** لم يسمع رويها **من كرم مشه كيا** قال
اصحابه في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة القسطنطينية من ساداته فذكر قصة
بفتحها قال المصنف في حقه المروزي في الكندي من طريق ابى فروة الشجاعي انهم كانوا في خراة القسطنطينية من ساداته فذكر قصة

الى علقماء ومن علقمء الى كوم شريك يريد علقم فقل رويته ان كان احدنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخاض
 لفضوليه على اليد النضفة ما يعظم ولنا النضف وان كان احدنا يطير النضف والریش وللآخر القنح ثم قال قال ابو بصير
 الله يا رويك لعل الجيرة مستطول بك بين فاضل الناس ان من عقد بحبته او تقلد زوالا شفي بوجهه انه اذ عظم فان صرح منه بغير
 ابن عبي الطيب على الردي صحابي وكان على مقدته عمرو بن العاص يوم فتح مصر واما نسب الكرم اليه لان عمرو بن العاص لما سار الى الاسكندرية
 الفخار وشهد كيم على مقدته فخرج عليه جميع غريم من الروم فانهم على الصغار فلقوا الى الكرم ووافهم حتى اودعهم عمرو بن العاص (الى علقمء) بفتح
 العين وسكون اللام ثم لقان منتهى موضع من اسفل ياور مصر (او من علقمء الى كوم شريك) وبذا شك من شيان اي من اي موضع
 كان بيتا السير من الكرم اي من علقمء على كل تقدير فمن احد للوضعين كان ابتداء السير والى الآخر ابتداء (يريد علقمء) اي الى الكرم
 وقصد من الذهاب الى علقمء وابتداء سيرهم وقصدت اليه وعلقتا غير علقمء كما ينعهم من تولد يريد علقمء في محج البحار كرم علقمء
 ليعلم ان كان موضع فاستيد منه ان علقمء غير علقمء وان علقمء يقال له الكرم علقمء (فقال رويك) الشيبان في جملة ما خبره به
 لان كان احدنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منخفة من التقلد (ياخذ لغيره) التضكيز الوزن وسكون البجعة فواد الجير
 المهول يقال لغير فضو وناقة فضو وفضوة وهو الذي انضاه العمل ونبذ الكد الجهد (على ان له) اي لا تك (النضف ما بقوم) الغنية في
 الجهاد (ولنا النضف) اي لا تأخذ المتاجر النضف قال الخطابي وفي رواية لمن جازان على الرجل في ابره على شعره ايصيبه المتاجر
 الغنية وقد جازاه الاوزاعي واهم جرسيل ولم يجزه اكثر العقباء (وان كان احدنا يطير النضف والریش) فاعلان يطير على الصغار
 في القسمة يقال طار فلان النضف ولفلان الثلث اذا وقع له ذلك في القسمة (ولآخر القنح) معطوف على النضف والقنح شيب اسهم
 قبل ان يراش ويركب فيه النضف قال الخطابي وفي محج البحار القنح يتبعين اي يكون خشب مع غيتير فيه بحجر القنح فكون سبهم قبل
 يراش وقبل مطلقا والنضف حديدية السهم والریش من الطائر يركب اسهم حاصلا ان كان ليعتيم الربان اسهم فيقع لاحد ما نضف والریش
 ولما فرغ قال الخطابي وفي رواية لعل على ان شئ المشترك بين الجماعة اذا جعل القسمة فطال احد الشركاء انما سميته كان ذلك
 ما اذ يقع بالشئ الذي يخصه وان قل ذلك ان القنح قد يقع به عرياس الریش والنضف ولا تك قد تقع بالریش والنضف وان
 لم يكونا مركبين في قنح فاما ما يقع بقسمة احد من الشركاء وكان في ذلك الضرر والافساد لئلا كالقوة تكون بين الشركاء او عوا من الشئ
 الذي اذا فرق بين اجزائه بطلت قيمته وذهب منفعة فان المقاسمة لا تجب فيه لانها تجوز من بابضا فاما المال فيبيعون شئ ويتقسمون
 الثمن بينهم على قدر قيمته من شئ (ثم قال) رويك (قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويك لعل الجيرة مستطول بك اجدي) اي
 بعد ذاتي وقد نلر مصداق ذلك فطالت الجيرة حتى ماتت سنة ثلث وخمسين باقرية وبواخر منات با من اصحابه كما ذكره ابو بكر
 ابن مندة (فاخبر الناس) الفار جزارا شرطا مخدوف التقدير فافطالت فانجو ولسنى لعل الجيرة تمتد حال كونها ملصقة بك حتى ترى اليها
 قد اكبر امرا من حاسي تجاهلون بها فاذ رايت ذلك فاجرم وفيها المعجزة باخرا من انصيب من تغير يحصل في العين بعد القرن الاول
 هذه الامور في حرمه بشاها قال القاري (اد من عقد بحبته) اي جالها حتى تشقد وتجدد قبل ان لا يعتقدونا في الحروب فامرهم باراء لما كانوا يفتنون
 ذلك تجردا عجبا قال ابن الاثير (او قلدها) بفتح الواو قال البيهقي لا يشبهه شئ عن عقيدة الخيل او انما القسي شوام ذلك انما استقلوا
 ان تقليدك بذلك يدفع عنها العين او مخافة اخننا قبابه لاسيما عند شدة الرض بليل يري ان صلى الله عليه وسلم لم يقطع الاوتار من عناق
 الخيل كذا في كشف المناجح (او اسجي بوجه جارية) هو الوش العدة هي جبالا لاجرم عن حالته الاولى بعد ان كان علقا او طعسا اما
 (او عظم) عطف على رويك وانما هي عنها لا بناس من لعالم الممن وقد سبق بيانها مستوفى في باب كراهية هتيمال القبلة عند الحاجة (فان
 محمد صلى الله عليه وسلم منه) لانه من اركب بهذه الافعال (يركي) قال في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح في باب
 الوعيد والبا لغت في الرجز الشديد على اليد عن فانا اذ في تسليما يوسم البرودة من الراس في الجرح الاشارة
 الى ان المصيبة بهذا الاسم المنظم والوصف المكرم الذي سمى هذه الاولون والاشهدون منه برسك وان محمد
 لا يجر الامن منه فانه منه واحديث آخره النساء في مختصره في كتاب الزينة

لغاية غير ذلك
 داود بن صلح
 ابن دينار القاري
 عن امة زواياها
 اوسلتها بجره
 وكان ذلك الصفاة
 حلا الشرح كلام
 تصلى فالتواتر
 المان ضعيفا
 بغت حتى قات
 منها فاما انضرت
 اكلت من حيث
 اكلت الهرة
 فقالت ان رسول
 الله صلى الله
 عليه وسلم قال
 المسائل وغيرها
 ليست بخص
 انما هي من
 الطواف في حبل
 وفدايت رسول
 الله صلى الله
 عليه وسلم
 فان قيل فما
 تقاوت في الطواف
 بالبيت فانه
 الدار فطقت
 به عبد العزيز
 ابن محمد بن
 عن داود بن صلح
 عن امة عن
 الاغظ باب
 الموضوع
 بقضل
 المسألة
 عن الاسود
 عن عائشة

انما شهركم قول
الظافة وما لك
واحدى الرواية
عن احمد واثاني
ليسيت لبشر ط
نص عليه في رواية
ابنه عبد الله
بل رضى في رواية
عبد الله لما على
انها ليست بقات
فانه قال الحسن
ان يتوصوا هذا
بل صابى حقيقة
قال شيخ الاسلام
وهذا قوله الكشي
السلف قال هو
الصحيح فانه لور
ينقل احسن النسخ
صلى الله عليه وسلم
انه امر المسلمين
بالطهارة لاق
عمه ولا في حجة
مع كثرة من حج
معهم اعظم ينفع
ان يكون ذلك
واجبا ولا يوجب
الملاحة وتغير اليبا
عن وقته منتم
فان قبل فيه
ط فابو موسى
عليه السلام
وقال خروا عنه
مناسلك شيد

خاتمة الدنيا خالد المفضل عن حيا من سليمان بن يحيى بن ابي اسلم الجبشاني عن حبيد بن عبد الله بن محمد بن حمران
ذلك ومعها مرابط بحسن باب كيون قال بوداود حسن الكيون بالوسط الى حبل قال بوداود هو شيبان بن امية بكيفه اليبس
جل ثناهم بن محمد بن حبل ان اروع بن جادة نازك باب السخي بالوالي بالانصار حمر بن عبد الله يقول انما ارسل الله انكتم بطن
حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد الرملي (عنا مفضل) بن فضالة المصري (عن عياش) بن عباس القتيبي (ان شسيم بن بيتان
القتيبا مصر (اقيرة) ابي انبر شسيم عياش (هكذا الحويث) المذكور سابقا (ايضا) ابي مكارم شسيم بن بيتان عن شيبان الغفثاني
روى ايضا (عن ابي سالم الجبشاني) هو سيفان بن مالى بن جبير المصري تابعي مخرج شهر قتيبال له حجة قاله الحافظ وقال ابن شهر
عداوة في المصريين وفضل علي بن ابي طالب وروى عنه وعن جفته بن عامر وزيد بن خالد وكان طوى المذهب روى عنه الحارث بن
يزيد وطوبى بن عبد الله وغيرهما اختلفت في صحته انتهى وذكره ابن جبان في كتاب الثقات ويات بالاسكندرية زمن عبد العزيز بن مروان
الجبشاني في الفتح الجيم وسكون اليا التحية منسوب الى جبشاني بن عبدان ومنه سيفان بن مالى كذا في المعنى وفي منتهى الارب جبشاني
بالفتح خلفه بفساط وقرية بين ولقب عبد الله بن محمد واليه نيسب الجبشانيون (عن عبد الله بن عمرو) بن الحاصل السهمي ابي محمد بن حليل
اسلم قبل ابيه وكان احضرت من اجدى عشرة سنة شهذوخ مصر روى عنه جبير بن نفير ومحمد بن السيب وعودة وطلحة بن مخلد
ابن سبابة حديث توفي سنة خمس وستين وقيل غير ذلك (نيلك ابي عبد الله بن عمرو) (ذالك) الحديث المذكور (وهو) ابي يوسف
الجبشاني (هو) ابي صالح عبد الله (مرابط) المرابطة ان يرتبط كل من الفريقيين خير لهم في الوضع الذي يتخاف منه هجوم العدو وهذا نصبا
(بحسن باب الكيون) الحسن النمان الذي لا يقدر عليه اتفاه ومجموعه حصول واليون بفتح الهمزة وسكون اللام وحتم الياء التحيية اسم مدينة
قديما وهي بفتحها فساط واليون بالوحدة مدينة باليمن كذا في النهاية وقال المقرئ في تايبيه مصر قال الحامضي باب الكيون بالساء
اسم مدينة مصر قديما وسما الغسفاط انتهى قلت يصحح ما قاله ابن الاثير (قال بوداود) ابي الكوف (حسن الكيون)
وفي التوسط قد فتح الياء في اليون (على جبل الغسفاط) قال ابن الاثير الغسفاط بالضم والكسر المدينة التي فيها نجع الناس
وكل مدينة فساط وقيل هو ضرب من الابنة في السفر وسميت المدينة وليقال لعمرو بالبصرة الغسفاط انتهى وفي المصباح الغسفاط
الفاو وكسر ما مدينة مصر قديما وبعضهم يقول كل مدينة جامدة فسفاط انتهى وقيل ابى داود وحسن الكيون على جبل الغسفاط لانها في
قول ابن الاثير لان النسب على جبل هو الحصن للنفس الكيون وقال الامام حميد بن عمار بن علي المقرئ في تايجه مصر السمي تجاب المرواحظ
والاعتبار قوله الغسفاط يعرف في زماننا بمدينة مصر قال ابن عبد الحكم عن الليث بن سعد وكان القوس قدمت بنا الحصن الذي يقال له
باب الكيون وهو الحصن الذي بفساط مصر اليوم وكان ابو الاسود نصر بن عبد الجبار يقولها بالميم يبي باب اليوم وقال عبد الملك بن هشام باب الكيون
للسوس باب مصر هو باب الكيون بن صبار وهو الملك على مصر وقال القاسمي القسما في كتابه الغسفاط القصر المعروف باب الكيون بالشرق
يون اسم بلدهم بلغة السودان والروم قال المؤلف ان قصر باب الكيون غير قصر الشمع فان قصر الشمع في داخل الغسفاط وقصر باب الكيون
بدايته القضا على الجبل المشرف بالشرق والشرق خارج الغسفاط وهو خلاف ما قاله ابن عبد الحكم في كتابه فتح مصر انتهى كلاهما خصوصا حمراء
الحاصل ان اسما الجبشاني كان من جملة بن عمرو اليا بحسن الذي كان في الكيون واليون والفسفاط بما اسما من مدينة
مصر وكان حسن الكيون حبل كاشف شعا (وسا بوداود هو ابي شيبان القتيبي) شيبان بن امية بكيفه باخذ ليفة قد قسمت
ترجمته ألفا (حدثنا احمد بن محمد بن اوس) شيباني ابو عبد الله المزوري (شمارع بن جادة) بن احبار بن حسان القيسي البرمجة البصري
احد الرواة الاثرف عن جيس العظم ابن عوي وشهام بن حسان وخلق وعنه سخي وعبد بن حميد وخلق وثقة الخليل بن يره و نصف الكشي
والاجسام ثمانية من قسما سخي قسما سخي (شفاكرا بن سخي) الملك بن عمرو بن دينار وعنه وكعب والوعاصم وجادة وثقة البخاري مسلم
ابن يحيى وابو داود وشابو السمرجاء بن مسلم الكلي (انما جابر بن عبد الله) بن عمرو الانصاري (يقول لهما انما ارسل الله صلى الله عليه
وسلم ان تخرج) ابي شبيبة (ينبغي ان يدر والبصر مزوف وهو من كل ذي خلف وخفت واجمع الالباء مثل السبب والاسباب
ولغير ذلك اجمع من يوزم رابا بن ابي نوح واخا نوط والحديث اخرجه مسلم

عن هشام بن سالم قال سئل عن حديثه بن حشام المشرقي قال لا تاخذوا به بن حشام المشرقي حتى لا ينقض لكم
 القرآن ثم عن ابن أبي عمير عن ابن بكير عن عاصم بن عمار عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير
 وثق ابن سينا روى عنه أحمد بن أبي عمير وابن أبي عمير وخلق (عن هشام) وعرض من أبو داود هذه الجملة ان الإمام سئله وابن سيرين قد
 أتيا أبو بصير عن هشام بن سالم عن هشام بن سالم عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير
 هشام بن عمرو قال أخبرني أبو بصير عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير
 قال أخبرني الربيع قال أخبرني الشافعي قال أخبرني هشام بن سالم عن فضالة عن أبي بصير عن فضالة عن أبي بصير
 عن عمار بن خزيمة بن ثابت عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم المحدث قال البيهقي حدثنا قال سفيان
 أبو بصير في البخاري عن هشام بن سالم عن هشام بن سالم عن هشام بن سالم عن هشام بن سالم عن هشام بن سالم
 اسامة وابو بصير وعبد بن سليمان ومحمد بن بشير العدي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو الحسن الطوسي
 سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن المديني يقول قال سفيان نقلت قال هشام بن سالم
 هشام بن سالم قال علي بن المديني قال هشام بن سالم قال علي بن المديني قال هشام بن سالم قال علي بن المديني
 كلام البيهقي قلت وروى الدارمي ايضا بسنده عن علي بن ميسرة عن هشام بن سالم عن فضالة عن أبي بصير
 في الاستبصار بوان يكتم ويفسر حتى ينظر ان لم يبق في قصبة الزكزكي من البول كذا في حجة الله البالغة للشيخ المحدث ولي
 الدارمي وقدم بيان ذلك في باب الاستبصار من البول وحاصل معنى الاستبصار الاستنقاء من البول وهو المراءى بنا وبول
 الاستنقاء في البطن بالمارا ضروري او كبحي لسبح بالحجارة فضل الحديث على انه ليس ملوذا فيا فان قلت ما الفرق بين البنية
 وكم كره الترجمة مرين فانه اورد الاداب الاستبصار من البول وثانيا باب في الاستبصار قلت اورد في الترجمة الاولى
 حديث ابن عباس والمراد بها السبعة عن النجاسة والقوي منها فان في الحديث انها لعذبان وما يعذبان في
 كبريا احد من مكان لا يستنزه من البول والمراد بالترجمة الثانية الاستنجاء بالحجارة لان الاستبراء بطلب البراءة
 (حديث شافعية بن سعيد) اثنى ابو بصير نقته (وعنه بن هشام المديني) ابو محمد البغدادي عن مالك و
 ابن عمار ومحمد بن زيد عن مسلم وابو داود وثقه ابن معين والشافعي والترمذي بالضم والسكون ونسخ الرازي وحركة
 ثم يارني في مفرقته بدمشق (قال الشافعي بن يحيى الترمذي) ابو يعقوب النخعي البصرى ضعه يحيى بن معين وثقه
 ابن جبان والتواتر مثناة مفتوحة وسكون الواو وبعد ما حركه مفتوحة اللود مع غيره في بلن من الاثني فصاعدا
 يقال تواتر المذكور وتامة لانه (ح) هو علامة التحويل لغة الرجوع من سنن الى سنن آخر سواء كان الرجوع
 من اول السنن او وسطه او آخره (وناعرو بن جون) بن اوس الجعفي الواسطي ثقة ثبت قال ابو زرعة
 نقل من رويته ثبت منه وقال ابن حاتم نقته حجة روى عنه البخاري وابن سينا (قال انا ابو يعقوب
 القوام) هو عبد بن يحيى المتقدم (عن عبد الله بن ابي ليلى) ابو عبد الله بن عبد الله بن ابي ليلى بالتحصيف
 واسم البني يملكه زهير البجلي واسم النقبه ابو حاتم واكثر عن (عن اسامة) سمويه بنت ابي بصير بن الحارث الاضاري
 نقته (عن عائشة) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامت على راسها ترفع ثوبها في عرض امير
 المؤمنين احد العشرة المبشرة شهيد براد احدها في راسها وتوسل في راسها وتوسل في راسها وتوسل في راسها
 المشاهدة وكان اشبه الناس في امر الله وفضله كمشيرة ومشييرة رضي الله تعالى عنهما (عنه) ابي خلف
 زوان المديني عليه وسلم (بحوز من مائة) الكوز بالضم يحبه كثيران وكواز وهو ماله زرة من اوله
 الشرب وما لا عمة وثقه في كواب (ح) فقتال النبي صلى الله عليه وسلم (ان هذا يا عسمر)
 لانه ما حلك على قسك غلظي ولم جنتي مباد (ح) فقتال عمر بن الخطاب (هذا ما روته عن ابي)

التمم في الحديث
 واذن ما تحته في
 قال الترمذي
 هذا حديث حسن
 صحيح وقال الترمذي
 سألت علي بن فضال
 البخاري عن هشام بن سالم
 الحديث فقال هو
 حديث صحيح قال
 البيهقي وانه
 يفرضه البخاري
 ومسلم بن الحجاج
 في الصحيحين
 اختلاف وقع
 في اسم سعید بن
 سلمة والمغيرة
 ابان بن عثمان
 الواسطي بالنبذة
 عن ابی خزيمة
 عن ابی زيد عن
 عبد الله بن مسعود
 دعواته عنده
 النبي صلى الله عليه
 وسلم قال له ليلة
 ابن مائة ادراك
 قال نبذة قال ثمامة
 طيبة وما حظي
 واخرجه الترمذي
 وابن مائة وفي
 حديث الترمذي
 قال فتمت عنده
 وقال الترمذي
 وابو ذؤيب

الطهارة له كتاب
ولا سنة ولا باج
ولا قياس صحيح
واما استدلالكم
بقوله قهرها فكيف
وتقليدنا التمسك
فمن اقوى في ذلك
به عليكم فان
الحديث والفقهاء
ليس فيهم احد
يقولون ان النبي
الله عليه السلام
عن احمد بن حنبل
انه سلمه وقد
انكس احد السلام
منه قال الخطابي
وكان احد الفقهاء
المستقيم في هذا
وقال الحسن بن
سعيد ويذكر
عن ابن ابي عمير
الفضة وكذلك
للصحيح عن
الشافعية انه لا
يسئل فيه ولكن
يدل على ذلك
الذين قالوا ان
منه انما اجتمع
عقل النبي صلى
الله عليه وسلم
وتقليدنا التمسك
به فان ذلك
اسحق في هذا

قال امرت كلما بكت ان احضنا ولو فعلت لكانت سنة يا
في الاستنجاء بالماء حدثنا وهب بن بقية عن خالد يعني الواسطي عن خالد يعني الحذاء
سنة توشا بالماء بعد البول الوضوء الشرعي او المراد به الوضوء الثوري وهو الاستنجاء بالماء وعليه الرواية ابو داود
ابن ماجه من الحديثين ولذا اوردته في باب الاستبراء (قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر (ما امرت) بعينيه الجارية
(كما بكت) حينئذ المستكلم من البول (ان الوضوء) بعد البول او استنجى بيده بالماء وكان قد اشرك ما هو اولي وفضل
على الامة والبقار وقبيلهم عليهم (ولو فعلت) ذلك (كحانت) خلقي (سنة) اي طريقتي واجبة لادمت لاسمي فيمتنع
عليهم الترخص باستعمال الحجر ما جعل عليكم في الدين من حرج قال بعد الرواية الثامنة في صنع القدير وما ذكر من حمله
الوضوء على الحسن الثوري هو ما فهمه ابو داود وغيره ولو اوردوا عليه وهو مخالف للظاهر ضرورة وانما هو كما قاله اولي
العراق حمله على الشرعي المجهود فاوردوا عن النبي صلى الله عليه وسلم عقب الحديث فتكره
المصنفه صلى الله عليه وسلم تخفيفا وديانا ليجوز ان لا يمتثال قوله ولو فعلت الخ يقتضي انه غير سنة كونه لم يفعل مع
سنة يسئل قول المصنفه صلى الله عليه وسلم لبطلان ما قال احد ثبوتها الاقضية بهذا بلغت الحدوث لانا
نقول ليس الرواية سنة بهذا المصطلح الفقهي بل المراد بها الوجوب نعمناه لو فعلت ذلك سنة الوضوء عقب الحديث
لو ثبتت عليه ولو ثبتت عليه لزم الامتثال وانه جواز القرب من قاضي الحاجة لئلا يخذل ذلك وخذت الاكل
باجتماعها الطهور ونحوه وان كان الحداد كما لا بد ان لا يحد فلا ينعيب بل منه فادناه لا يجب الوضوء بنفس
اخذت فوراً بل بارادة اتمام الخصال ووجوب الاقتدار بما خالفه كما قاله وان حكم الفضل في هذا كونه في حقه
ان وجباً فوجب وان مندوباً فمندوب وان بسا حافس لوجوبه فوجب اتباعه يدل دليل على عدم الوجوب
ولكن له الاجتهاد فيما نزل عليه وفيه فانه قال امرت كلما بكت ان الوضوء لو فعلت لكانت سنة له مع كونه ما امرت
بذلك لو فعلت صار سنة وان الامر للوجوب فانه علة عدم امتثال المار بكونه لم يورثه فعله على انه لو امر به لفعله
قال الامام ابن الاثير في النهاية السنن الاصل الطريقتي والسيرة وفي الشرح يراد بها امر النبي صلى الله عليه وسلم
وهي سنة وندب اليه قولاً وفعلاً ما يات به الكتاب العزيز في قوله وفي التوسط شرح سنن ابى داود وقد يراد به المستحب مما
دل عليه كتاب الله او سنة او اجمل او قياس ومنه سنن الصلوة وقد يراد بها ما اطبق عليه النبي صلى الله عليه وسلم مما ليس له وجوب
اصطلاحاً ومن الاول حديث الباب ما امرت كلما بكت ان الوضوء لو فعلت لكانت سنة والثاني اي لو فعلت لكانت سنة
اشارت اي لو فعلت مرة للزم موافقته له لانه اذا عمل داوم عليه والتحقيق ان المراد به المعنى الاول فعمل على الوجوب حديث الباب
اخرجه ايضا احمد بن حنبل وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه عمر بن الخطاب
وذكره الترمذي في الخلاصة في فضل الضيعة وقال في شرح ابى داود ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى التميمي لكن قال الولي
الراقي المختار له حديث حسن (باب في الاستنجاء بالماء) بعد قضاء الحاجة اراد به الترجمة الرد على من كرهه على
من نفي وقوعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن حذيفة بن اليمان انه سئل عن الاستنجاء
بالماء فقال اذا انزل فمديت من وعن نافع ان ابن عمر كان لا يستنجي بالماء وعن ابن الزبير قال اننا فعلنا ونقل ابن الزبير
عن مالك انه انكر ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء وعن ابن جبير من المالكية انه منع الاستنجاء بالماء لانه لم يسمه
الحافظ في الفتح (صحة) ما ذهب بن بقر بن عثمان الواسطي عن بشير بن خالد وطائفة وعنه سلم وابو داود وثقه ابو زرقة وابن سيرين
والخطيب (عن ابي داود الواسطي) هو قاله ابن جابر بن عبد الرحمن الواسطي عن سهل بن حميد وطائفة يحيى القطان وابن سيرين
قال احمد كان لغة (عن خالد يعني الحذاء) هو خالد بن مهران البصري الحذاء عن ابى عثمان النهدي وعبد الله بن شقيق ومحمد بن
حفضة بن يونس بن شعبة والحذاء ابن ابي عمير وخلق قال ابن سيرين وثقه ابن سيرين في حديثه وقال احمد بن حنبل كان يعلين

9

عن عطاء بن ابي سفيان عن انس بن مالك ان رسول الله صلعم دخل حائطاً ومعه فلام معه ميضأة وهو يغزها فوضعها في
 حفرة فحفرها طيناً وقد استعمل بالماء حتى لم يبق الماء في الحائط انما معقون هشام بن عمار عن ابيهم بن ابي ميثم عن ابي سلمة
 ابراهيم بن ابي سفيان عن ابي داود عن ابي بصير قال قالوا لابي بصير قال انما استعملت بالماء فقلت قيم هذه الاية
 (عن عطاء بن ابي سفيان) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قالوا لابي بصير قال انما استعملت بالماء فقلت قيم هذه الاية
 قال ابن مكي في حاديثه بعض ما يذكره في البخاري وغيره وحدثنا ابن مكي قال قالوا لابي بصير قال انما استعملت بالماء فقلت قيم هذه الاية
 حاطك اي لبتاناً (ومعه) اي مع النبي صلى الله عليه وسلم (فلام) قال في الحكم الغلام من لدن الغلام الى سبع سنين وقيل غيره ذلك
 (معه) اي مع الغلام (ميضأة) بكسر الميم وبهززة بعد الضاء الوجهة وهي الاكابر والاي تروضى بها كالكروية والابريق وشبهها
 قال الزوي (وهو مصفون) وفي رواية سلمة اخوه اي مقارب لي في السن وكان الغلام من الانصار (فوضعها عند السدة)
 لضع وضع الغلام الميضأة عند السدة التي كانت في الحائط والسدة هي شجرة التين (هفتي) النبي صلى الله عليه وسلم
 (وهي حرج عليا وقد سجد بالمراب) الا ان في الميضأة قال الخطابي في المطالب العاجم المار الى المختل فحركوه ان لا يدعي ان يله الا صافر من التيم
 دون الكبار فزيدت اجاباً الاستخبار المار والفاخت الاجار مجزية وقد كره قوم من السلف الاستخبار بالمار وروى بعض المتأخرين ان المار
 من نوع المطعم فكرهه اجل ذلك والسنة تقضى على قوله وتبرهله استخباره الشيخان (محمد بن ابي محمد بن الخزاز) بن كعب
 البهاني ثقة حافظ (ابا سموية بن هشام) الاردي ابو الحسن الكوفي عن الثوري وعلي بن الصالح وعنه احمد واسحق وثقه ابو داود
 وقال ابن معين صالح وليس بذلك وقال ابن حبان رجا خطأ (عن ابي بصير بن الحارث) الثقفى عن عمرو بن مشير عن ابو احمد
 الزهري ضعفه احمد بن حنبل والسناني (عن ابي بصير بن ابي سفيان) البخاري عن ابي بصير قال قالوا لابي بصير قال انما استعملت بالماء فقلت قيم هذه الاية
 المد في السمان ثقته (عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) انبي صلى الله عليه وسلم (نزلت هذه الاية) و
 المشار اليها فيما بعد وهو قوله تعالى في رجال الاية (في اهل قباء) لى في ساكنيه وقباء بضم القاف وخفة الموحدة
 والمه ودة مصروفة وفيه لغة بالقصر وعدم الصرف موضع ميلين او ثلثة من المدينة قال ابن الاثير هو بمعد وصرن على
 بصح (في قباء) رجال من الانصار (بجوان ان تظهروا) على بجوان الطهارة بالار في غسل الاوبار (قال)
 ابو هريرة (كانوا) اي اهل قباء (استنجون بالماء) فخرت عليهم هذه الآية واخرج ابن بطة والدارقطني والحاكم وابن
 ابي حاتم وابن النضر عن ابي الربيع وداود بن عبد الله الشيباني عن مالك واللفظ لابن ماجه لما نزلت فيه رجال يجون ان تظهروا
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امير الانصار ان السقاة التي عليكم في الطهور فاطهرواكم قالوا انما نزلت فينا للصلاة وتقبل
 من الجنابود لتنجي بالماء قال هذا هو الذي تظنون في صحته عن عويمر بن ساعدة انه صلى الله عليه وسلم اتهم
 في مسجد قباء فقال ان السقاة التي عليكم التنا في الطهور في قصة مسجدكم فما هذا الطهور الذي تطهرون به فقالوا لا
 يا رسول الله انما نحن شيئا الا اننا كان لنا حيران من اليهود فكانوا يغسلون ادبارهم من الخائفة فحسنا كما غسلوا وانا المصح في
 الاستنجاء بين السج بالاجار والغسل بالماء فوالله في النظافة والطهارة اخرج البزار في مسنده حدثنا عبد الله بن شبيب
 ثنا احمد بن محمد بن عبد العزيز قال وجدت في كتاب ابي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال نزلت
 به الاية في اهل قباء في رجال يجون ان تظهروا والديج المظهرين فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انما
 اجارة المار انتهى قال البزار في حديثه لا تعلم احد ادا عن الزهري الا محمد بن عبد العزيز ولا تعلم احد ادا عن ابي بصير
 وقال الشيخ العلامة تقي الدين بن دقيق العيد انه قال ابن ابي حاتم سالت ابي عن محمد بن عبد العزيز فقال هم
 ثلاثة اخوة محمد بن عبد العزيز وعبد الله بن عبد العزيز وعمرو بن عبد العزيز وهم ضفار في الحديث ليس لهم حديث مستقيم
 ليس لهم عن الزهري حديث صحيح انتهى مختصراً في التلخيص وعبد الله بن شبيب ضعيف البضا قال الذهبي واذيل الشيخ محمد بن ابي
 الزوي عن هذا الحديث فقلت في الحاشية واما اشبهني كتب التفسير والفقه من معهم بين الاجبار والمار فباطل لا يعرفون

استلال ضعيف
 فان الجب صلي
 الله عليه وسلم
 واصحابه فحدثنا
 ولم ينقل عنهم
 سلم منها لهذا
 انكره احمد وغيره
 وتحيي بن كونه
 سلمه ومنه
 كعب بن كعب
 من الطوائف
 والسبحي
 جعفر بن كلاب
 قومه القدران
 والدارقطني
 شرح في الصلاة
 رسول الله صلى
 عليه وسلم ليلة
 لهذا الامم وان
 كانت من اجزاء
 الصلاة فكذلك
 لا يقتصر على
 وكثير جن في
 من اجزائها
 نوجب ان لا
 يفعل ان يفتي
 واخبره
 محمد بن ابي
 معتزل ومطالع
 وهو يراه فما
 كان ذات يوم
 اقام الصلوة
 والمشرقي والجن

علاشق معلوم ليتقدم اسلوبه
ان الكافر لا يؤمن وذهب الخلفاء
له قالوا اذ اجبت سمعت رسول
قال مسلم في الحديث الله صلواته
مفهومه من حيث وسئل يقول اذا
الله عليه وسلم اراد احدكم ان
لم ينقل ان النبي يذهب الخلاء
صلواته عليه صلواته وقامت الصلاة
اسمهم بالطهارة فلهذا يذهب الخلاء
ولا سألهم هل واخرجه الترمذي
كنتم متطهرين والنسائي وابن
ام لا لو كانت وقيل ان عبده
الطهارة شرطاً ابن ارقم
فيه للزم احد عن النبي صلى الله
الامر ان امان عليه صلواته
يتقدم امر لهم واحداً وليس له
يا لطهارة واما ان في هذه الكتب
يسألهم بغيرها حتى خلا الحديث
ليبين ان الاثر وقال الترمذي
ولم ينقل مسلم حديث عبدالله
واحد منها فان الارقم حديث
قيل فقل ان النبي حسن صحيح
تأخرت مشرفاً عبدالله بن محمد
عن ذلك وهذا وهو خالفهم
جواب بعض ابن محمد بن ابي
المعجبين قيل الصدوق رضي الله
الطهارة شرعت عنهم قالنا هذا
للصلاة من غير ما شئت رضي الله
المبعض ولم يصلها فبطلت
قط الا بطهارة فقام القسم على
اتاه جبريل فقالت سمعت
فعله الطهارة رسول الله صلى
والصلاة وفي الله عليه وسلم

باب الرجل يذرك يده بالارض اذا استنجز حلقه ابراهيم بن خالد نا اسع بن عامر اشريك سم وحل ثنا
محمد بن عبدالله بن يحيى الحكيم ثنا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جوير عن المغيرة عن ابي ذرعة
وقال الحافظ في المعجم قد روى الحاكم من حديث مجاهد عن ابن عباس اصل في الحديث ليس فيه الا ذكر الاستنجار بالمال حسب
لهذا قال الترمذي في شرح المنبى العمود في طرق الحديث انهم كانوا يستنجون بالمال وليس فيها انهم كانوا يستنجون بالمال
والاجابة تبعها من الرقة نعمت ال ابو جندب في كتاب الحديث وكان قال الحب الطبري نحوه ورواه البراءة ورواه عليه وان كان
ضعيفاً انتهى واخذ عنه صاحب البدل للشيخ قال الترمذي في رولته ذلك طريقته عزيزة غريبة في روايةها
لوقعت اليك بالابل كان قبلاً قال محمد بن اسمعيل الامير اليماي في سبل السلام شرح بلوغ المرام في حق النجس يريدون لا يوجب
في كتب الحديث ليدفعه ولكن الاولي الردي في الامام فادعوه ذلك ثم قال بعد ذلك يحصل من هذا كله ان الاستنجار
بالماء غسل من النجاسة ما يوجب بينها افضل من الكل بعد ذلك فاني الامام ولم يوجب غسله صلى الله عليه وسلم مع بينها انتهى
قال المسدي وحديث ابا اسحق الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي غريب **(باب الرجل يدرك يده بالارض اذا**
استنجى) سنبل الائمة الكريمة ان بعيت بعد اهل (محمد بن ابراهيم بن خالد) بن اليان الكلبى ابو لؤي البغدادي
الفتية احد الائمة المجتهدين عن ابن عيينة وابي معاوية ووكيع والشافعي وعنه سلم خارج صحيح والبراءة ورواه ابن ماجه قال احمد
بو عدي في مسالخ الثوري وقال النسائي ثقة مأمون قال ابن جبان كان من ائمة الديانات سنة اربعين ومائتين
(نا اسع بن عامر) الشامي ابو جندب الرقي عن شعبة وعبد العزيز وزهير ومجاهد بن سفيان وعنه احمد والوكيع ومحمد بن حاتم بن
زبير وثقه ابن المديني وقال ابو حاتم صدوق (نا شريك) بن عبد الله بن ابي شريك ثقفى ابو جندب الكوفي قاضيا وقاضى الابل
عن زياد بن عمارة وسليمان بن كهيل وعنه هشيم ومجاهد بن العموم وابن المبارك وعلي بن حجر قال ابو عبيد بن جبير قال
ابن معين ثقة يثق به قال الجعفي ثقة قال ياقوت بن سفيان ثقة سني الحفظ **(ح)** حدثنا محمد بن عبد الله بن ابي جبير
عبد الله بن المبارك الترمذي ابو جندب البغدادي الحافظ عن ابي موية والقطان وابن جهمي وعنه البخاري والبراءة والنسائي وثقه
ابو حاتم والنسائي والترمذي بنحو الميم فتح المعجم وكسر الراء الملهمة المشددة نسبة الى الخرم **(ثنا وكيع)** بن الجراح ثقة حافظ
(عن شريك) بن عبدالله (عن ابراهيم بن جبير) بن عبد الله الجعفي عن ابي جهمي بن عبد الله بن ابي جهمي بن عبد الله بن ابي جهمي
عنه وشريك قال ابن عدي واحداً وثقه بن عدي قال الحافظ في التقريب هو صدوق الا انه لم يسمع من ابيه وقد روى عنه المغيرة
وجاءت روايته بصريح الحديث لكن الاثر غير انتهى وذكره ابن جبان في الثقات **(عن المغيرة)** واعلم ان لفظ المغيرة بين جبير
وابي ذرقة موجود في اكثر النسخ وقد بلغت في تتبعه فلم اعرف من هو الذي تحقق اليه عند ثلثه وجله اول ان الحافظ جبال الدين الكوفي
ذكرني تحفة الاثر بمعرفة الاطراف في مسند ابي هريرة هذا الحديث ولم يذكر المغيرة وهذا لفظ ابو ذرقة بن عمرو بن حزم بن عبد الله الجعفي
عن ابي هريرة قيل اسمه هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو ابراهيم بن جبير بن عبد الله الجعفي عن ابي ذرقة عن ابي هريرة حديث
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء يتب به في ثوبه او يركب الحجر او يركب البواقي في الطهارة عن ابي ذرقة ابراهيم بن خالد الكلبى عن اسود بن
عامر عن محمد بن عبد الله بن ابي جهمي عن ابراهيم بن جبير بن ابي جهمي عن ابي جهمي عن ابي جهمي عن ابي جهمي عن ابي جهمي
ولم يذكر المغيرة في السنن في لفظ حديث آخره ابو داود عن شريك عن ابراهيم بن جبير عن ابي ذرقة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم الحديث الثاني قال الطبراني لم يره عن ابي ذرقة الا ابراهيم بن جبير بن ابراهيم بن جبير بن ابراهيم بن جبير بن ابراهيم بن جبير
ذرقة الثالث قال شيخنا العلامة حسين بن محمد الانصاري طلعت على نسخة صحيحة تليده ليس فيها ذكر المغيرة بين جبير وابي ذرقة
موافق لاسناد ابن ماجه والذي يظهر ان ذكره بالمال ان يكون من المريد غلطاً من بعض الرواة واداء ما من النسخ انتهى
بيان في آخر الباب والدا علم **(عن ابي ذرقة)** ابن عمرو بن جبريل اسم هرم او غير ذلك الكوفي عن جده وابي هريرة وارسل عن
ابنه عمرو وكان من علماء التابعين وعنه حميداه جبريل بن يحيى وطلس بن معاوية وثقه ابن معين وابن خراش

عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيتته بهاء في توراه وكعبه فاستنجز ثم مسح يده على
 الاصل ثم اتيت بهاء نداء اخر فمشى بها قال ابو داود وحديث الاسدي بن حاتم كثر ياب السعديك حصل شفا قتيبة بن سعيد
 عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيت بهاء في توراه وكعبه فاستنجز ثم مسح يده على
 وقد تروضا منه ولو كل منه الطعام قال الطبري وفي الاوسط فيه جواز التوضي بآية صفر وانه ليس بحجرة (او كوة) بلح الزاوي وسكون الكافي طرف
 من جلدي ولو صغر من جلده تروضا منه ويشرب في المار كرم كمار واول الشك لو ادى عن ابى هريرة اطان ابى هريرة ياتية تارة بما تارة نداء
 (فانطوى) بالماء (ثم مسح يده على الارض) وهذا الحديث ما رواه ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (يا ابا هريرة
 ليتوضأ به (توضأ) بالماء ليس لهنى انه لا يجزى التوضي بالماء انما في من الاستنجاء بالماء الذي استنجى به وانما في باء اخر لا لم تجز
 من اول شئ اذ بقي قليل الايمان بالاناء الاخر الثاني كان في المار الثاني قال بعض العلماء قد يؤخذ من هذا الحديث انه يشرب ان يكون
 انما الاستنجاء غير انما الوضوء (قال ابو داود) اى الوضوء (وحديث الاسود بن عمار) من حديث وكيع وحديث وكيع اقصر من حديث
 الاسود فخرج النسائي وابن بقره واللفظ للنسائي من طريق وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرقة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 تروضا فلما استنجى ذلك يد به الارض انتهى واعلم ان حديث الباء باخر النسائي وابن بقره ليس في اسنادهما لفظ المغيرة بين ابراهيم بن جرير
 وابى زرقة اما سند ابن بقره فقال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال اشنا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرقة بن عمرو
 جرير عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث واما سند النسائي فقال اخبرنا محمد بن عبد الصمد بن المبارك الخمي ثنا وكيع عن شريك
 عن ابراهيم بن جرير عن ابى زرقة عن ابى هريرة الحديث واخرج الدارمي من طريقين آخرين والنسائي وابن بقره ايضا ليس في اسنادهم
 المغيرة اما السند الاول للدارمي فقال اخبرنا محمد بن يوسف عن ابان بن عبد الصمد بن ابى حازم عن مولى ابى هريرة عن ابى هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واما السند الثاني فقال اخبرنا محمد بن يوسف ثنا ابان بن عبد الصمد حدثني ابراهيم بن جرير بن عبد الصمد
 ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث اما سند النسائي فقال اخبرنا احمد بن الصباح ثنا شعيب بن ابي حرب ثنا ابان بن عبد الصمد البجلي
 ثنا ابراهيم بن جرير عن ابيه قال كنت مع ابى هريرة قال اخبرنا محمد بن ابي عبد الرحمن النسائي هذا مشبه بالصواب من حديث
 دارم عالميته واما سند ابن بقره فقال حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو بصير ثنا ابراهيم بن جرير عن ابيه ان النبي صلى
 الله عليه وسلم الحديث قال البيهقي في زهر الرابي قال الطبراني لم يروه عن ابى زرقة الا ابراهيم بن جرير تفرد به شريك قال ابن القطان
 لهذا الحديث علتان احدهما شريك هو سفيان بن عيينة المشهور بالندس والثاني ابراهيم بن جرير فانه لا يعرف حاله وروايه ابن جابر وذكره
 الثقات وقال ابن عدي لم يضعف في نفسه وانا قيل لم يسلم من ابي شيبة واما حديثه مستقيمة كتبت قال الاربعي ضعف حديثه جازم
 الا فقلع لاس قبل سوره المخطوطة هو صدوق قال الشيخ ولي اليرين واما النسائي الى تضعيف الحديث من جهة اخرى ليدان روى
 ابان بن عبد الصمد البجلي هذا مشبه بالصواب من حديث شريك قال ابن ابي عمير سمعت كلام النسائي ان كون الحديث من سند جرير او
 من كونه من سند ابى هريرة لا اذ حديث صحيح في نفسه فان ابراهيم بن جرير لم يسلم من ابيه شيئا قاله يحيى بن معين وقال ابو حاتم و
 ابو داود ان حديثه عند رسول الله بن خزيمة لم يثق الي هذا فاخرج روايته عنه في صحيحه قال الشيخ ولي اليرين وفي ترويض النسائي
 رواه ابان بن علي رواه شريك نظر فان شريك اعلى واوسع رواية واخفظ وقد اخرج له مسلم في صحيحه ولم يجمع لابان المذكور في
 اختلف عليه في خرواه الراطني والبيهقي من طريقين عنه عن مولى ابى هريرة عن ابى هريرة وهذا الاطلاق على ابان مما يضعف
 على ان الاصح ان يكون لابراهيم فلا سند ان احد ما عن ابى زرقة والاخر عن ابيه وان يكون لابان فلا سند ان احدهما عن ابراهيم
 جرير والاخر عن مولى ابى هريرة (باب السواك) بكسر السين المهملة والسواك انما ذلك به الاسنان بن العبدان بن ساك فاهو
 اذا ذكر بالسواك فاذا لم تذكر الفم قلت اساك وهو يطلق على الفصاح الآتية الاول هو المراد بها وجبه سوك كتبت قال النووي يستحب ان يتسوك
 بعد من اراك ويستحب ان يبدأ بجانب اليمين من فمها لا طولا لسلكا يدعى لحم اسناد قال الحافظ واما الاسنان فالاحد فيها ان
 يكون عناء وفيه شدة من ابى داود ورواه في صحيحه عند البيهقي في الضعفاء (حدثنا قتيبة بن سعيد) انتهى ثقتة حافظ امام

يقول ان يصلى
 بضم الطاء
 وهو يدل افه
 الاختان
 ابى هريرة
 ابان بن رضى الله
 عنهما قال قال
 الله صلى الله
 ثلاث لا يحل
 ان يفعلهن لا
 يؤم رجل قوما
 فيصنق لسانه
 دونهم فان فعل
 فقد خانهم ولا
 ينظر في قعر بيت
 قيل ليس ذل
 فعل فقد دخل
 ولا يصلى وهو
 حقن حتى يفتق
 واخرجه الدرر
 موضعها لمكان
 ابن ماجه مختص
 وقال الترمذي
 حديث ثوبان
 حسن وذكره
 يزيد بن شريح
 عن ابى مائة
 حديث يزيد بن
 شريح عن ابيه
 في ذلك قال كان
 حديث يزيد بن
 شريح عن ابى
 ومعوم ان
 مجامع الناس

يضم المتوقفة الى هذا الوجه اسناد
 صغير قالوا وايضا
 قتل خبره ثقة
 في خير موضع من
 القدر ان الصريح
 سبحانه الله سبحانه
 وسئل قال لا يجل
 لجل يوم الله
 ومن هم عليها
 ولا يكونوا مستطير
 فظا وما زادوا
 يقولون مثل هذا
 الصحيح حرام فكيف
 يجرهم وثيق عليهم
 بالاجابة فان قيل
 شرع من قبلنا
 ليس بشرع لنا
 قيل قد اجابنا
 الاربعة بشرح
 من قبلنا وذلك
 منصوص عنهم
 انفسهم في غير
 موضع قالوا اسناد
 لكن ما لم يثبتوا
 بخلافه قال
 الجس زوزاين
 ورد في شرعنا
 خلافه قالوا
 ايضا فاضل
 اجزاء الصلاة
 واقوالها هي
 القراءة وفعالها
 بلاوض فالجواب
 اول قالوا وايضا

عن نسفيان عن ابى النناد عن الاعمش عن ابى هريرة بين فقه قال لولا ان القى على المؤمنين لاسبقهم
 بتأخير لصفاء وبالسواك عند كل صلوة حل ثنا ابن هبيرة عن موسى بن يحيى بن يعقوب بن يعقوب بن
 ابن اسحق عن محمد بن ابى هبيرة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني
 عن سنان بن ابي عمير عن ابى هريرة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 الاساس بن ابى الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة (عن الاعمش) هو عبد الرحمن بن هبيرة الهاشمي ابو داود والديني عن معاوية بن ابي سفيان
 وعنه الزهري والباقر بن فضال عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 صلواته عليه سلم وذهبت عنه يحيى بن عمار عن صريح الرق في ابوابها من انقسام المرفوع الحكيم لقول ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 الحافظ وحق صحيح مسلم من رواية الاعمش عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (لولا ان خلفت
 (الشيء) مصدق في محل فخر على الابتداء والخبر عذوق وجوابا لولا المشتقة موجودة (على المؤمنين) امرتهم بتأخير العشاء) الى ان
 الليل كما في رواية الترمذي واهم من حديث زيد بن خالد وروى الحاكم من حديث ابى هريرة بلفظ اخرت صلاة العشاء الى نصف
 الليل (وبالسواك) اي للتميم باستعمال السواك لان السواك هو الالة ويلتصق على الفعل ايضا فلي هذا التقدير السواك ذكر على صحيح
 حكى في الحكم تائيد واكثر ذلك زهري (عند كل صلوة) وكذا في رواية مسلم والنسائي من طريق ابى الزناد عن الاعمش بلفظ عند كل
 دخالة سفيان بن ابى بلال عن الاعمش فقال مع الوضوء بل الصلاة اخرجه عن طريقه في رواية البخاري مع كل صلاة قال الحافظ
 قال القاضي البيضاوي لولا كلمة تدل على انتفاء الشيء لثبوت خبره ولو لم يكن من لوالده على انتفاء الشيء لانتفاء خبره والانتفاء
 فعل الجود على انتفاء الامر لثبوت المشتقة لانتفاء الشيء ثبوت فيكون الامر متيقنا لثبوت المشتقة وفيه دليل على ان الاعمش لم يوجب
 وجوب احد ما انفق الامر مع ثبوت المشتقة ولو كان اللذنب لما ياد النقي وما بينهما من امر مشتقة عليهم وذلك انما يتحقق اذا كان
 الامر لوجوب ان الذنب مشتقة فيلزم جواز الترك وقال الشافعي في دليل على ان السواك ليس لوجوب لانه لو كان واجبا لمرهم بيقين
 او لم يثبت في القول بوجوبه ما ذكره اهل العلم بل ادعى بعضهم في الاجماع كحل الشيخ ابو حامد ووجه ما ورد عن ابن ابي عمير
 قال بوجوب كل صلاة من تركه عادا بطلت صلاته وعن داود قال قال وهو واجب لكن ليس شرعا ورجح من قال بوجوبه بوجوبه والاول
 عند ابن ابي عمير من حديث ابى امامة مرفوعا لسواك ولا يحد نحوه من حديث الجاسم وغيره لك من الحاشية قال النووي ولو صح ايجابه
 عن داود ولم يضر مخالفة في الفتاوى والاجماع على المختار الذي عليه الفقهاء والاكثرون وما قاله النووي حديثه او باطل لان عدم الاعتناء
 بطلاق داود مع طرد ورده وان جماعة من الامة الاكابر منهم من تعصبت ابي لاسئد لها الاجود الهدي والعبودية وقد كثر في الناس
 في اهل المناسيب وما ادري ما هو البرهان الذي قام لهؤلاء المحققين حتى اخرجوه من دائرة علماء المسلمين في مكان ما وقع منه من مخالفة
 المستبعدة فيجب بالنسبة الى مخالفة غير المؤسسة على مضمون الرأى الصادقة بصريح الرأى في حيز الفتنة فان التويل على الرأى وعدم الاعتناء
 بعلم الامة قد فوضي لقرم الى التذهب بذهب يوافق الشريعة منها الا التعليل اللادروا داود فماني ذهب من البرع التي اوتقده فيما تمسك
 بالظاهر محمود عليه في غاية الندرة قال الشوكاني واما حديث السباب فقال المنذر في تحصيله خرج البخاري وسلم فضل السواك في فضل
 واخرج النسائي الفضيلين واخرج ابن ابي عمير فضل الصلاة واخرج فضل السواك من حديث سفيان بن عيينة عن ابى هريرة واخرج الزندي في فضل
 السواك من حديث ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة (حدثنا ابراهيم بن موسى) الرازي في حفظه (أما يحيى بن يوسف) بن ابى اسحق بن عمار
 لاسون في قوله (حدثنا محمد بن يحيى) بن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 عن جماعة وحدث يحيى بن سفيان بن عيينة عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
 والتميمي في فتح القارة الفوقانية ويكون اليار التختانية نسبة الى قبيلة (عن ابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري ثقة مكثر (عن زيد بن خالد
 الجهني) الذي في شرح الصحيح وفضلنا بهم شهد المحمدية مع رحل الله صلى الله عليه وسلم وكان من لوازمه جنيته يوم الفتح لاحد ثمانون حديثا

٦٦

<p>قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو لانا ان اشرق على امة من امة بمثل ما حذرنا من قولنا في ليلة القدر ان يسبق المبعوث ان السليمن اذ هو منهم القوم من اذن الكاتب فكما قام الى الصديق استاك حصل ثنا عن ابن جعفر الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لابي جعفر</p> <p>حدثنا ابو بصير جابروا به الحديث عن سعيد بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشرق على امة من امة بمثل ما حذرنا من قولنا في ليلة القدر ان يسبق المبعوث ان السليمن اذ هو منهم القوم من اذن الكاتب فكما قام الى الصديق استاك حصل ثنا عن ابن جعفر الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لابي جعفر</p>	<p>ابا الصام الخمسة اعداد واخرجه من من حديث سفينة عن ابي الحسن قال قلت لابي جعفر عن ابي بصير جابروا به الحديث عن سعيد بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشرق على امة من امة بمثل ما حذرنا من قولنا في ليلة القدر ان يسبق المبعوث ان السليمن اذ هو منهم القوم من اذن الكاتب فكما قام الى الصديق استاك حصل ثنا عن ابن جعفر الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لابي جعفر</p>	<p>حدثنا ابو بصير جابروا به الحديث عن سعيد بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشرق على امة من امة بمثل ما حذرنا من قولنا في ليلة القدر ان يسبق المبعوث ان السليمن اذ هو منهم القوم من اذن الكاتب فكما قام الى الصديق استاك حصل ثنا عن ابن جعفر الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لابي جعفر</p> <p>حدثنا ابو بصير جابروا به الحديث عن سعيد بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان اشرق على امة من امة بمثل ما حذرنا من قولنا في ليلة القدر ان يسبق المبعوث ان السليمن اذ هو منهم القوم من اذن الكاتب فكما قام الى الصديق استاك حصل ثنا عن ابن جعفر الطائي ثنا احمد بن خالد ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت لابي جعفر</p>
-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

بانه يستعملان
 ولم يورث ابونى
 ولم يخبره ان ذلك
 يفعل الا بصوت
 ومعلوم ان
 الله تعالى
 وهو على غير طراز
 فلو تكلمت
 مستصفا قالوا
 المستمع ان يكون
 الله تعالى قد اذن
 في هذا السجود
 واثنى على قاطبه
 واطلق ذلك في
 الطهارة شرطا
 فيه ولا يستأجر
 باسمه رساله
 صلى الله عليه
 احواله ولو
 عنه في ذلك
 روي في حقه
 على الصلاة
 ان اشاقق بينه
 وبين الصلاة
 اظهره الازهر
 الجامع اذ لا يفرق
 فيه ولا يفرق
 فوات ولا اسند
 ثابت بالتشديد
 ويحتمل ان يكون
 القارى حاتم
 الايام في الصلاة

تصحيح كل صلوة طاهر وغير طاهر فذلك
 ظاهر في ظاهر المشقة في ذلك
 بالضمير الخطاب تصرف تصرف
 المعنى الاخر ان تقول انك
 كل حال تقول انك انك
 في الحان وتركوا التار في التذكير
 ارايتك زيداً صنف فاجاب
 ارايتك زيداً صنف يدل
 اجاب عن قول من
 صلا توشو بضم الصاد
 يا داودم قول من في
 الترشية ابته ابي عمرو
 الانصاري المدني صحابي
 وروى عن عمرو بن
 الجهمول (بالضوء لكل صلاة طاهر وغير طاهر
 ابراهيم بن عيسى بن
 اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
 حياضت ثيابا شديدة
 الآية اذا قمتم الى الصلوة
 عبد الله بن عمرو بن
 توفى ابن عمرو بن
 وذكره البخاري تعليقا
 دل على شدة عيبه
 روى السواك عند الصلاة
 ما يراه وسلم يخرج
 يستقذرات كبرية
 موضعها ان يصاحبه
 يرحون السواك على
 احمد بن حنبل بنحو

قيل الله في عبد الله باب كيف يستاك سليمان بن داود العنك قال اشاحاد بن زيد عن عيلان بن جبر
 عن ابي بردة عن ابيه قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم يستاك فوايته ليستاك على لسانه وقال سليمان
 قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول اءاه ويغيره يتقون قال
 ابوداود قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ويل للرجل يستاك بلسانك غير حمل ثنا علي بن حبيب عن عتبته بن عبد الرحمن
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وحده رجلا احده الكون الاحرف والابية فضل
 (عبد الله) مفضل الاكبر (ابن عبد الله) واشهر بفظ التسمية الذي يعني ابا عبد الله بن محمد بن عيسى بن جابر بن عبد الله بن عبد
 المطلب (باب كيف يستاك) على لسانه (محمد بن اسود) بن مسعود ثقة حافظ (وسليمان بن داود الثقفي) ابوالبرص البصري عن الكافي عن
 روح بن شيخان احمد وسحاق وثقه ابن عيينة وابو حاتم الثقفي بن عيينة بن ابي اسحاق بن عمار بن ابي اسحاق البصري ثقة
 (عن عيلان بن جبر) البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن ابي بردة (عن ابي بردة) ابوداود قال سمعت ابا عبد الله بن
 قيس الا شري ثقة (عن ابي عبد الله) عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث (ابو موسى) (ابن عمار) (ابن اسود) (ابن عمار)
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث (ابن عمار) (ابن اسود) (ابن عمار) (ابن اسود) (ابن عمار) (ابن اسود) (ابن عمار)
 ثم جاءه ابل عليه عليها وابل اهل الحلف على يمين فارسي غير اخير منها الاكثر من يميني الحديث (فرايته) عن النبي صلى الله عليه وسلم في
 الحديث (على لسانه) في الغطاسة (قال ابوداود قال سليمان) بن داود شيخ الكوفي (قال) البروسي (خلفت على النبي صلى الله عليه وسلم
 ورويتك وقد وضع السواك على طرف لسانه) ابي طراف الاصل كما عهدت من ابي ثورق (ابو) ابي النبي صلى الله عليه وسلم (يقول ١٥١)
 بهذة مكدورة ثم روى في رواية البخاري اعاد بعض الهجزة وسكون الهجزة وفي رواية النسائي وابن خزيمة بتقديم ابي عبد الله على الهجزة ولو روى في رواية
 مجرى بعد الهجزة المكسورة قال حافظ ورواية عن ابي اسود وانما اختلفت الرواة تقارب بخارج هذه الالحوت وكلها ترجع الى حكاية صوتها في
 جعل السواك على طرف لسانه (يعني تهجوع) وهذا التفسير من احاد الرواة ودون ابي موسى وفي مختصر المنذرى اراه يعني تهجوع وفي رواية
 كانت تهجوع وهذا يقتضي اذ من تهجوع ابي موسى والتهجوع التثني اي لصوت كصوت المتثني على سبيل المبالغة والحديث دليل على شروجه
 السواك على اللسان طولاً واما الاسنان فالاجاب فيها ان يكون وضاداً وقد تقدم لبعض بيانه (قال ابوداود قال سدوكان) ما روينا به
 المذكور من الحديث (حدِيثاً طريفاً اختصه) بعينه المضارع المتكلم قال الشيخ ولي الدين الرازي كذا في اصلنا ونقله النووي في شرحه عن
 الشيخ ونقل عن عاصم بن خنيس انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والانساني (باب) من حمل
 يستاك سواك غيره) ابي حنيفة سواك كان لارادة البركة او الضرورة برضاه الصريح او اللواني (محمد بن محمد بن عيسى) بن محمد البغدادي ثقة
 هو بن عثمان عتبته بن عبد الواحد بن امية الكوفي عن ابنه بن بكيم وحده ابو عبد الله بن يونس وثقه ابو حاتم وابن عيينة قال حافظ المزي في الاثر
 عتبته بن عبد الواحد بن عثمان عتبته بن عبد الواحد القرشي من الضعفاء المترددين (عن شياخ من عروة) بن الزبير الاحد الاثني الاثنان
 (عن ابي) عروة بن الزبير القمي ثقة جليل القدر (عن عائشة) ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يستاك) في حديثه اوله وسكون الهجزة في المشاهد وتشديد النون من السنن الكبر والفتح اما لان السواك يمر على الاسنان اولاً ثم يمشي بها
 اي حلكه على الحجر حتى يتجدد السواك في السواك كما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم (عنده) اي عند النبي صلى الله عليه وسلم (رحله)
 احدهما الكبر عن الاحرف والابية) من الله تعالى واخرج احمد البيهقي عن ابن عمر بن الخطاب عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 جبريل كان يكره ان يخرج الابرار في الاوساط بلقطا من جبريل ان الكبر في القضيته وقعت في القضيته واخرج البخاري في التاريخ
 ابن عمر بن الخطاب قال ان السواك في الهجزة من البرية وسلم طريق علي بن نصر عن ابي عبد الله عن ابن عمر بن الخطاب في الشام غلب عليه من الرواية
 من صحيحه انما حافظ بان ذلك لا يقع في القضيته اخرج من صلى الله عليه وسلم ما رآه في النوم تنبياً على ان امره بذلك لروي مقدمه فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ
 بعض (في فضل السواك ان كبر) بعينه الامرانبا فاعل ابي سليمان فضل السواك وحده ان يقدم من هو الكبر وسنن كبراي قدم الاكبر شافى في عمارة
 السواك قال العلماء في تقديم ذي السن في السواك ويتحقق بالطعام والشراب والمشى والحلام وهذا الم يترتب التقوم في الجلوس فاذا ترتبوا حال جسيمة

منه من سف بن
 ماهك من علق
 ابن عريضة بن
 الاسراف
 في الماء عن
 ابى نضاعة واسمه
 قيس بن حباية
 ان عبد الله بن
 مفضل سمع ابيه
 يقبل الامم ان
 اسألك القصر
 الا يصعد عن
 الجنة اذا دخلتها
 فقال اي بسقى
 سئل الله الجنة
 وتعدى بعض الناس
 فاني سمعت رسول
 الله صلى الله عليه
 وسلم يقول انه
 سيكون في هذه
 الامة قوم يعتدون
 في الطهارة والام
 واخرجه اربعة
 مقتصر لمنطلي
 الدعاء باب
 في انية
 الضفر عن
 ماشية رضي الله
 عنها قالت كنت
 اغتسل نادوا و
 الله صلى الله عليه
 وسلم من قوله
 من شبه اخرج

فيه طيبين الحان
 محل للزهر بعض
 الاثاق اطلق
 من الحاجة ويحك
 الاثاق القا
 ان هذا القياس
 انما يقع كان
 اذ لم يكن الشئ
 المقصود افضل
 على عهد النبي
 صله الله عليه
 ثم يقع الحادثة
 فيحتاج الاجتهاد
 بلحقها بما وقع
 على عهد صلى
 عليه وسلم من الحديث
 او نقلها نقدا
 وامام صحيحه
 وسئل يقول انه
 وسيكون في هذه
 الامة قوم يعتدون
 في الطهارة والام
 واخرجه اربعة
 مقتصر لمنطلي
 الدعاء باب
 في انية
 الضفر عن
 ماشية رضي الله
 عنها قالت كنت
 اغتسل نادوا و
 الله صلى الله عليه
 وسلم من قوله
 من شبه اخرج

واحفاء الحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الأظفار وغسل الأبراجم ونق الأبط وحق العين
 وانتقاص الماء يعني الاستنشاق بالماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكرر المضمضة
حد ث ما من من سبي بن اسنعل وداؤد بن شبيب قالانا سجاد بن علي بن
 زيد عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر قال قال موسى عن ابيه وقال داؤد عن عمار بن ياسر
 عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن عمار بن ياسر عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ان ساردا قال (واعطاء اللين) هو اساء البهوتو فزاو اللينة كبر اللام شر اللين والاذن وفي رواية اخرى وفزاو اللين وفي رواية
 اخرى سلم او فزاو اللين وهو بقاءه وكان من عادة الفرس قص اللينة في الشرب عن ذلك وامر باحفاها (السواك) لا مسطرة للمضمضة
 الرب (والاستنشاق بالماء) اي الصال الماء الى ارجاء شبيهة تحمل حمله على ما ورد في الشرح يستحب من الاغوار والاستنشاق على مقلقة
 رطل حال الاحتياج اليه يتمتع او صاخ في الالف وكذا السواك يحل كلامها (وقص الأظفار) فتح نظرك لتقليمها (وغسل الأبراجم) اي غسل السواك
 بالمحج بوجهه بضم الباء من عقد الاصابع وقاصفها كلها قال النزهي يتيقن بالبرجم بالفتح من النسخ في مسافات الاذن وقص الصلح في راس
 الاذن بآخره كثير بالسبع وكذا كالتحج في داخل الالف وكذا كالتحج في موضع على اي موضع كان من البدن بالمرق والانباء ونحوها (وتستغنى
 كبر العزرة والوردة وسكونها وهو المشهور وهو كبر العزرة في المشرب الباردة فيم يمشي ويتأدى اصل النبتة باحلق ولا يمان في النبتة قال الترمذي
 في التبتا وهو كبر السبل على من اعتاده قال والحلق كان لان المقصود النظافة وتجنب ان يحل في شدة من عمل اللينة الكبرية وانما يشد
 من النسخ الذي يتبع المرق في شدة في شدة الذي يفضله تخفف التفتة بخلاف الحلق فانه كبر اللينة وقال ابن دقيق العيد من نكر الى القفل
 وقت مع التفت ومن نظر الى المعنى اجازة كبر الخيل (رحق العانة) قال النزهي المراد بالعانة الشعر الذي فوق الركبتين وهو الذي كبر الشعر الذي
 حول فرج المرأة ونقل عن ابي العباس بن سبيح انه اشبه انما تب حلقه الذي يرضى من مجموع هذا استحباب حلق جميع اعلى القبل والدرج حولها كمن
 قال ابن دقيق العيد قال من اللينة العانة الشراذم على الفرج وقيل هو غيب الشعر وكان الذي ذهب الى استحباب حلق حلق العانة
 ذكره بطريق القياس قال الاول في رواية اشهرها الحلق اتباعا ويحج بسطه في موضع ان ساردا قال (وانتقاص الماء من
 الاستنجاب بالماء) في التفتة من كبر ما بينه وبينه في رواية مسلم فسهه وكبر بالاستنجاب وقال ابو عبيدة وغيره انتقاص البول استنجاب
 الماء في مثل ذلك كبرتان النوى استخاص بالعات والصاد قيل هو الانتفاح وقد جاز في رواية الانتفاح بدل انتقاص الماء قال
 الجوزي الانتفاح نضح الفرج بما تعلق به الوضوء لينقى عنه الرواس انتهى وقال في التمام الانتقاص بانفا ررش الماء من حلق العانة
 على الذكر والانتقاص بالعات نكح واستدل على ان في المار خاصية قطع البول (قال زكريا قال صحت نيت العاشرة الا ان
 تكون) العاشرة (المضمضة) فهذا شك من صحت العاشرة لكن قال القاضي عياض لعلمه ان النسخ المذكور من النسخ قال النزهي
 وهو في الحديث اخرجه مسلم بن احمد في الطهارة والنسائي في الزينة والترمذي في الاستئذان وقال الترمذي هذا حديث حسن انتهى وقال
 الحافظ في الفتح مصعب بن شبيب وكذا ابن معين والعلج وغيرهما وليت احمد والوجه في غير ما فيه شيء حسن وله شواهد في حديث ابي بصير
 وغيره فالحكم بصحة من هذه الحديث مسلم بن ابي (حد ثنا موسى بن يعقوب القمي) (وداؤد بن شبيب) البجلي ابو سيار ابو بصير
 عن امام بن يحيى وعنه البخاري وابو داود وقال ابو جهم صدوق (قال احمد ثنا حماد) هو ابن سلمة كما في رواية ابن ابي عمير
 ابن جردان القمي ابو بصير عن سبي بن السيب وعنه قتادة وسفيانان والحماوان وخلق قال احمد والوزن في رواية ابن ابي عمير
 خزيمية سبي بن الحفظ وقال يعقوب بن شبيب ثقة وقال الترمذي صدوق الا انه جاز في الشيء الذي لو تكرر غير ذلك في رواية
 على بن زيد قبل ان يخط (عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر) الذي جعل الحال (قال موسى بن يعقوب القمي) (عن ابيه) في رواية
 يا سبي بن زيد بن جبان في التفتة قال المنذرى في تخفيفه وحديث سلمة بن محمد بن ابيه مرسل لان ابا بصير في حديثه في رواية
 داؤد عن عمار بن ياسر قال النزهي حديثه عن جده عمار قال ابن معين مرسل وقال غيره انه لم ير جده نهشي وعمار بن ياسر في
 شدة بهما والشاهد كان احد السائقين الايدي انشان وتكون حديثا نقل بعض من على سبي بن ادرعته والحاصل ان سلمة بن محمد

وضوح المصداق
 ولا غسل العانة
 واخرجه بزيادة
 وليس فيه تغليب
 ربيعة في اخراج
 الترمذي وابن
 ماجه من حديث
 سعيد بن زيد بن
 رسل الله صلح
 عليه صلح وقص
 من اللين
 المياح حديث
 السباع فقال
 ليست اسانيد
 مستقيمة وكذا
 الاثر من الثما
 احاديث حديث
 انه حنه انه قال
 ليس في هذا الباط
 حديث يثبت قال
 ابن بكر البيهقي
 وهذا اسناد صحيح
 موضع له قال
 الشيخ فمجلس
 به وقال ايضا
 لا اعلم في هذا الباط
 حد يثاله اسنا
 جيبه وقد اخرج
 نعا احمد في
 نعا احمد في
 رواه عن النبي
 الذي رواه عنه
 يروا اسنا
 صلح الله بقر
 ابن عمر عن ابيه
 هكذا رواه

ابن راهب...
 عن ابوسامة عن...
 الوليد دارواه...
 المصنف عن ابى...
 اسامة نكرا ليد...
 عن محمد بن عباد...
 ابن جعفر عن...
 عبد الله بن...
 عن ابى نهشل...
 وجان قال...
 في حاتين الرواية...
 فلما اختلف على...
 ابوسامة احتج...
 ان يفهم ان...
 بالصواب فنظروا...
 في ذلك فاذا...
 مشيئة ابوب...
 قد روى عن...
 الى اسامة وهم...
 ان الوليد بن...
 رواه عنها...
 وكان ابوسامة...
 مع ما ثبت...
 الوليد بن كثير...
 عن محمد بن...
 ابن النابغة...
 تحدث به عن...
 الوليد بن محمد...
 ابن عباد بن...
 جعفر ورواه...
 محمد بن الحنفى...
 عن مناه...
 جعفر بن الزبير...

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الغطرة المضمضة والاستنشاق قد كسحوه ولم يذكر احفاء...
 الحية فلا والحنان قال الاضغاط لم يذكر استنشاق الماء بعد الاستنشاق قال ابوداود وروى غيره عن ابن عباس قال غسل...
 في الرأس ذكره الفرقة ولم يذكر احفاء الحية قال ابوداود وروى غيره عن ابن عباس قال غسل...
 وعن بكر بن عبدالله المشي عن ابى بكر بن محمد بن عمار بن محمد بن عبدالله بن ابى مسعود...
 ابن بلال بن عيسى عن ابى بكر بن محمد بن عمار بن محمد بن عبدالله بن ابى مسعود...
 سألوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الغطرة المضمضة والاستنشاق هذا قوله...
 حديث عمار بن ياسر عن ابى بكر بن محمد بن عمار بن محمد بن عبدالله بن ابى مسعود...
 والاستعداد غسل البرجم والانتضاح والاختطاب...
 لفظ (الحنان) كما ذكرنا انفا (قال) روي ابى عمار بن محمد بن عبدالله بن ابى مسعود...
 حاصل الكلام ان حديث عمار بن محمد بن عمار بن محمد بن عبدالله بن ابى مسعود...
 عنه ابوسامة (قال ابوداود وروى) بالبنار الجبل...
 ذكر فيها الفرق بين الفاروس والاربعون...
 وهذا الاثر واصله الزقاق في تفسيره...
 وانما اتى بالبرجم به بكلمات قال ابتلا...
 السواك وفتح في الرأس في الجملة...
 الوقت (روى) بالبنار الجبل...
 عن بحر الترسى...
 من فرما من زينة نهم...
 تامونا حجة فيها...
 تسلم فروع...
 ليس صاحبها...
 التي قال سمعت...
 المضمضة...
 وتوفي الحية...
 حديث مصعب بن...
 حديثا ونقل عن...
 هذا الحديث...
 في سنة...
 رواه ايضا...
 اذا وصل حديثا...
 شيخ من...
 البيوع قلت...
 رضى الله عنه...

عن ابي بصير بن ابي عبد الله
ابن ابي عمير قال
دخلت مسجد رسول الله
ابن عبد الله بن عمر
بستانا فاقبته بقرة
ما يقبها حذابي
ميت فقبها منه
فقلت استوزعك
وفي مسجد بغيره
فخر في عين ابني
النبي صلى الله عليه
وصلى قالوا بل
الملة قد قلتين
او ثلاثا في نفسه
شوق لهما ما يكره
القياس بن كنانة
ابو حنيفة ليعبده
شاهجه قالوا
جريح اخذوا في
عن ابي اسحق بن
بجاءه ان ابن عباس
قال اذا كان الله
قلت من صاعد
لم يخسره شئ قط
ابو بكر بن حنيفة
عن ابان عن ابي
يحيى عن ابن عباس
كذلك من عرفنا
مدري ابو اسحق
ابن سدي من
حدث القسم
الغري عن محمد
ابن المنكحل عن

عن ابي بصير بن ابي عبد الله
ابن ابي عمير قال
دخلت مسجد رسول الله
ابن عبد الله بن عمر
بستانا فاقبته بقرة
ما يقبها حذابي
ميت فقبها منه
فقلت استوزعك
وفي مسجد بغيره
فخر في عين ابني
النبي صلى الله عليه
وصلى قالوا بل
الملة قد قلتين
او ثلاثا في نفسه
شوق لهما ما يكره
القياس بن كنانة
ابو حنيفة ليعبده
شاهجه قالوا
جريح اخذوا في
عن ابي اسحق بن
بجاءه ان ابن عباس
قال اذا كان الله
قلت من صاعد
لم يخسره شئ قط
ابو بكر بن حنيفة
عن ابان عن ابي
يحيى عن ابن عباس
كذلك من عرفنا
مدري ابو اسحق
ابن سدي من
حدث القسم
الغري عن محمد
ابن المنكحل عن

ثم عضمت فاستنزلت
قال فقلت ليجزي
حقيل قال لا يجزي
قال فلان يجرط
فاظن ان كان قد
فاخذ فربما قال
ابن عبد الله هذا
هو محمد بن يحيى
عبرت عن يحيى
ابن ابي كريمة
ابن حقيل قالوا
وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم
ذكر ما رواه في حديثه
المعروف وقال
في سنة الف سنة
فاذا انقهر مثل
فلان يجرط
على انما معلوم
عندهم وقد قال
يحيى بن آدم في
وان استحق القدر
بحرارة وكذلك
قال جماعة من القائلين
الذين في القائلين
قال قلت وفي
فقد قال الخطيب
في معاملة فلان
يجر مشهورا
لصفة معلوم
المعدن لا يخرجون
قال الترمذي
والصبيان ومن

بار ما جاء في بيضة حلة ثنا محمد بن العلاء والحنين بن علي ومحمد بن سليمان الأنباري قالوا
حدثنا ابي اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن حكيم عن ابي سعيد
الخدري انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتوا من ابي بيطرس فيها الجحش لحم الكلب
والثمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء طهر ولا يفسد شئ قال ابو داود وقال بعضهم
عبد الرحمن بن رافع حدثنا احمد بن ابي شعيب وعبد العزيز بن بن يحيى الخزازانيان
ولا يخفى ان المرح مقدم على التعديل فلا يرد في صحيح بعض الحديثين لمن ذكره ابن جرير وغيره ووجه الافتتاح لانه في الحديث المذكور
لا ترى ان تقديم المرح على التعديل فرع لوجوه المرح وقد ينفذنا لعدم وجود وجه حملناه به بانه مشورا لقابن المقدم ومن التعديل ان
سلمنا ان وجه للاضطراب في الاسناد المتين والهي قد نفذنا للاضطراب في الاسناد وشيخنا في الحديثين وقد قال في السلم اذا تاملت المرح
والتعديل فان التقديم للمرح مطلقا وقيل بل التعديل عند زيادة السنين محل الخلاف اذا اطلقا او حين الجراح شيئا لم ينفذ للمحل او لفناء
الابقين واما اذا نفذنا ليقينا فالصحيح الترجيح اتفاقا وقال الطحاوي في حاشيته على شرح المنجبه لغيره ان عين سبب افعال المصل بطريق
متبرقا فانها تفرضان انتهى فثبت صلح سائر المرح للتعديل ثم الترجيح للتعديل بحجة الاسانيد من حيث ثبات الرواية التي كلاس
(باب ما جاء في تبريضه) بي دار بني ساعدة بالمدينة وهم يملون من الفزج وابل اللثة يغمرون الباص وكيسونها والحفظ
في الحديث الصحيح كذا في الفاتح وقال في البدل للتبريض قوله يواسم لاصحاب التبريد بل يوم لهم منها مدي يبر بالمدينة بصح رسول الله
صلى الله عليه وسلم برك ولو شاء في ولو ورواه فيها وكان اذا مرض مرضين لم يشرب ليمر بأشياء فكانما يشرب من عقل وهي في ريادة
ساعة سرورة الشدة **(حدثنا محمد بن العلاء)** الهلواني **(دعوى بن علي)** الخلال **(محمد بن سليمان)** الأنباري **(جواد بن مردويه بن ابي داود)**
الأنباري عن عبيدة بن حميد ومحمد بن يزيد الواسطي وطائفة وعنه ابو داود واكثره وبقين بن مخلد وغيره واثره الخطيب والأنباري مؤلف مؤلف
كما انصارى في مسودته مدينة الأنبار **(قالوا اننا البراسات)** ابو محمد بن اسامة ثقتي **(عن الوليد بن كعب)** ثقتي **(عن محمد بن كعب)** القرويني
المدني ثم الكوفي احد العلماء عن ابي الدرداء امر سلاء عن فضالة بن جبير وعنه ابى البرية وعنه ابن المنكره ويزيد بن ابي الدرداء والحكم بن عتيبة
قال ابن سعد كان ثقتي ورواه كثر الحديث وثقة البرورة والعلوي **(عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن حكيم)** وقيل يبر عبيد الله بن عبد الرحمن
بن رافع الأنصاري روى عن ابي عبد الله بن ميمونة بن عروة وغيره من اصحابنا احمد بن حنبل حديثه وذكره ابن جبان في الثقات **(عن ابي)**
سعيد الخدي ابي يحيى اللخمي وعنه **(ابن الضمير)** الثمالي **(ابن بيطرس)** ابي يعقوب **(فيها الجحش)** بكر الحارثي حديثه كبر الجار
اشل سدد سكرته وهي الخوخة التي تستعملها المرأة في دم الحيض **(وهو الحلاب والنقن)** بنون فمتوقفة واكثر ثقتا من فوق سكرته ثم
لوزن قال ابن سلمان في شرح اسنن وينبغي ان يعضط بفتح النون وكسر الهمزة وهو الشئ الذي له رائحة كريهة من قوائم ثمن الشئ كالبزاز
ينقن يفتقها فهو ثمن انتهى يعني ان الناس يفتقون الحيض ويحرم الحلاب والنقن في الصحارى خلعت برؤسهم في عليا المطر ويطبقها الماء على
سكك البر لا ينافي من الماء وليس من ماء ان الناس يفتقونها لانيان فاما لا يجوز كافر في هذه كجوز والسحابة رضى الله عنهم كذا قالوا في
رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء الام لا يموت الحيوان في الماء ولا يفسد في القدر من الماء **(الجمهر)** بعض الطائفة **(لا يفسد)** كلفت فان تبريضه كان كسوءه الماء يجرط
فد اشترى خلتين لا يفتقون في يومه الا يشترى الماء ولا يفسد في القدر من الماء **(الجمهر)** كلفت فان تبريضه كان كسوءه الماء يجرط
حنبل ان قال حديثه تبريضه صحيح وقال الترمذي في حديثه انما حديثه لم يرد حديثه الي سبغ تبريضه ممن عارضه الي
اسامة قد روى هذا الحديث ممن غير وجه من ابي سبغ **(قال ابو داود)** وقال بعضهم في الحديث من رافع ابي كان عبد الله بن رافع في حديثه بن
عبد المولى ابن عبد الرحمن **(حدثنا احمد بن ابي شعيب)** ابو محمد بن عبد الله بن ابي شعيب القريشي الخزازي عن ابي ربيع بن صبيح عن معاوية بن الحرث بن عبد
رحيم بن ابي رافع وعنه البخاري ابو داود والترمذي والثوري والواحدي **(وهو المرح)** **(وهو المرح)** بن يحيى بن عبيدة وغيره وعنه المرح
القبلي واهله ابو داود **(الخرائنان)** ابي محمد بن عبد العزيز كلاهما الخزازانيان وموطنهما في مدينة حران من مدينة الجزيرة

باب الماء لا يجنب حد ثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا سماك عن عكرمة
 عن ابن عباس قال اغتسل بعض ارواح النبي صلعم في بقة فجاء النبي صلعم ليتوضأ منها ويغتسل فقالت
 له يا رسول الله انى كنت جنباً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يجنب **باب البول في الماء**
الراكد حد ثنا احمد بن يونس قال **ثنا** زائدة في حديث هشام

باب الماء لا يجنب (بجى ضبط في اللفظ ومعناه) **حدثنا مسدد** بن مسروق **حدثنا** (قال حدثنا ابو الاحوص) بسلام بن سليم
 الكوفي الخافض من آدم بن علي والاسود بن قيس وزيام بن علاقة وجماعة وعنه ابن جبر وعنه بن يحيى وعنه بن مسعود قال ابن معين ائمة
 متفق وقال الجليل صاحب سنة (قصاصك) كبره وله تخفيف اليم هو ابن جبر البغية الكوفي احد اعلام التابعين من جابر بن سمرة والشان
 بن بشير وروى عن علقمة بن واكش والشان بن ابي عبيدة وعنه شيبه والاشعث وزائدة واسد بن يحيى وعنه قال ابن المديني له نحو ما في حديث ما
 احمد بن يونس عن عبد الملك بن عمرو وثقه ابو حاتم وابن معين في روايته عن ابي عبيدة وابن ابي عمير قال الخافض وروايته عن بكره خاصة
 مضطربة (عن بكره) برأيه عبد السلام بن عباس عن مولاه وعائشة وابي هريرة ومعاوية وعنه الشيبان وابي بصير النخعي وخلق وثقه احمد
 وابن معين ابو حاتم والشافعي وقال الجليل ثقه برأيه ما يرويه الناس في توطا ل الخافض ترجمته في مقدمته للفتح (عن ابن عباس قال اغتسل
 النبي صلى الله عليه وسلم) وروى يونس بن ابي عمير عن ابي بصير النخعي وغيره من حديث ابن عباس عن يونس قال اغتسل في
 من جنبه فغسلت فيها فضله فجاى النبي صلعم ليعتسل منه فقلت له فقال الماريس عليه السلام (في جنبته) فغسلت في جنبه وسكون الغاء
 قصته كبيرة وعبد بنان (فجار النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها) اي من الجنه (التي يغتسل) الظاهر ان الشك من بعض الرواة لا
 ابن عباس لان الرواية من غير طريق يتبين لفظه لغت من غير شك (فقلت) يونس (له) اي النبي صلى الله عليه وسلم (ابو رسول الله
 انى كنت جنباً) وقد تسلمت منها بوضع اليم والنون والجمادى معروفة يقال يقال فيها اجنب بالالف جنب على وزن قرب يجر حيث يطلق
 على الذكر والانثى والمفرد والجمع والتثنية والجمع (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يجنب) قال في القاموس جنب اي كسح وجنب
 كسح وجنب اي كسح وجنب النون وكسرها ومنها يصح من جنب يجنب هو صايد الجنب وجار في الاحاديث الاخرى ان الانسان
 لا يجنب كذا الثوث الاطر ويريد ان يذو الاشياء لا يصير شئ منها جنباً يحتاج الى النسل للملاسة البين قال في التوسط واخرج بغيره ابي
 على بله في الماء يستعمل اجنب باذنه اعترف منه ولم يفسد اذ يجرد الاغتسال داخل الجنه عادة وفي معنى من فيستدل به على ان الحديث اذ
 يروى في الآثار لا يقران من غير نية رضى الحديث عن يده لا يصير متعللاً والحديث اخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي هذا
 حديث صحيح وصح ابن خزيمة **باب البول في الماء الراكد** ركد وكروا من باب تصدى سكن واكرته اسكنته وكرته اسكنته
 له وعتقت فلا تجرى **حدثنا احمد بن يونس** بن محمد بن عبد السلام بن يونس بن جبره وثقه احمد وابو حاتم **قال** زائدة
 ابن قدامة الكوفي عن سماك بن حرب عاصم بن بهدلة وعنه سفيان بن عيينة وابن جبره **حدثنا** (قوله حدثنا) ابن جبره
 عن حديث هشام بن يحيى عن ويدل ذلك رواية الدارمي في سننه وحدثنا احمد بن محمد بن زائدة عن هشام بن محمد بن احمد
 القاموس في منطوقه في اصطلاح الحديث **ع** احمد بن علي الاحمد ثم الصلوة للنبي احمد قال شارحها السيد العلامة سليمان بن يحيى
 ابن عمر الابدلي قوله النسبي احمد اللام يحيى على كافي قوله تعالى ويخرون للائذان اي عليها وقال وله السيد العلامة عبد الرحمن بن سليمان بن
 حاشيته على شرح والده المذكور قوله ان اللام يحيى على هذا انها باي على ذهب الكوفيين وابن مالك القايلين بان حرف الجر يجر فيها عن
 البعض يقاس وقال شيخنا العلامة حسين بن محمد وفي القرآن والحديث وكلام العرب كثير من هذا النوع وهو هشام بن محمد بن جابر
 احاديثه كانت كان شبيهة بخبره قال ابن معين كان تقي حديثه روى عن بكره وعن عطاء بن يحيى قال ابو بكر بن ابي شيبة عن ابن ابي
 كنانة عن هشام بن يحيى عن ابي القحطان هشام في الحسن بن محمد بن عمرو بن محمد بن سيرين وقال ايضا بن سيرين عن جبره
 عن عاصم الاحول وخاله لعمركم وقال سعيد بن ابي عمرو بن كان احد اخفاض من ابن سيرين من هشام وقال ابن المديني كان القطب ان
 ليضعت حديثه عن عطاء بن يحيى بن ابي شيبة قال ايضا الحديث عن جبره وقال ابن جبره احاديثه من غير ما في حديثه اخرج في بعض
 ابن جبره روى

بلغ مسدد الله بعض
 كفيه على قدم راسه
 قامها حتى بلغ
 القفاة نورد عما
 المكان الذئبة
 وفي رواية
 وصح باذنيه
 ظاهرها وباطنها
 دادخل صعبه
 في صامخ اذنيه
 واخرجه ابن ماجه
 غصدا وعن
 الى الاظهر المغيرة
 ابن قرة ويزيد
 ابن ابي مالك ان
 مطوية توصال النبال
 كراى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 يتوضأ فلما بلغ
 راسه غرغرة
 من ماء فتلقاهما
 بشماله حتى وضعا
 على وسط راسه
 حتى قطر الماء واذا
 يقطر ثم مسح
 مقده المخرج
 ومنه حتى الى
 مقدمه في رواية
 قال فتوضأ ثلاثا
 ثلاثا وغسل يديه
 بقدره على
 الربيع بنت معوية
 ابن جبره روى

قال في نسخة من نسخة النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ناء واحد مثل في ايدينا يا ايها الذين آمنوا
 يريدون ان يهدوا دينهم كما هدانا في قوله تعالى ان يهدوا دينهم كما هدانا في قوله تعالى ان يهدوا دينهم كما هدانا
 الله اربع سنين صحابا يهرق قال في نسخة من نسخة النساء ان تغسل المرأة بفضول الرجل وبفضول الرجل بفضول المرأة
 (قال في نسخة من نسخة النساء) فان تأكل من اللحم المتسلسل (على) اي في (عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم من انما هو مذكور في نسخة من نسخة النساء)
 هو من الاول والثاني والغسل والاول في القرآن كذا في التوسيط في تلك البدن في البرود لبيتها اذا ارسلتها في البرود في ربيع على ان الاخر في قوله
 الغليل لا يصير مستملا لان اوله يهرق كما صرح به الامام الشافعي في الامم عدة مواضع واما اجتماع الرجل والمرأة بالوضوء في
 ما حداه من الاجتماع قبل نزول الحجاب واما بعد فبعض الوجوه والحاجم ونقل الطحاوي ثم القليل في التوضي والاتفاق على جوارحه
 الرجل والمرأة من الاما الواحدة في نظر الحكماء في المندرج في البرية انه كان ينبغي عند وكذا الحكماء ابن عبد الرحمن قوم هذا الحديث بحجة عليهم
 كذا في نسخة الباري (باب النبي عن ذلك) المذكور ابنته وهو الوضوء بفضول المرأة وبفضول الرجل بفضول المرأة كذا في نسخة من نسخة النساء
 (حدث احمد بن حنبل) برواه ابن عبد الله بن يونس ثقة (قال في نسخة من نسخة النساء) مرواه في نسخة من نسخة النساء عن مالك بن
 والاسود بن عيسى وعلقى ورواه عنه يحيى القطان وابن مهدي وابو حنيفة وعمر بن خالد وجماعة قال شيبان بن حرب
 زهير بن حفص من مشهور مثل شيبان وقال احمد بن حنبل سمع من ابي حنيفة (عن داود بن عبد الله) الاودي الى الامام الكوفي عن النبي وحدث
 فضيل وثقة احمد قال سحاق بن منصور عن يحيى بن معين ثقة وقال الدروي عن يحيى بن سفيان (رحم) وحدثنا مسد وقال ثمال الجعفي
 الوضوء بفضول الرجل بفضول المرأة كذا في نسخة من نسخة النساء (حدثنا مسد وقال ثمال الجعفي) كذا في نسخة من نسخة النساء قال ابن
 الدبري في احاديثه عن شاذة بن ابي ايمن ان كتابته به بن ابي ايمن جرحه والامه كلهم وقررت في رواية الكتاب ايضا (عن داود بن عبد
 الاودي ورواه في نسخة من نسخة النساء) مرواه عن عبد الرحمن بن يونس الاودي وهو ضعيف مرواه في نسخة من نسخة النساء الاودي
 برواه وقد صرح باسم ابي الكوف وغيره (عن محمد بن عيسى) هو بالتصنيف ابن عبد الرحمن الجعفي عن ابي البرية والي بكرة وعنه
 ابن سيرين وابن ابي حنيفة وثقة الجعفي قال ابن سيرين مرواه في نسخة من نسخة النساء وهو كذا في نسخة من نسخة النساء
 (قال في نسخة من نسخة النساء) مرواه في نسخة من نسخة النساء كذا في نسخة من نسخة النساء
 الصحابي لا يضره صرح النابلي بانه في نسخة من نسخة النساء كذا في نسخة من نسخة النساء
 (في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسل الرجل بفضول الرجل) اي بالمار الذي يغسل به في نسخة من نسخة النساء
 ان يغسل به بفضول الرجل بفضول الرجل (ابن سيرين) اي بالمار الذي يغسل به في نسخة من نسخة النساء
 فلا يجوز للرجل ان يغسل بها بفضولها ولا يغسلها بفضولها (زاوسد وليفترقا) بفضول المرأة لياخذ الرجل والمرأة غرزة غرزة
 من الما عند اغتسالها منه (جميعا) اي يكون اغتسالها جميعا لا باختلاف ايديها في واحد بعد واحد وحاصل الكلام ان تعبير كل منها
 بفضول الآخر ممنوع سواء يتطهران معهما من الما واحد كل منهما بفضول الآخر او واحد بعد واحد كذا في نسخة من نسخة النساء
 وفي ان يتطهران من الما واحد ويكون اغتسالها جميعا لا باختلاف ايديها في واحد بعد واحد بما لا يفهم من تنوير الامام في نسخة من نسخة النساء
 فان قال راولا بالوضوء بفضول المرأة وادور في اربعة احاديث منها قول ثمة ذلك تغسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من
 انا واحد ونحن جنيان ومنها قول ام جنيان اغتسلت يدي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء من الما واحد ومنها قول ابن عمر
 كان الرجل والنساء يتوضون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاما الواحد ومنها قول كذا في نسخة من نسخة النساء
 صلى الله عليه وسلم ناء واحد على فيه يدا وفيه كلها مثل على جوارحه التوضي في نسخة من نسخة النساء
 عن كذا في نسخة من نسخة النساء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغسل المرأة بفضول الرجل وبفضول الرجل بفضول المرأة
 قول الحكماء النبي صلى الله عليه وسلم ان تغسل المرأة بفضول الرجل وبفضول الرجل بفضول المرأة كذا في نسخة من نسخة النساء
 الاربعة في الباب المتقدم وهي تعبيرها جميعا من انا واحد وارضت الثانية جواز تعبيرها بالمار الذي يغسل به في نسخة من نسخة النساء

فضل رجله اليمنى
 فخره في غرزة
 فضل رجله اليسرى
 وذلك بوضوحها
 انما يفسد اليها
 كايضن في اطلاق
 الجارية والتمتع
 والنسائي على طهر
 من هذا الحديث
 الوضوء مرة
 خلافت ما في هذا
 التوجه وكذلك
 فعلا يولد في
 البالي الذي يغسل
 يا الوضوء مرة
 عن عطلة بزياد
 عن ابن عياض
 قال لا اغتسل
 بوضوء رسول الله
 صل الله عليه وسلم
 في حيا مرة
 وهذا طرف من
 الحديث الذي
 يار في التوضي
 المتعصية والاشفاق
 عن طرفة دولاب
 مضطرب من ابي
 من قال دخلت
 حفرة على النبي صلى
 الله عليه وسلم وهو
 يتوضأ ولما غسل
 من وجهه وجهه
 على صلته فواته
 انما يقع بالمقابر

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهون وما في الخلد ميتة

او قال في سبيل اسرافان تحت البرنا ما وحتت النار بجر اخيرة البرادود وسيد بن شعور في سنة عن ابن عمر فرقا طهون الابرار
 التفسير وقد روى موقفا على ابن عمر لفظا بالبر لا يجرى من وضوء ولا جناية ان تحت البرنا لثم ما ثم نارا حتى عد سبنا ابو سبن
 ايار وروى اليخا عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه للجزى التفسير به ولا جنة في اقول اصحابه اذا عارضت المرفوع والالام
 حديث ابن عمر المرفوع قال البرادود ودان مجهولون وقال الخطابي ضفوا اسناده وقال البخاري ليس هذا الحديث صحيح
 ابو بكر بن العربي ما ذكره قفا عن ما البرادود حين انما لانه لا يشرب وما لانه لا يطبق جهنم وما كان بلحق سخط لا يكون طريق طهارة ورحمة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه (هو) ابي البرادود في اعرابه اربعة اوجه الاول ان يكون هو بيتنا والظهور مستأ
 ثان خيرة ماؤه والظهور خيرة بيتنا الاول ان يكون هو بيتنا خيرة الظهور ماؤه بدل اشتغال والثالث ان يكون هو خيرة
 الشان والظهور ماؤه جندا وخبر والاربع ان يكون هو بيتنا والظهور خيرة ماؤه فاعلم ان هذا الحديث (الظهور ماؤه) يفتح
 الظاهر بالمصدر وهم ما يظهر به او الظاهر المظهر كما في القاموس ومهما بمعنى المظهر لا يتم ماؤه عن تفسير ماؤه لان طهارة وضيقاؤه
 يقتضي ان اريد بالتفسير في قوله هو الظهور الجرا او اريد بالماء المالح حتى الى قوله ماؤه ان يصير في معنى الماء والظهور ماؤه وفي بعض لفظ
 الدارمي فاد الظاهر ماؤه (الحمل) هو مصدر على الشيء ضد حم ولفظ الدارمي والدارقطني الخلال (سبنته) بفتح الهمزة في
 جيران الجود لا يكسر سيرة بل عطف على الظهور ماؤه ووجه اعرابه بالقدم في الجملة السالبة والحديث في مسائل الآدمي ان ما للبر
 ظاهر وظهر الثانية ان جميع جيران الجواي لا يعيش الا بالبحر حال وفيه حال الكلك الشافعي واهم قالوا ميتات البحر حال
 هي ما خلا السمك حرام عند ابي حنيفة وقال اللواد بالثقة السمك كما في حديث اهل ثمانية ان السمك والجلود ويجوز تحقيقه
 في موضع ان شاء الله تعالى الثالثة ان الشيء اذا سئل عن شيء وعلم ان الشيء طاهر الى ذكره يتصل بسنة استحب تطهيره اياه لان
 الزيادة في الجواب بقوله العمل ميتة التميم الغائمة وهي زيادة تفتح لاهل العيسد وكان السائل منهم هذا من محاسن الفتوى
 قال الحافظ ابن القتيبة في حديث عظيم اصل من هول الطهارة مشتمل على احكام كثيرة وقواعد مهمة قال المادودي في
 الحادي قال محمد بن قيس في الحديث نصف علم الطهارة وحديث الباب اخبره الترمذي وقال حديث حسن
 صحيح والنسائي وابن ماجه والملك في الموطا وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني وابن الجارود والحاكم والدارقطني
 والبيهقي قال الحافظ محمد بن البخاري في احكامه عن الترمذي ولفظ ابن عبد البر بان لو كان صحيحا عنده لاخرجه في صحيحه
 في امره وانه لم يسمع الاستصحاب ثم حكم ابن عبد البر في ذلك بعبارة تعلق العلام له بالقبول فده من حيث الاستناد وقبله
 من حيث المعنى وقد حكم بصحة جارية من الاحاديث لا تبلغ درجته هذا لا تقاربه ودرج ابن منة صحته وصحة ايضا ابن المنذر
 وابو حمزة الجوزي انه قال الكبيسي في المعرفة هذا حديث لودع ما لك بن النسن في كتاب الموطا واخرجه البرادود ووجهه ان
 ائمة الحديث في كتبهم متعين به وقال ابو عيسى الترمذي ساكت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو حديث صحيح
 قال البيهقي وانما لم يخرجه البخاري وسلم في الصحيحين لاختلاف وقع في اسم سيد بن سلمة والمغيرة بن ابي بردة ولذلك
 قال الشافعي في اسناده من اعرفه وقد تابع عبد الرحمن بن اسحاق و اسحاق بن ابراهيم المزني بالكا على روايته عن صفوان
 ابن سليمان ثم قال وقد اقام اسناده الك بن النسن عن صفوان بن سليم وتابته على ذلك البيهقي بن سعد عن يزيد بن
 ابي جراح الكشي ثم عمرو بن الحارث عن الجراح كلاهما عن سيد بن سلمة عن المغيرة بن ابي بردة ثم يزيد
 ابن محمد القرشي عن المغيرة بن ابي بردة عن بله بريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فصار الحديث
 بذلك صحيحا كما قال ابن ماجه في رواية ابي عيسى عنده انه علم انه قال الزيلعي واما المغيرة
 ابن ابي بردة فقد روى عنه يحيى بن سعيد بن يزيد بن محمد القرشي الا ان يحيى بن سعيد

يشترط العقل
 وانظر يقضي
 التي جبر فان
 رخصت المظهر
 بعضه يرجع من
 العموم بمطلق
 شره التي جبر
 ما هنا للعموم
 من وجب احكامها
 ان حاشا احكامها
 انه من في القيل
 في العموم الثالث
 ان من في العمل
 اهل المدينة قد
 وحينها فانه لا
 يعرض استقام
 انه من المظهر
 وعلمه بتدبير
 في المبدأ جلا
 خلفا عن سلف
 تجرى مجرى
 الصالح والمد
 والاحكام في
 اخذ الزكاة من
 الخصومات في
 على الصحيح
 به من اجاعهم
 دون ما طريق
 الاجتهاد و
 الاستدلال
 فانهم وغيرهم
 فيه سواء وروى
 يرجع غيرهم
 تصانها اذا كان

شرحه اخطاه من
 الما من اخره
 حقه مقدار
 ليسر امة حيس
 الحرك والمحرك
 وكذا التقديما
 بالاذرع محكم
 محض لا يستل
 قياس كذا التقدي
 بالاقدم المكنوع
 عدم انضباطه
 قان حشره الرف
 متلا يمكنهم تح
 مالا يفرضه
 قلضابط له
 واذا بطلت هذا
 التقديرات ولا
 من تقديراته
 بالفتن اول
 لشبهه اما
 صل الله عليه
 واما من الحفا
 صل هذا السرا
 مبنى على قان
 احد ما ان الله
 في هذا الاحاديث
 مستنم للجان
 الماء بالمنه
 عنه والثالثان
 هذا التجسس
 الى المرفق وسر
 لايمن كلاء بل
 يخص بعض
 المقادير

قال سليمان بن داود عن ابي زيد اوزيد كذا قال شريك ولم يذكر هناك ليلته الجمن حد ثنا
 ابن اعميل قال حدثنا وهيب عن داود عن عامر عن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود
 من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلته الجمن فقال ما كان معه منا احد
 احد جبارة الى زيدا الثاني التردني الى فزارة بل يوراشد بن لسان او غيره والثالث ان ابن مسعود لم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
 ليلته الجمن قال التردني قال ابو احمد الكندي واليه ثبت في جلالنا بن قه والرواية حديث بل الخبر الصحيح عن جبارة بن مسعود
 بخلافه واقفط الحامري التردني بالبنيه فقال الشامي واهمده سحاق واكثر الائمة لا يجوز التردني به قال التردني وتقول من يقول لا يجوز
 بالبنيه اوسيه الكتاب يشبه ان الله تعالى قال فلم تجردوا ما تقسموا صعيدا طيبا وعذابي خيفة وسيقان الثوري جازا لوضوفا اذا
 لم يجره ما وقد قول ضعيف قال ابو بكر بن العربي في حاشيته الاحوي في زيادة علي في كتابه لغيره وجل والزيادة عند عدم علمه على النص
 شرح القرآن عند جهم لا يجوز الا لقران مثلا وغيره من رواة شيخ الخبر الواحد فاصح كيف اذا كان حنيفا مسلوفا فيه انتهى وخطفت الطباي
 ايضا حديث عبد الله بن مسعود واحتماله لا يجوز لوضوفا لاني سرفواني حضر وقال ان حديث ابن مسعود روى عن طريق لا تقوم شيئا
 وقد قال عبد الله بن مسعود اني لم اكن ليلته الجمن مع النبي صلى الله عليه وسلم ودوت اني كنت مرسلا الوجيدة بل كان ابو بكر
 مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من في النقطا عالان ابا عبيدة لم يسمع من ابي لم تقم فيه الا لالتصا لاد الا لالتصا عا ولكننا الجمن بكلام ابي عبيدة
 لان شريك في تقديسه في العلم وسكانه من امره لا يخفى عليه مثل هذا من امورهم فقولنا قوله فيقال مطلقا صحيح الناس على انه لا يجوز لوضوفا
 وجود المار فذكر ذلك بوجهه المار وحديث ابن مسعود الذي فيه التردني ببنيه التردني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لوضوفا به وهو
 خير من افلاذ خرج من مكة يريد يمد غزوي حكم استقاله بمكة فلو ثبت ذلك جاز لوضوفا في حال وجود المار فلا يجوز على خلاف ذلك
 طرحه ليلته الحديث به وانظر عندنا في كلام الطحاوي في تلخيص حديث الباطل فخرج احمد بن حنبل التردني وابن ماجه قال سليمان بن داود
 عن ابي زيد اي باخانة تعال الى زيد (اوزيد) اي بلا اضافة (كذا قال شريك) اي الشاك فيه شريكه اما هذا فقال في رويته
 عن شريك ابا زيد شاك (ولم يذكر شاك) في رويته (اي ليلته الجمن) وانما ذكرنا سليمان (حدثنا موسى بن اسميل) التردني البصري
 ثقة (حدثنا وهيب) بن خالد البجلي ابو بكر البصري احد الائمة الحفاظ قال ابن مسعود ثقة حجة كثير الحديث (عن داود) بن ابي بن القاسم
 ابو بكر البصري عن سيد بن السيب بن عثمان التردني وجماعة وعنه شيبه والشدي وجماعة بن سلمة وعلقمة احمد والعملي وابو حاتم
 النسائي (عن عامر) بن شرجل الجعفي الشامي الكوفي عن ابي هريرة وجماعة قال ذكرت سمعت من الصحابة
 عشر بن سيرين والاعش وشيبه وخلائق قال سحاق بن منصور عن يحيى بن عيينة والوزعة وغير واحد الشعبي ثقة وقال ابو حنبل ما اريد فيهم
 ائمة من الشعبي وقال الجعفي برسل الشعبي صحيح وقال ابن عيينة كانت الناس تقول ابن عباس في زيادة والشبي في زياد (عن علقمة) ابن
 بن عبد الله الكوفي احد الحفاظ فخصه عن ابي بكر وعمر عثمان وعلي حذيفة فاقوه عند ابراهيم الخفي وسليمان بن كهيل وجماعة قال علي بن المهدي
 اعلم الناس باين مسود علقمة والا وروى رجال الكشي عنه (قال قلت لعبد الله بن مسعود من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم ليلته الجمن فقال ابن مسعود) قال ابن مسعود (معه) اي مع النبي صلى الله عليه وسلم (منا احد) اخرج المولود هذا الحديث فخصه لم يذكر القصد
 اخرج سلم في كتابه الصلوة من صحيحه والتردني في تفسير سورة الاحقاف من جامة مطولا مقصودا للثمن من ايراد هذا الحديث اثبات
 بحديث ابي زيد المتقدم قال التردني في شرحه سلم يرا صريح في الباطل الحديث المروي في سنن ابي داود وغيره المذكور في لوضوفا ببنيه
 وضوفا بن مسعود مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلته الجمن فان هذا الحديث صحيح وحديث البنيه ضعيف با اتفاق المحققين وقال الامام جمال الدين
 قال البيهقي في دلائل النبوة قد روت الاحاديث الصحيحة على ابن مسعود لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلته الجمن وانما كان من حين
 الظنق به وبغيره يريد يمد غزوي قال زهير بن ميمون قال قد روي انه كان معه ليلته تم قال الزيلعي فخصه بحديث ابن مسعود وسببه طرق
 صرح في بعضها انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو محانت لما في صحيح مسلم انه لم يكن معه وقد حجج بينها باذم لم يكن مع النبي صلى الله
 عليه وسلم حين الخطاب وانما كان ببنيه من اهل الناس من جبر بينها بان ليلته الجمن كانت مرتين في اول مرة خرج اليهم لم يكن

ان يكن فيه خير
 على ما ذكره القطيب
 ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان
 يسمع من الجفنين
 كل ما بلغه القلتين
 وزاد عليه ما اول
 هذا الا لقارني
 البخاري يقول
 لا يوان احدكم
 في الماء الدارم
 الذي لا يجري
 ومراة من هن
 للفظ العام الرطبا
 رطل بالحر في
 اوجسامة مع
 باخرة التقيز
 من الفساد العا
 وافساد موارد
 الناس ودهاب
 منهم ولكن ان
 صلح على لا يمكن
 نزهة والاشرف
 احد طرفيه حكمة
 طرفه الا حرك
 هذا من غير
 الحديث مختار
 ما عليه انما قيل
 العلم قاطبة قائم
 بينهم عن النبي
 في حد اداء
 ان كان شجر
 البراءة
 س...

وشعيب بن اسحق وابو جعفر بن عبد الله بن عمار بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 عن هشام قال قال ابو جعفر بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور قال
 حدثنا عبد الله بن محمد بن عيسى بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 يقول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصنع بخصرة الطعام ولا هو يدلفه الخبيثات
 (وسيب بن حنق) الاسوي البصري عن هشام بن عمار بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 خيرا واحد (ابو حمزة) بن عمار بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 النسائي وجماعة (هذا الحديث عن هشام بن عمار بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور)
 بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 ويصح البخاري في حكاية الترمذي في العلل المفرد رواية بن زاذيف عن رجل كذا في التخصيص (والاكثر) اي اكثر الحفاظ مثل ما كتب بن السنن
 سفيان بن عيينة وعنه بن خيثم بن محمد بن اسحاق بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 كذا كما شرحه بن عبد البر وزاد الترمذي يحيى بن سعيد القطان وزاد ابن الاثير شيئا والثوري وعمار بن سلمة
 اي حديث جليل بن الرتم (عن هشام قالوا) بن ابي عمير بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 عمار بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 فاصح قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قيلت الصلوة دارا واحدا لم يبق الا ان يظفر هذا ما تار فيه بن ابي عمير بن
 ومرة انهما متصلتا تصحيجان مرة سمعت من عبد الله بن ارقم وابن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 عروة عن عبد الله بن ارقم قال ابن الاثير قلت خالو الاسود بن ارقم قال عروة بن ارقم بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 الترمذي قيل ان عبد الله بن ارقم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا وليس في هذا الكتاب سوى هذا الحديث والباب
 اخرج في الحديث اوهما والشافي عند احمد ومحمد بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 حديثنا يحيى بن سعيد القطان (عن هشام قالوا) بن ابي عمير بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 البريوني واما البرززة فلقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا ليس في هذا الكتاب سوى هذا الحديث والباب
 بن ابي بكر الصديق المدني القتيبي روى عن عائشة روى عنه ارض وثقة النسائي في رواية مسلم القطايب
 عتيق بن ابي بكر الصديق بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهو غير عبد الله بن محمد بن ابي بكر الصديق
 له قال محمد بن عيسى بن زاذيف بن محمد بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن عمار بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 في حديثهم قالوا (اخواتهم بن محمد) بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 (تقام القاسم) بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو محمد المدني احد الفقهاء السبعة روى عن عائشة وابي هريرة وابن عباس بن عمر وجماعة وعنه
 البربري ولفظ الشيباني وخلق قال مالك القاسم بن فقهار الامة وقال ابن سعد كان ثقة عالما فقيها اما اكثر الحديث وقال ابو الزناد
 ما ريت احدا علم السنن من القاسم (يعني) وفي رواية مسلم عن ابن ابي عتيق قال تحدثت انا والقاسم عند عائشة حديثا وكان القاسم
 رطبا في بكاك القاسم وكالتك كالتك كما تحدث ابن ابي عمير بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن ارقم والاكثر المذكور
 قال فضيل القاسم راضيا عليها فذراي مائة ما شئت فذاتي بها قام قالت ايها ابن ابي عمير قال في حديثه قال جلس (فقال عاتق)
 ان ربه (حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعمل الصلوة) بالجار الجبل وفي رواية مسلم الصلوة (بجزة الطعام) اي عند حضور
 تنفق انك لبي اقام الصلاة في موضع حفر في الطعام وهو يريد ان يكون موعظا للناس والنفل والفرس وغيره وفيه دليل على ان
 بعضه انما هو لابي يريد ان يكون موعظا للناس والنفل والفرس وغيره وفيه دليل على ان

الشرع في صلواته
 ومما روي فيها
 كل عقل سليم
 وميثاق الصحة
 وما تقبل
 ذلك بانذ
 ثافية ابطال
 بالاشقة ان
 يفتن في
 وبعيد على عامة
 دواعي كثيرة او
 بما لا يمكن تركه
 فاقول كل منها
 بكل معارضها
 بكل مناقضها
 يشتم منها راجحة
 الحكمة ولا يسام
 منها بواق
 المصلحة ولا
 يتصلها الفسدة
 المحرفة فانها
 اذا حملت الفسدة
 انما ياول هذا
 المقدار من الملام
 لم يبق عنده
 وازع ولا يجر
 عن البلى في امر
 اكثر منه وهذا
 يرجع على مقصود
 صاحب لشرع
 بالابطال وكل
 شرط او صلوة او
 ضابط يرجع على
 مقصود الشارع

قال حدثنا شاذان عن يزيد بن بشر بن الحضر عن ابي سفيان المؤذن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يصلي وهو حزين حتى يتخفف ثم ساق نحو على هذا اللفظ
 قال ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوما الا باذنتهم ولا يتخص نفسه بدعوى دوتهم فان فعل
 فقد خانهم قال يوحى او دونهما من سنن اهل الشام لم يشركم فيها احد باب ما يجزي من الماء في الوضوء
 حدثنا ابن كثير قال ثنا همام عن قتادة عن صفية بنت شيبة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل في الغداة
 الغرضي المسمى بحدية عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
 بن الحسين الازدي هو متروك قال قال الحافظ محمد بن سعد بن منصور في نسخة الازدي بالجملة (ناظر) بولس بن زيد الحطايي ابو خالد الحمصي الشامي وثقه ابن معين
 كان بين القدر (عن يزيد بن بشر بن الحضر) الحمصي الشامي وثقه ابن جبان (عن ابي سفيان) الشامي (عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يصلي وهو حزين حتى يتخفف ثم ساق نحو على هذا اللفظ
 نخرج الفضلة (ثم ساق) ابي محمد بن علي (نحوه) ابي محمد بن حبيب بن صالح المتقدم ذكره وذلك ان يزيد بن بشر بن حبيب بن
 صالح والآخر احمد بن علي فرواية احمد بن علي بن زيد بن شرح بن خورادبه حبيب بن صالح (على هذا اللفظ) المشار اليه بما ذكره بقوله (قال)
 ابي محمد بن علي في روايته (ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوما الا باذنتهم) وهذا صحيح في انه لا يجوز الا ان يؤم صاحب المنزل
 بل حصه المنزل الحق بالامة من الزائر اذا اذن له فلا بأس ان يؤمهم (ولا يتخفف) وفي بعض نسخ الكتاب لا يتخفف (نفسه عورة) ابي حنيفة
 (رواهم قال كل فقد خانهم) وعلمنا المرام ان يزيد بن شرح بن خورادبه حبيب بن صالح (على هذا اللفظ) المشار اليه بما ذكره بقوله (قال)
 ليست هي في رواية حبيب بن صالح وهي قوله ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوما الا باذنتهم في رواية حبيب بن صالح
 هي في رواية احمد بن علي وهي قوله ولا يتخفف حتى يتخفف قبل ان يتأذن فان فعل فخطه دخل وباقي الفاظها متعارفة في اللفظ متحدة في المعنى
 والله اعلم وهذه الاسود في هذا الحديث الصلوة بالمحاضرة الطعام مع وادعة الاشبثين وبنو الكراهة هذا الكراهة اذا صلى كذلك في الوقت
 ولا اذا مضى الوقت بحيث لو اكل اذ مضى الاشبثين خرج الوقت كسلي على حاله حافظه على حرمة الوقت لا يجوز تأخير ما وكله ابو سعيد الخدري عن
 بعض التامة الشافعية ان لا يصلي بما لا ياكل ويتطهر وان خرج الوقت قال النووي واذا صلى على حاله في الوقت سنة فقد ركب الكبره صلا
 صحيحه عندنا وعند الجمهور لكن استحبابه عادته والاحتياط نقل القاضي عياض عن ابي الظاهر بن ابي اطله وحديث ابي هريرة تفرد به المصنف (قال
 ابو داود وهذا) ابي حنيفة ابي هريرة (من سنن) ابي طرقة (ابن الشام) ابي ربيعة هذا الحديث كلفه شاميون (ثم شريكه) (ابن الشام)
 (قريباً) ابي في تلك الرواية (احد) غير ابي الشام وحاصل ان في سنن هذا الحديث من اوله الى آخره شاميون سوى ابي هريرة ليس فيه حكم
 اهل الشام (باب) (ابن كثير) ابي حنيفة (من المار في الوضوء) حدثنا محمد بن كثير (البعدي) ابو عبد الله البصري ثقه (قال حدثنا
 همام بن يحيى بن دينار ثقه (عن حذافة) بن عاتمة ثقه حاذر بما يدلس (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان البصري ثقه ثقت في حديثها
 ورواه ابن قال لا رواية لها ثقت حديثها في صحيح البخاري تطبيقاً قال اباان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة فان سميت
 النبي صلى الله عليه وسلم واخرج ابن مندة عن طريق محمد بن جعفر بن الوبير عن صفية بنت شيبة قالت والله لكان في نظر الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حين دخل الكعبة الحديث دوت الينابيع عاتمة دام حبيته وام سلمة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عن سما بنت ابي بكر وغيرهم وروى
 عنها ابنا منصور بن صفية وابن ابي عمير بن جبير والحسن بن مسلم وآخرون وقال ابن معين ادركه ابن جرير ولم يسمع منها ذكره اباان بن ابي
 في ثقات التابعين قال الحافظ في الاصابة رابو صاحب الكعبة الشريفة واسم عثمان بن ابي طلحة (عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 ينتسل بالصالح) ابي بلال الصالح والسباع هر كمال ليس ابنة اداد والمد رطل ثلث بالراقي ويقل اهل الحجاز واذا شافه وقال فقها
 الرازي والروضة هرطلان فيكون الصلح خمسة اطلال وثلثا او ثمانية اطلال قاله ابن الاثير وقال الكوفي في شرح البخاري كان الصلح
 في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ادا ثلثا بدمه ابي كان صاه صلى الله عليه وسلم اربعة اداد والمد رطل عراقي وثلث رطل خزاء وعمر بن عبد العزيز
 في الحديث صاه الصلح ادا وثلث من دم عمر وقال الحافظ ابن جرير في تفسير الصلح على قال الرازي وغيره انة وثلث اوان درهم وخرج النووي

قال ابو داود ورواه شعبه قال حدثني عبدالله بن عبد الله بن جابر قال سمعت انسا الا انه قال
 يتوضأ بماء كبريت ولم يكن كبريتا قال ابو داود ورواه يحيى بن آدم عن مشريك قال عن ابن جابر
 عنك قال ورواه سفيان عن عبدالله بن عيسى قال حدثني جابر بن عبد الله قال بوداود سمعت ابا عبد الله بن جابر يقول الصالح
 ارطال قال ابو داود وهو ابن ابي ذؤيب هو صالح التميمي قال ابو داود سمعت ابا عبد الله بن جابر يقول الصالح
 موسى بن اسمعيل قال ثنا احمد قال حدثنا سعيد بن جابر عن ابي نعيم ان عبدالله بن مقبل بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله بن جابر يقول
 (قال ابو داود ورواه شعبه) بن الجراح (قال) شعبه (حدثني عبدالله بن جابر قال سمعت ابا عبد الله بن جابر يقول الصالح) (قال ابو داود ورواه شعبه)
 صلى الله عليه وسلم (بكوك) بلغ المير ومعه الكاف الاولي وتشديد اسمه كالكوك وكان في رجل الملوك كوكبا الملقب بالملك النودي وقال ابن ابي شيبة
 في النهاية طاب الملك المديني الصالح والاول مشبه بالملك في الياض من الكاف الاخرة والملك هو اسم الكيال ويختلف مقدارها
 الاصطلاح في البلا والهي قلت الملوك بالملك في الياض من الكاف الاخرة والملك هو اسم الكيال ويختلف مقدارها
 الرواية الاخرى وقال الشيخ ولي الدين العراقي في صحيح ابن جابر في آخر الحديث قال ابو خيثمة الملك كوك (وهو يذكرون) شعبه (ظلمون)
 كما ذكره عبد الله بن عيسى وحدثني شعبه اخبرني ان السائي يقول اخبرنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا شعبه قال حدثني عبد الله بن جابر
 قال سمعت ابا عبد الله بن جابر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بماء كبريت ويغتسل بماء كبريت (قال ابو داود ورواه يحيى بن آدم)
 ابن سليمان البزكري الكوفي عن فخر بن خليفة واما كوك بن مولى وعنه حماد بن عمار واما ابن جابر بن عبد الله بن جابر
 شريك (قال عن ابن جابر بن عتيق) بلغ العيص وكسر تاء القوم في قوله (قال) ابي ابو داود (رواه شعبه) هو الثوري
 (عن عبد الله بن عيسى قال حدثني جابر بن عبد الله) واصل الكلام انهم استلفوا في اسم الراوي عن النبي فقال شعبه هو عبد الله بن جابر
 ابن جابر منهم من نسب له فيقال شريك هو عبد الله بن جابر وقال يحيى بن آدم هو ابن جابر واما سفيان فقال جابر بن عبد الله هو يحيى
 المحفوظ جابر بن عبد الله بن جابر عنك لا اتفاق اكثر من هذا عليه السلام (قال ابو داود وسمعت احمد بن حنبل يقول الصالح
 ارطال) وثالث كما هو من باب الجواز واحد سقط من جملته قاله القائل حسن على الكندي من ثلاثة الشيوخ الاجل عبد العزيز بن علي
 الربوي قلت القول ما قال حسن على الكندي ويؤيده كلام المؤلف الا في مرقوله وهو صالح ابن ابي ذؤيب بن ابي ذؤيب
 عنه ارطال وثالث كما نقل المؤلف في باب مقدار الاموال في يحيى بن جابر عن حنبل بن ابي ذؤيب عنه ارطال
 ثلث والله علم (قال ابو داود وهو) ابي ابا عبد الله بن جابر قال الصالح (هو صالح ابن ابي ذؤيب) هو عبد الرحمن بن الزبير بن ابي
 ابن ابي ذؤيب ابو الحوث الذي احد الائمة عن ابي ذؤيب والزهري وشريك بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
 الحانظهم من احاد الائمة الا كابر الحانظهم في ذلك عن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
 ورى بالقدرة لم يثبت عنه بل نفي ذلك عنه صاحب الزبير بن جابر وكان احمد يعجزه حتى تقدمت الررع على ما كوك وذا فتاويه
 ساعد من الزهري لا وكان وقع بينه وبين الزهري حتى خلف الزهري ان لا يجدته ثم ندم وقال عمرو بن علي التماس بن جابر
 في الزهري من كل شامي وهو كوك صالح ابن ابي ذؤيب (صالح النبي صلى الله عليه وسلم) ابي صالح كصالح النبي صلى الله عليه وسلم وهو صالح
 في حديث ارطال وثالث من الماء وحدثني النسائي وسلم واخره البخاري ولقظه كان يفتل بالصالح ابي ذؤيب ابو داود
 بالمد (باب الاسلاف في الوصوة) ابي الزيادة على الثالث في فضل اصفاؤه من اهل البيت في الماء للوصوة على قرة راحة
 (حدثني) موسى بن اسمعيل التميمي القري لفته (قال ثنا احمد) هو ابن جابر (قال ثنا سعيد) بن الحسن ابو مسعود اسدي
 ابي الطيب وابي عثمان الهندي وعنه شعبه والثوري قال بن معين ثقته (ابن جبري) بعض الجاهل فزع الراوي الاولي وكسر الثانية
 فسقطت جرس بن عبادة (عن ابي ثناء) بلغ النون واليسين واليسين بن عبيدة بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
 الحجاز ورواه وثقة ابن معين (ان عبد الله بن منقل) بعض الجاهل فزع الراوي الاولي وكسر الثانية
 لم اقت على اسم بن عبد الله بن منقل رضي الله عنه (يقول اللهم اني اسألك القصر) هو الدار الكبيرة المشيدة ما لا يقصر فيه الا وهو كذا في الترمذي

ابو ابيهم فلم يذكروا
 فيه هذا الكلام
 ثبت لم يكن فيه
 جده لا ذن منه
 وحسان والجملة
 المناقوش يقول
 صاحبه لشرفه
 لا يقن الروي
 وقال السجف
 وحديث خزيفة
 ابن ثابت اسناد
 مضطرب مع ذلك
 فرام يرطاب
 اسنة هذا التركل
 في قول اخبرني مسلم
 في مصنفه من قول
 على ابن ابي طالب
 رضي الله عنه لما
 سئل عن المسهر
 على الخفاف قال
 جعل ربه من الله
 سخط الله عليه
 لكونه الامر بالمعصية
 للمسا في يومها
 وهذا مقيم ولم
 ينكره الزيادة
 في عمق ابن جابر
 بارة وكان فيها
 في قوله لى
 عند الله عليه
 الغيبيات ان
 بال ما سواه
 اسقط هذا الطريق
 اعلم انه اذا كان

الابيض عن بين الجنة اذا دخلها فقال يا بنى سئل الله الجنة وتعود به من النار فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهون والدرء **باب اسباب الوضوء**
حل ثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور بن هلال بن يساف عن ابي يحيى عن عبد الله
ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اى قولها وقوا واعقابهم تلوح فقال قيل للنار اسبقوا الوضوء

(الابيض عن بين الجنة اذا دخلها) اي الجنة (فقال) اي الله سبحانه وتعالى (يا بنى سئل الله الجنة وتعود به من النار) اي سئل الله
باسمك وجل (من الناس) اي الملائكة والارواح الطيبة (قال ليعجل الشرح) اي انما ذكر محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء لان ابن بلطخ الاينيل من عمال حيث سأل من انزل الانبياء
وجليلين الاعتقاد في الدعاء لما فيها من التقوى ومن طلوب قبول ذلك سأل شينا سينا والعلامة (فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انه) اي يترشح ان (سيكون في هذه الامة قوم يعتدون) اي يجازون من الهدى (في الطهون) اي بطهون الطهاره وفضحتها والاغتسال في الطهون والوضوء
على الشك والشك واسراف الماء وبالبيانة في غسل اليدين عند الوضوء مع العلم على النبي صلى الله عليه وسلم في الماء ولو في شاطئ البحر لما خرجه محمد
تاجر عن محمد بن عمرو بن عبد الله بن عبد الله بن محمد بن يوسف قال سئل قال في الوضوء وشرف قال نعم وان كنت
على نهر جاراه في حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الوضوء وشرف قال نعم وان كنت
تليل الدعاء بالايجوز في الصوت في الصياح وقيل سؤال متنازل ان انياد عليهم السلام حكاه النووي في مشهوره وذكر الخزي في الاجابة ان المراد
به ان يختلف السج في الدعاء والحديث اخرجه محمد بن عبد الله بن احمد بن ابي قيس عن ابي عبد الله (باب في سبيل الوضوء) اي في تمام
سبيل الشريعة (قال حدثني منصور) اي المتحرقة حافظ (عن لسان ابي اسحاق) اي في ثلاث لحاق فتح الياء وكسرها واسان بك الحزبة قال
حصه السطاح يقول الحمد لكون بكسر الهمزة وقال في الحزبة همزة مفتوحة الياء والاشهر عند اهل اللغة اساق بالهمزة قاله النووي هو الواو المحم الكوفي روى عن ابي
ومرارة بن حصين وعما ذهنته بن كميل وعمر بن مرة واخلاق وثقة ابن سمين والعمل (عن ابي يحيى) قال الاكثر ان اسمه مبريد
بكسر الهمزة واسكان الصاد وفتح الراء وقال يحيى بن يحيى بن حنين بن ابي عمير قال في الحزبة همزة مقبولة وقال العلامة صفير
في الخلاصة هو مرفوع اخرجه اسلم وحباب السنن (عن عبد الله بن عمرو) بن العاص صحابي جليل (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى قوما
وقام الحديث كما اخرجه سلم قال حجاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كره الى اللزيم حتى اذا كانوا بالبطون فيجعل قوم عند العصر فتوضؤوا
هم بحال فاقتمينا اليهم (واشقا بهم) جمع مقبوع نفع العين وكسرها مع سكون التاقف مؤخر المقدم الى موضع
الشراك (كبح) اي ظهر يوم سبها ويبر الناطق فيها بما صنالم ليدلها وروى رواية مسلم بن احمد في كتاب الدعاء (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم
(وبل) جاز الابداء بالكرة لا بدعا واختلاف في معناه على اقول ظهر ما ارادوا بن جنان في محمدين حديث ابي سبيد مرفوعا ويل ما في حديثه قاله في
(الاققاب) اللام المهمله مفتح بها ما يشا كفا في ذلك معناه ويل لا صاحب بالاحكام المقصرين في غسلها قيل الابدان العقب ففتح القاب او قصر
نه حمله (من الناس) بيان اللويل (اسبقوا الوضوء) اي المكلوه وانوره ولا تتركوا اعضاء الوضوء في حياضه والاراد بالاسباع سبها كما قال النووي
والبلغ الماء لكل ظاهرا وعرضا وبما فرض والاسبغ الذي هو التلميح منه والاسبغ الذي هو التلميح شرطه والاسبغ الذي هو التلميح
غير اسراف فضيلة وبكل بما فيفسر الاسبغ بخلاف القمامات كما في الكلمات وقال شيخنا العلامة محمد اسحاق الحدث الهطوي الاسبغ
على ثلثة اوضاع فرض وبها يتبالحبل في وثقة وبه ليس ثلاثا وتجب وبها الاطالة من التلميح انتهى والشيء استعمل به على عدم جواز مسح اللويل
غير التلميح قال النووي وبه حمله نقلت الناس فيها على نهضة سبجح من التقهار من اهل الفتوى في الاغصاء والاصار الى ان اللويل يسهل
القديم مسح العين والارضى سبها ولا يسبح مع غسل ما لم يمسح ثلاثا وتجب وبها الاطالة من التلميح انتهى كلامه قال في التوسط وفيه نظر
فقد نقل ابن القتيبي في تفسيره عن بعض النحاة فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة باسناد صحيحه كعلي وابن عباس والحسن
واخره في قوله البارئ قدسكم من التلويح بقوله تعالى وارحمكم حفظا على واحوا بر ذلك في كفايتها من العجايب والتابعين على ابن جابر
في رواية ضعيفة والبارئ عن عكرمة بن العيسى في قوله تعالى وارحمكم حفظا على واحوا بر ذلك في كفايتها من العجايب والتابعين على ابن جابر

صلى الله عليه وسلم
قال في قوله
في الماء الذي
معه ان لا يتجسس
اليه فلا يخفى
عن النبي في قوله
ثم صفة فيه
بطون الاول
ولا يستحب
في ذلك من حكمة
الشريعة وما
اشتملت عليه
من مصلحة العباد
وضما بهم ودر
الظاهرة البينة
فانما هي القاب
وتجسس من ردى
عاشن المشبهة
وجهازا واودنه
من الحكمة والصحة
والعدل والوجه
وهذه الطريق
التي جاهدت
عقله في نظرها
فقد تمكن من لذة
قد تطلعت في
مفازها اعداء
المطل لا يسلكها
في العالم الا لافق
بما لا يفد ولا
يعرت مقدرها
الامن اقربت
عليه الا قول اللطيفة

صحة

عن ابى داود قال وذكر ربيعة ان تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا وضئ لمن لم يذكر اسم الله عليه انه الله يتوضأ
ويغتسل ولا يفرغ وضوءه الا غسله ولا غسله الا بيمينه يده في الماء قبل ان
يقضم لسانه مسددا قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى زرارة و ابى صالح عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يغتسل يده في الماء حتى يغسلها
(عن الدراويش) يقع الماء بالراء والراء يسكن الراء الثانية لنبى الله في قوله بذكر اسان كذا في نسخة
لـ عبد العزيز الدارودي (وذكر ربيعة) انى في جملة ما ذكره من الكلام اى ذكر مشياه و ذكر تفسيره الحديث و ربيعة بن ابى عبد الرحمن
صريح اليه في السنن ابو عثمان المدني القتيبي عن النسب بن زيد و ابن السيب وعنه ما كـ وكفى الاضاري و ربيعة و الاضاري و ربيعة
وخلاتق قال بعد ثقتة وقال يعقوب بن شيبة ثقتة ثبت احد منى المدينة وقال الخليل كان فيهما عالما حافظا للفقه والحديث اثنى عليه
ما كـ الفقه وقال زهير حلاوة الفقه من ذمات ربيعة كذا في ساق المطبوع (ان تفسير حديث النبى صلى الله عليه وسلم) الذى رواه ابو
هريرة وغيره (الاضواء لمن ذكر اسم الله عليه) بدل من قوله حديث النبى صلى الله عليه وسلم (انه) اى الرجل و نزه الجملة بما هنا خبر ان فى
قوله النبى صلى الله عليه وسلم (الذى يتوضأ) الفصول و الاضاري (الذى يتوضأ) الرجل المتوضى و الخليل
للفصول و الاضاري (علاء الجارية) فها يقترن صدين الطهارة فلهذا و لا غنى لهما من اجل انهما لم يقصدا بها الطهارة وان غلظت
وضئها فانيه شرط الوضوء و الخليل قال الحافظ الهام هو البيهقي فى المرفوع و ربيعة بن ابى عبد الرحمن اجملة على النبى فى الوضوء و الخليل
الندى فى مختصره ما يدل بيته بن ابى عبد الرحمن ظاهره قبوله غير ان البخارى قال فى تاريخه ولا يعرف لسياسة بلع من ابى هريرة ولا يعقوب
من ابى هريرة ثقتة كلام ربيعة وان كان صحيحا فى اللفظ و هو عدم صحة الطهارة لغيره من غير الحديث لكن جملة الحديث على هذا المعنى محل ترد
خلاف الظاهر المظلم فى الباب عن سعيد بن زيد و ربيعة و ابن جبر و احمد و الزوارق و القتيبي و الحاكم من طريق عبد الرحمن
حرمه عن ابى ثعلب عن رباح بن عبد الرحمن افعال فقال البخارى فى حديثه نظر وقال ابو حاتم و الزوارق و جبريل بن جبريل ايضا قال ثبت
القطان فالحديث ضعيف جدا و عن ابى سعيد اخبره الترمذى فى العلل و ابن جبر و احمد و الداريمى و ابن عدى و ابن السكن و الزوارق و الخليل
و الحاكم و البيهقي من طريق كثيرين زيع بن زبير بن عبد الرحمن ابا كثير بن زيد فقال ابن معين ليس بالقوى وقال ابو زرارة صدق فيمن
وقال ابو حاتم صلح الحديث ليس بالقوى كتيب حديثه و ربيع قال ابو حاتم شيخ وقال الترمذى عن البخارى من الحديث وقال ابو حاتم
و عن سهل بن سعد بن زيد بن ابى جابر و الطبراني و هو من طريق عبد الميسر بن عباس بن سهل بن عبد الله بن جبر و هو ضعيف لكن تابعه اخوه ابى
ابن عباس و هو مختلف فيه عن عائشة روى الزوارق ابو بكر بن ابى شيبة فى مسنده و ابى داود و ابن عدى و فى اسناده حارثة بن محمد و هو ضعيف و
ابن جبر و عن جبر و ام سبرة روى اللؤلؤى فى الكنى و النبوى فى الصحابة و الطبراني فى الاوسط من حديث عيسى بن بكرة بن ابى بكرة عن ابى
عن جده و اخبره ابو موسى فى السنن فقال عن ام سبرة و هو ضعيف و عن على روى ابن عدى فى ترجمة عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن على
عن ابى يعين جده عن على وقال سناده ليس بشيخ و عن انس روى عبد الملك بن حبيب الاندلسى عن سعد بن موسى عن حاد بن سلمة عن ثابت
عن انس و عبد الملك بن حبيب و ذكر الحافظ فى التلخيص ثم قال و انما هو ان مجموع الاحاديث يحدث منها قوة تدل على ان لاصلا
وقال ابو بكر بن ابى شيبة ثبت لنا النبى صلى الله عليه وسلم قال لا انتهى قال ابن كثير فى الارشاد و قد روى من طرق اخرى بعضها
بعضا قهره حسن و صحيح و قال ابن الصلاح ثبت لجمهورها ما يثبت بالحديث الحسن (باب فى الرجل يدخل بيته الا ان يركبها
لسه يده (حديث مسدود) بن مسعود قال حدثنا ابو حنيفة) ابو محمد بن عازم ثقتة (عن الامش) بن سليمان بن جبران ثقتة
(عن ابى زرارة) بن مسعود بن مالك الكوفى ثقتة (وابى صالح) بن زكوان السمان ثقتة (عن ابى هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام احدكم من الليل) انما خص لزم الليل بالذكر لانه لان التعليل المذكور فى الحديث يقتضى الحاق نوم النهار بنوم الليل (فلا يغتسل
يده) بالاولاد قال الحافظ و المراد باليد يمينها الكف دون ما زاد عليها و قوله فلا يغتسل يمينه فى المراد من رواية الاذخار لان مطلق
الاذخار لا يترتب عليه كونه من اذخل يده فى الماء و اسع فاعترف منه بانار صغير من غير ان تلمس يده الماء (فى الاثنا عشرية)

وقصيه **باب**
كيف يغتسل عن
المنيرة بن شعبة
ان رسول الله
الله عليه وسلم كان
يمسح على الخفين
د قال غير محمد
على ظهر الخفين
واخوه الزمكا
وقال حديث حسن
وعن علي عليه
السلام قال لى
كان الدين بائنا
لكان اسفل الخفا
اولى بالمسح من
اعلاه و قد رايت
رسولا لله صلى
عليه وسلم يمسح على
ظاهر خفيه **وفي**
لفظ قال كنت
ارى باطن القدم
اللاصق بالفصل
حتى رايت رسول
الله صلى الله عليه
وسلم يمسح على
ظهر خفيه **وفي**
لفظ لو كان الخف
بالراى لكات
باطن القدمين
احق بالمسح من
ظاهرهما حتى رايت
رسولا لله صلى
الله عليه وسلم

غيره من النبى
يقضه اليه من
اصابة النبى له
ونظير هذا فيه
ان يمسح الرجل
فى مسحه وذلك
لما يقضه اليه من
نظائر رشاش
الماء الذى يمسح
النبى فيقع فى
الوساس كما فى
الحديث فانما
الوساس منه
حتى لو كان المك
مبطل لا يستقر
فيه البلى بل يمسح
مع الماء لم يكن
ذلك على وجه
الاعتقاد ونظير هذا
منع اما ان
يستقر ويستقر
موضع يده لما
يقضه اليه من
التلوث بالبول
ولم يرد ان
صلى الله عليه
بجفيه الاخبار
عن نجاسة الماء
اللاصق بالبول
فلا يجزئ تغليبه
كلامه بجله عامة
يتناول عالم فيه
عنه والذى عدل

النبى
يخرج

لقد ذكرنا ذلك في كتابنا
 له في بابنا
 اتفقنا فيها
 بين يلقى فيها
 المحدثين في
 وعنه وانا موافق
 المداهمة في
 شيء قد ذكره
 صرح على ان الماء
 لا يغسل بلاقاة
 الغساة مع كون
 واذا فان بين
 يضاة كانت
 واقفة ولم يكن
 على هذا بالمدنية
 ما جار احدا من
 عن غيره ابا
 وفقد قياسا على
 ما عنده وبيانه
 احدهما بالخراب
 يستعمل هذا
 هذا في موضع
 وهذا في موضع
 ولا يضر سنة
 رسول الله صلى
 عليه وسلم فيها
 بعض فوضوه
 من يدري بضاعة
 وحاشا ما ذكره
 له دليل على ان
 انكره لا يخفى
 في قوله الغساة
 فيه ما لم يغير

ثلاث مرات كانه لا يدين بانت يد حاشا مسند قال حاشا مسند بن يونس عن الامام عن ابي صالح عن ابي هريرة
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني بحل الحديث قال مرتين او ثلاثا ولم يكن يد حاشا مسند بن يونس
 ابن اسحق وجم بن سلم المرادي قال احل ثانيا من وجه عن معوية بن سلمة بن ابي قزيم قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه فليدخل يده في انحرافها ثلاث مرات فان احدكم راى ريح باءت يد
 (الثلاث مرات) كذا ذكره في كتابه مرات جابره بن جندب والبولس وعبد الله بن شقيق كسبهم عن ابي هريرة كما اخبر جهم واما الاصح وهو
 عبد الرحمن بن وهام بن منبه ثابت فروه عن ابي هريرة بدون ذكر الثلاث لكن زيادة التثنية مقبولة فتعين العمل بها وفيه النبي عن غير الريد
 في الاثر قبل ثلثها ونهى الجمع عليه كذا في المراد على انه منى تنزيه تحريم فلو خالف وحس لم يقيد المراد روى عن الحسن البصري وروى بن جرير
 جريد الطبري انه يجلس الخان قام من نوم الليل يستدل ثم جاودرس الاماراته لفظ فانحس بيده في الاثار قبل ان ينسبها فليترق في الاثار
 كذا حديث ضعيف اخرجه ابن عدي وقال فيه زيادة منكرة لا تحفظ (فان هذا هو الخامس لا يريد باءت يده) تاو ابن خزيمة والدار
 من من جملته اي لا يريد لتبين الموضوع الذي باءت يده اي بل لقت مكانا طاب منها ونجسا او بشرة او جرحا او اثر الاستنجاء بالارياح
 بعد التلازم موضع الاستنجاء بالارياح هو عرق قال الخافظ ومقتضاه الحاق من شك في ذلك ولو كان متيقنا وغيره ان من عدى ابن
 باءت يده كمن اعان عليها فترت مثلا فاستيقظ وي على حالها ان لكراته واخاف غسلها استجبا على الفرائد كما في التيقظ من قال بان الامر
 في ذلك التجدد كما لا يفرق بين شك ومتيقن قال النووي قال كذا في غيره من العلماء وجم الله تعالى في معنى قوله من باءت يده ان
 اهل الحجاز كانوا يستنجون بالاجاز وبالدم حارة فاذا نام احدكم عرق فلما يامن النائم ان تطوف يده على ذلك الموضوع النجس او على شرة
 او قد روي ذلك والحديث اخرجه مسلم (حدثنا سعد) بن مسعود (قال حدثنا عيسى بن يونس) بن ابي اسحق اليسع ثقة (عن ابن
 سليمان بن جهران ثقة (عن ابي صالح) السمان بودو ان (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليق) لفظ يعني مستنجا
 موضع على سبيل العادة وسيل حاجته (هذا الحديث) اي روى عيسى بن يونس مثل حديث ابي معوية سوار غير انه (قال) اي عيسى بن يونس
 في حديثه (مرتين او ثلاثا) اي حتى يغسلها مرتين او يغسلها ثلاثا والشاك فيه عيسى بن يونس وغيره (ولم يذكر) عيسى بن يونس في سنن
 (ابا زرين) كما ذكره ابو معوية (حدثنا احمد بن عمرو بن السرح) المصري الفقيه ثقة (ومحمد بن سلمة) بن عبد الله المصري الفقيه
 عن ابن وهيب وابن القاسم وخلق وعنه مسلم وابوداود والشافعي وقال ثقة ثقة وقال ابن يونس كان بثنا (المرادي) بن حنبل
 وفتح الراد والدلال المهولة لبه الى مراده هو ابو بصير من اليمن (قالا حدثنا ابن وهيب) ابو عبد الله بن وهيب ثقة (عن معوية بن جهم
 اصح الحديث) المحض احدا لائمه وقاضي الاندلس روى عن كحول وبهية بن يزيد وجماعة وعنه الثوري والبيهقي وخلق وثقة احمد وابن معين و
 الناس في وبعلى وابوزرقه (عن ابي هريرة) ابو عبد الرحمن بن ماعز القصارى روى عن ابي هريرة وعنه عمر بن عثمان وسامية وثقة
 اعلى (قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه) انه يجوز له ان يمسح بعقب
 كل نوم وحده جمجم النيل ووافقه عليه داود وانطابيري فقال ان قام من نوم الليل كره كرأته بتركه وان قام من نوم النهار كره كرأته بتركه
 لقوله في آخر الحديث باءت يده لان حذيقه المنسبت ان يكون في الليل ولتقدم في الرواية السابقة لفظ اذا قام احدكم من الليل قال
 الرازي في شرح السنن يمكن ان يقال ان اللد في الشمس لمن ناله لئلا يشد منها لمن نام بها لان الاحتمال في نوم الليل اقرب لكونه عادة (قال
 يدر في في الانار) الذي فيه اورد في الفيلس (حتى يغسلها ثلاث مرات) فكله او حاشا قبل استكمال الثلاث فلا تزول الا كراهة الا
 بالثبوت لان الشارح اذا نجا عنها كما بنى فقلنا نرجح ابي جهم في الايام استيقظت بها (فان احدكم) قال الخافظ قال البيضاوي في اخباره ان
 ابا جهم عن الامام لكان احتمال الفخامة لان الشارح اذا ذكر حكما وعقبه اجلة دل على ان ثبوت الحكم اجلها (اي يدري) ابن باءت يده (اي
 من جسد) قال النووي في هذا في الامور التي استنجا بغيره ورواه ابو جهم في التماس في نوم الليل او النهار وفي التيقظ وذكر الليل او النهار
 كراهة الثالث ثم يقتصر عليه في زواجر من جسد روي بل وذكره العاصم في حديثه نداءه اذا شك في نجاسته اليد اذا اشبهت نجاستها وانما في
 غسلها فقد قال جهم في قوله ان يركب في النجاسة قد غشي في من ستم الناس فسد الباب كذا في صاحب في من

تقدم بحسب كذا
 الصلوات الصلوات
 او الكبرى اولي
 من سائر انواع
 لم يكن فيها له
 العيب حركة الطهارة
 يذوق ويحيا على
 وصله الخاصة
 وسرنا مع
 شدة اختلافها
 ونحن نعلم بالتحقق
 ان حركة المقسط
 يصل الى موضع
 لا يصل الى بقية
 من اليد في عيب
 من الابدان الكبيبة
 يصل الى مكان
 لا يصل الى الحركة
 الضيقة وما
 كان هكذا له
 بجزان بجزان
 فاصلا للحلال
 والحرام والذين
 قدروه بالتزجر
 ايضا فلو لم يطل
 فان العسك
 العظيم يمكنهم
 تزجره لا يمكن
 الجماعة القليلة
 تزجره او احدهم
 ولو لم يكن
 فقالوا لا يمكنكم
 ان يحقن فيه

ثم ادخل يده فاخذ ما افسده براسه واذنيه فغسل يدهما وظهراهما وواحدة ثم غسل جلده ثم قال ان السائل
 عن الوضوء هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال يوداود احاديث عثمان الصلي لم يكن يد على صدره
 ان ذمهم فانهم ذكروا الوضوء مثلنا وقالوا فيها ومسيح براسه لم يذكروا احد الا ذكروا في غيره
 ثم ادخل يده في البياضة (فانها منها) جديا (لمسح براسه) ونيسح الاذنين بما مسح بالراس (فغسل المسح وذي الطلاق
 لغسل على المسح والغارات العاطفة في جميع ما تقدم للترتيب السنوي وهو ان يكون بعد ما غسل يديه قبلها في الواقع واما الغار في قوله مسح
 للترتيب الزكري وهو عطف مفصل على مجمل في تفصيل الاجل في مسح الاذنين وتبين كيفية مسحهما (بلطونا) اي داخل الاذن الذي يسمى اليدين
 ما على الوجه (وهو جديا) له خارج الاذنين ما على الراس (مرة واحدة) اي مسح الراس والاذنين مرة واحدة ولم يمسحها ثلاثا (ثم غسل
 ثلاثا الى الجبين (ثم قال) عثمان (ان الراكون عن الوضوء هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) كما توضحنا (قال ابو داود
 المؤلف الامام (احاديث عثمان) التي هي (الصحيح) اي صححه لا مفسر فيها (كلها) خبر لقولنا احاديث (تدل) اي الاحاديث الصحيحة
 (على مسح الراس) التي هي (مرة واحدة دون ثلاث) فانهم لم يذكروا في الوضوء عثمان كخطاب بن يزيد عن جرير عن عثمان
 كما في علقمة عن عثمان (ذكروا الوضوء) اي عد غسلات في وضوءه (ثلثا) ثلثا كل عضو (وقالوا) جديا (فيها) في احاديثهم (وسمع
 لعثمان (راسه) ولم يذكرها) جديا (عدد) مسح الراس (كما ذكرها) جديا (في غيره) اي في غير مسح الراس كسائل اليبس
 والوجه واليدين فانهم ذكروا فيها التثنية فثبت بذلك المسح كان مرة واحدة لا بد لو كان عثمان شادا عليها لذكره الراوي بل ذكره ابن
 ليكنة عن عثمان ان مسح براسه مرة واحدة واخرج الدارقطني في سننه بسند عن عمر بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني جدي عن عثمان بن
 عفان وفيه غسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح براسه مرة واحدة وغسل رجله ثلاثا ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
 قال انما حفظني الشيخ وقول ابى داود ان الروايات الصحيحة عن عثمان ليس فيها مسح الراس وانه ادور الحد من طريقين صحاحهما ابن جرير
 وغيره والزيادة من الثقة مقبولة فيقول ابى داود على الزيادة استشار الطريقين اللذين ذكرهما كما قال الاذنين الطريقين ثلثا
 يشير بقوله صحاحهما ابن خزيمة الى حديث عبد الرحمن بن وادان عن جرير عن عثمان فان سنده صحيح وفيه تثنية مسح الراس واما الحديث
 الثاني فيأتي تريبا من رواية عامر بن شقيق وهو ضعيف قال ليس في شيء من طرقه في الصحيحين ذكر مسح الراس وقال اكثر العلماء قال
 الشافعي في التيمم في مسح كافي لغسله وسند له بطاهر رواية لمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا وجيب باء مجملين
 في الرواية الصحيحة ان ارجح لم يكره مسح على الثياب التي تخص بالمشي وقال ابن المنذر ان الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسح مرة واحدة
 وبان مسح مني على التيمم فلا يقاس على غسل المرونة المبانيعة في الاسبغ وبان العدد لا يقرب في مسح لصورة الغسل الحقيقية
 الغسل جريان الماء والركابين بشرط على الصحيح عند اكثر العلماء وبالجملة في قوله فقال الاغلام احرام السلف اتحب تثنية مسح الراس الا
 ابراهيم التيمي وفيها قال انظر فقد نقض ابن ابي شيبة في مصنفه حديثنا اسحاق الاثرقي عن ابى العلاء عن قتادة عن انس انه كان يمسح على
 الراس ثلاثا ما خذ كل مسح ابراهيم واخرج البياض عن سيد بن جبيرة وعطاء وزاذان وبسيرة وكذا نقل ابن المنذر وقال ابن جرير
 في الاصطلاح اختلاف الرواية على التسعة فيكون مسح مرة واحدة وثلاثة ثلاثا فليس في رواية مسح مرة واحدة على منقذ قلت هذا
 الدارقطني في سننه من طريق صالح بن عبد الجبار حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن البجلي عن ابي عبد الله عن عثمان بن عفان ان توضأ بالمقابر
 فذكر فيه التيمم في مسح ولتية الاعضاء قال الزبلي قال ابن القطن في كتابه صالح بن عبد الجبار لا اعرف الا في هذا الحديث وهو
 الجاهل ومحمد بن عبد الرحمن قال الترمذي قال الجباري في الحديث ورداه البراز في سننه حدثنا محمد بن ابي ثناء ابو جابر عن عثمان
 وادان حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن عن جرير بن عثمان بن قتال البربر والاعظم روى ابوسلمة بن عبد الرحمن عن جرير ان ابنا الحارث
 اخرج جديتي في الخبايا عن ابي شيبة بن سعد بن خالد بن عبيد بن عمير عن ابي براهيم بن عثمان بن عفان ان ابى برفعة ذكر
 الحديث قال مسح براسه ثلاثا حتى تغار واذا نيت قال الشيخ نفق الدين في الامام وهو منقطع فيما بين عطاء بن ابي رباح وعثمان واخرج
 الدارقطني من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ابي حرم عن ابن ورة مولى عثمان بن عفان قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان اليبس

فأفرغ من الأناة على يمينه فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثلاثا فتمضمض ونثر من الكعبه الذي يأخذ فيه
ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا فرجل يده في الأناة فغسل يده باسمه وتوسل
ثم غسل رجليه اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا ثم قال من سره ان يعاقر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمن هذا حدثنا الحسن بن علي الخليلي قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة
قال حدثنا خالد بن علقمة الحمداي عن عبد خبير قال صلى على في العداة ثم دخل الرحبة
فصعدت منها يهودا الفاروقا فقلت كسوف وطنا من طينين وكل طشت باليمن من كعبه فخر كمال وعلقت فيه ثوبا من ثياب
على الأناة اى تاتي بالماء في حوضه اريقه فلو ذلك يتوضأ من الماء الذي فيه الى البيت لسا قطه ويخرج في الماء المستعمل من حوضه
الوضوء والاحتمال الاول هو القوي لما اخبره الطبراني في كتابه سنن ابن سيرين بنده عن عثمان بن سعيد النخعي عن علي بن ابي طالب عن ابي
من الأناة على يمينه غسل يده ثلاثا من اللوات (ثم تمضمض استنثر ثلاثا) المروان الاستنثار بها الاستنثار كما في رواية السائي ثم
تمضمض واستنثر ثلاثا وفي بعض شروح الشفاء الاستنثار والاستنثار واحد حيث تمضمض واستنثر يدون وذكر الاستنثار
قيل غير النخعي (تمضمض فشر) الفاروق العاطفة في الترتيب الكبرى وتقدم بايز مولا ابي مضمض واستنثر وليس فان الحملان في رواية
السائي وحدثنا ابراهيم (من الكعبه الذي يأخذ فيه) وفي رواية السائي من الكعبه الذي يقبضه الماء اى يتنشق من الكعبه اليمنى واما الاستنثار
فمن اليد اليسرى كما في رواية السائي والدارمي من طريق زائدة عن جابر بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي عبد الله
فغسل يده ثلاثا (ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا) الى المرتفعين اى غسل كل واحدة من اليدين بعد الفراغ
الاخر غسل اليد اليمنى والاولى اليد اليسرى ثانيا بعد الفراغ منها كما في نسخة في رواية مطهر بن يزيد وقد تقدمت فماتت بين الناس من يسم
يكونون اليد اليمنى لتقليم من الماء والاولى اليد اليسرى ثانيا ثم غسل يدهما ثلاثا ثانيا فماتت من غسل يدهما ثلاثا ثانيا
(ثم غسل يده في الأناة) لياخذ منه ما يريد مسح (مسح برأسه) بمسحه (مرة واحدة) قال البخاري بن التميمي في الاموال والاعمال اى يمسح
صلى الله عليه وسلم لم يمسح برأسه بل كان اذا غسل الاضراس فممسح الراس كذا جازعته صرحا ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم غسله في البيت
بل كان يمسح برأسه في كل موضع من غير مسح راسه في موضع من موضعين وقد عرفت ما في هذا الباب من اوله القليلين (ثم
غسل رجليه اليمنى ورجله الشمال ثلاثا ثلاثا) (ثم قال) على من الدعوى (من سره) من السوردي من قوله (ان علم وضوء) بضم الواو
(رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى طريق وضوء (مروان) اى مثلا واطلقت عليه بالثقة وفي رواية الدارمي من سره ان ينظر الى ظهور
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزد الجورة قال الترمذي والحدِيث اخبره السائي واخرج الترمذي وابراهيم بن جابر فماتت النبي واخرج الماروقني من طريق
الحسن بن سعيد بن الحسن بن يوسف المروزي قال وجدت في كتاب جدي ابو يوسف القاضي نابو حفيظة عن خالد بن علقمة عن عبد خبير
عن علي بن ابي حمزة عن يونس بن عيسى قال قال ابو جعفر عن خالد بن علقمة قال في مسح راسه ثلاثا وثلاثة جملة من الاحتفاظ بها
منه زائدة بن قدامة وسيف بن العمري وشيبة بن البرمكي وابو الاشهب جعفر بن الحارث وبارون بن سعد وجعفر بن محمد ومجلى
ابن ارقطه وابان بن تغلب وعلي بن صالح بن يحيى وحانم بن ابراهيم وحسن بن صالح وجعفر الاحمر فروه عن خالد بن علقمة فقالوا له
مسح راسه مرة ولا تغفل احد منهم قال في حديثه مسح راسه ثلاثا غير اى حفيظة النبي (حدثنا الحسن بن علي) بن محمد ابو علي (الخطابي)
بعض الحار وسكون الألام وثقة السائي والخطيب واليعقوب بن مشبه (قال حدثنا حسين بن علي) بن الوليد الكوفي احد الثمثة وحي
عوف بن عيسى بن مرزوق والاعمش وحمزة بن عمار وعنه يحيى بن معين واهن بن ابي اسود احمد بن حنبل وجماعة قال احمد اربع افضل
وقال حنبل ثقة (اليعقوب) بضم اليم وسكون العين المبدئية نسبة الى يحيى بن سعد مروان بن يحيى بن ابي اسود (عن زائدة)
هو ابن قدامة الكوفي وثقه اليعقوب وغيره (قال حدثنا خالد بن علقمة الحمداي) بفتح العين وجملة الى هجران تشبه خطه من خطه
(عن جدي) بل يظن من حديثه وقال السري عبد الرحمن بن حكا بن الخطيب قال لما خطب في المسجد في الاسلام (قال صلى على) بن ابي طالب
(العداة) اى صلاة الصبح (ثم دخل الرحبة) وفي رواية الدارمي دخل على الرحبة بعد صلى الفجر والفرح والارادة يسكن المراءاه

الاقبال

اذ اشك في الشئ
عقل سعيد بن
المسيب حماد
ابن قتيبة عن حماد
قال شكل النبي
صلى الله عليه وسلم
الرجل بعد الشئ
في الصلاة حتى
يجعل اليه فقال
لا ينقل حرمه
صوتا او يجل بجا
واخرجه الفراق
ومسح والنساء
واين ملحة عن
ابن هرة الزبير
الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا كان
احكك في الصلوة
فوجد حركة في
ت بسبب احتش
او لم يجتأ فاشكل
عليه فلا يضر
حتى يميم صوتا
او يجي رجاو
اخرجه مسلم
والترمذي يضحك
يا ابن صنم
من القبلة على
ابراهيم النبي
عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم
قلها ولم يضرها

تسبحوا في الامم
ولا يخالف لونه
لونه ليحمر فيه
اشعر فيكون
عيان البغاسنة
قائمة بالمال وان
لم تر فامر اراقة
وغسل الأناة
هذا المعنى اقرب
الى الحديث المستور
به وليس حله
عليه ما يخالف
ظاهره بل الظاهر
انه انما اراد
الهيئة المعتادة
التي يستخذ
وسلم قال اذا كان
فيها الكلال فان
كان حله هذا
مواظفة للظاهر
فهو المقصود وان
كان مخالفا لظاهره
فلا يضره
فلا يضره اقل
مخالفا من حله
على الا قول
المتقدم فيكون
اولى على التقديرين
قالوا واما حديث
الصح عن غمس
اليد في الأناة
عند القيام من
الغوم فالاستنثار
به اضعف من هذا

اللائحة

كل فانه ليس في
الحديث ما يدل
على نجاسة الماء
وجوه الاشارة
على طهارة الماء
بجاسته من افه
المشاكل المتعلق
بصيرته
مستعمله تصنيف
ايضا وان كان
اصح الروايتين
من اجل اختيار
القاضي وانما
واختيار ابن بكر
والا نتم فضلك
فانه ليس في
الحديث دليل
على فساد الماء
وقد بينا ان
الخبث عن البول
فيه لا يدل على
فساده بوجه
٢ ببول ككيف
يعضس اليد فيه
من النعم قد
اختلف في الخي
من عروة بن الزبير
ورود هذا القول
انما مطلق الحديث
بقوله فانه لا
يدري ان بائنه
يداه وقيل جعل
باحتال النجاسة

فما جاء فانه الغار يا ناه فيه ماء وطسبت قال فاطل الاناء بيده اليمنى فافرع على يده اليسرى وغسل كفيه ثم ادخل يده
اليمنى في الاناء فتمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا ثم ساق قريبا من حديث ابن عوانة ثم مسح راسه مقدد وموخر مرة ثم ساق الخ
سحق حل شامع بن الخثعم قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثنا اشعبة قال سمعت مالك بن عرفة قال سمعت عبد خير قال ابى عليا
اني بكرسى ففقد عليه ثم انى بكرسى من ماء فغسل يده ثلاثا ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد وذكر الحديث
محمدا بالكونه كذا في القاسوس (فما جاء فانه الغار يا ناه روست) محط لغيره لانا وتقدم شرحه (قال) وفي رواية الدارمي قال
عبد خير وعنه جالس بنظر اليه (فاخذ الاناء بيده اليمنى فافرع) اى صب (على يده اليسرى وغسل كفيه ثلاثا) قوله فاخذ الاناء الى قوله ثلاثا
في عاصم بن شرحبيل وكذا في تميم بن مسعود بن عبد الجبار قال فاخذ الاناء بيده اليمنى فافرع على يده اليسرى وغسل كفيه ثم اخذ الاناء بيده
فافرغ على يده اليسرى وغسل كفيه ثلاثا وفي رواية الدارمي فاخذ بيده الاناء فاكفاه على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم اخذ بيده اليمنى الاناء فافرع
على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم اخذ بيده اليمنى الاناء فافرع على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم اخذ بيده اليمنى الاناء فافرع
حتى يشبهها ثلاث مرات انتهى (ثم ادخل بيده اليمنى في الاناء فتمضمض ثلاثا ثم ساق) اى زائدة بن قدامة (قريب ما من
حديث ابن عوانة المذكور اعلاه ثم قال زائدة في حديثه (ثم مسح راسه مقدد وموخر مرة) اى يد بمقدم راسه ثم فربها الى قطاه ثم ردا
حتى يرجع الى المكان الذي بدأ منه كما في رواية اخرى وفي تصحيحه بان مسح الراس كان مرة واحدة وقوله مقدد مضموع للمضموع والاصل
(ثم ساق) زائدة (المعنى المحو) اى نحو الي محو منه وتما فيه سنن الدارمي ولفظه ثم ادخل بيده اليمنى في الاناء فتمضمض واستنشق ونشر
بيده اليسرى ثم غسل ثلاث مرات ثم ادخل بيده اليمنى في الاناء فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل بيده اليمنى ثلاث مرات الى المرفق ثم غسل
بيده اليسرى ثلاث مرات الى المرفق ثم ادخل بيده اليمنى في الاناء حتى يخرج الماء ثم ركبها باحمت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم مسح
راسه بيده كليلها مرة ثم صب بيده اليمنى على قدمه اليمنى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات ثم صب بيده اليمنى
على قدم اليسرى ثلاث مرات ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات ثم ادخل بيده اليمنى في الاناء فغسل وجهه فشب ثم قال هذا ظهور الحديث
صلى الله عليه وسلم فرج حب ان ينظر الى ظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا ظهوره انتهى والحديث اخرجه بنحوه في كتابه في الحديث
محمد بن ابي ابراهيم المحاذ لثقة (قال حدثني محمد بن جعفر ابو عبد الله الكلابسي المحاذ لقبه عند ثقة (قال حدثنا شعبته) بن الجراح
ثقة لمام (قال سمعت مالك بن عرفة) بعلم العين وسكون الراء البهتتين ومنهم القارمق الطار والفتح الحفاظ كابي داود والقرم
والساقى على وهم شعبة في تسمية شيخه بالملك بن عرفة وانما هو خالد بن علقمة قال الشافعي في سننه قال ابو عبد الرحمن هذا خاوا والصواب
خالد بن علقمة ليس بالملك بن عرفة وقال الترمذي في جامعهم وروى شعبة في الحديث عن خالد بن علقمة فان خفا في اسمه اسم يعقل بالملك
ابن عرفة وروى عن ابن عروة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي بن روي عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة في صحيح خالد بن علقمة
اشبهه ويحيى قول ابي داود في اخر الباب (قال سمعت عبد خير قال بايت علي بن ابي بكر) بعلم الكاف وسكون الراء بالسرير
(فتمضمض عليه ثم الى بوز) بعلم الكاف وهو ما عروة من اواني الشرب والافه كوب (من ما فغسل يده ثلاثا) كحل واحدة منها (ثم تمضمض
مع الاستنشاق بماء واحد) قال المحاذ ابن القيم في زاد المعاد وكان النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق تارة بغرفة وتارة بغيره
وتارة بثلاث وكان يصلي بين المضمضة والاستنشاق فياخذ نصف الغرفة لغيره نصفها الا انه لا يمكن في الغرفة الا اذا دام النزولان
والثلاث فيمكن فيها الفصل والوصل الا ان بيده صلى الله عليه وسلم كان الوصل بينها كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق من كف واحد فغسل ذلك ثلاثا وفي لفظ تمضمض واستنشق ثلاثا فغسل يده من يمينه في المضمضة
والاستنشاق ولم يجز الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح السنة انتهى ويحيى بيان ذلك ان شارة الله تعالى
نحت حديث عبد الله بن زيد وعلقه بن مصرف عن ابيه عن جده في موضعه (وذكر اى شعبة) (الحديث) بما هو وانما اخرجه المؤلفان
مختصرا وتما في سنن الشافعي من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة عن مالك بن عرفة وفيه تمضمض واستنشاق كيف هو واخذ ثلاث
مرات وغسل وجهه ثلاثا وحصل ذراعيه ثلاثا ثلاثا واخذ من الماء فرج براسه واشار شعبة مرة من ناحية الى مؤخر راسه

حد
 عثمان بن ابي شيبة قال ثنا ابو نعيم قال حدثنا ربيعة الكندي عن ابي صالح بن عمرو عن زكريا بن يحيى
 انه سمع طيبا وسئل عن وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكح الحديث وقال ومسيره حتى لا يحيط
 ثم قال لا ادرى ارجو ان لا يغفل جليته الا انما قال من سره ان ينظر الى امور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الهوى والمحدث بالخبر
 على سبب قيس واعلان ذكر الحافظ المزي في الاطراف ههنا في آخر الحديث جارات من قول الى داود وليست هي موجودة في نسخ الحاضرة
 عندى كس يا ابا شيبة كليل الغائبة وهي نزهة قال ابو داود والملك بن عرفة انما هو خالد بن علقمة اخطأ في شبة قال ابو داود وقال ابو حنيفة يروى
 ذلك بن عرفة عن عبد بن حنيفة قال سمعت ابا عبد الله بن علقمة وكان شبة مغلبي فنهض فقال ابو حنيفة هو في كتابي خالد بن علقمة ولكن
 قال شبة هو مالك بن عرفة قال ابو داود وحدثنا عمرو بن حنون قال حدثنا ابو حنيفة عن مالك بن عرفة قال ابو داود وسمعت ابا عبد الله بن علقمة
 ابو كمال قال حدثنا ابو حنيفة عن خالد بن علقمة وسمعت ابا عبد الله بن علقمة قال المزي في آخر الكلام من قول الى داود
 مالك بن عرفة الى قول راجع الى الصواب في رواية ابو الحسن بن العبد ولم يذكره ابو القاسم **(حدث عثمان بن ابي شيبة)** يفتح الشين للحمزة
 وادبار الوضوء واذا راجعنا في ما كتبه يهنا هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة قال ابن معين ثقة **(قال حدثنا ابو نعيم)** بضم النون وشخ العيون
 بن الفضل بن وكين الكوفي الحافظ روى عن الاعشى وذكره ابو جعفر بن برقان وجماعة وعنه احمد وسحاق ويحيى بن معين وتلقن قال احمد ثقة
 يفتحان عارف بالحدوث وقال النسوي اتفق اجماعنا على ان ابا نعيم كان نابتة في الاقنان **(قال حوشنا ربيعة)** يفتح الراء هو ربيعة بن جندب
 الكوفي روى عن عطاء بن عوف وروان بن سارية وثقة ابن معين وقال ابو حنيفة وشخ وذكره ابن جبان في الثقات **(الكناني)** بكسر الكاف وبعدها
 النون في نسخة الكناية قال الحافظ الاصبغ في كتابه المشبه والمختلف كناه بن حريز بن مركبة بن اياس بن ضر وكان له بطن من كنانة الاول
 بن يزيد بطن من كنانة وهو يثرب بن كبر بن عبد شاة بن كنانة وفيهم صحابة وتابعون **(عن المنهال)** بكسر الميم وسكون النون **(بن عمرو)** الا
 الكوفي عن زاذان وابن ابي عمير واليخظة سلم عن ابي حنيفة وانا رواه عن النابيين الكبار عنه شبة وبجراح بن اراطه وغيرهما قال ابن معين
 وانسابي والجهلي وغيرهم ثقة وقال ابن ابي حاتم سمعت حماد بن احمد يقول سمعت ابي ترك شبة المنهال بن عمرو على عهد قال ابن ابي حاتم
 لا يدع من داره صوت فؤارة الا نظرب كذا قال ابن ابي حاتم والي داود وسب بن حريز بن شبة قال تبت منزل المنهال سمعت صوت
 الظفر فربعت لم اسأل فقلت فبلا ساكنة عسى كان اليعاقبة قال الحافظ ابن حجر في الهدى السارى قلت وهذا قرأه صريح فان هذا لا يوجب
 قد حاز المنهال وقال المزي في الميزان ثم في الاخر تركه لرواية عنه شبة فيا قيس لا يدع من بيته صوت عناء وهذا لا يوجب غير شخ انتهى وقال
 ابن القيرظ تهرق في المصلح شكلا المنهال قد وثقه يحيى بن معين وغيره والي غراب بن حزم شيطان احد ما قول عبد الله بن احمد
 عرواية تركه شبة على عهد الثاني في موضع من داره صوت ظفر وليس شخ من هذا ما يقبح فيه وقال ابن القطان ولا اعلم لهذا الحديث ملك
 انتهى كما في قديم الحافظ ترجمه في الهدى **(عن نسا)** كبر الراء البهية وتشديد الراء البهية **(بن حريز)** بضم الحاء وفتح الراء الموحدة هو ابو حنيفة
 الكوفي محض عن عمرو عثمان وعلي بن ابي اسيد الغنوي عاصم بن بريدة وثقة ابن معين **(ادسح)** عياق الراء العاليتة **(سسل)** على شخ شبة
(عن) بنو رطل اسد عليه سلم ذكره ابي حنيفة **(سسل)** على شخ شبة **(ادسح)** على شخ شبة **(سسل)** على شخ شبة
 الميم يعني لم يرد على ثلاثة اوجه احد ان يختص بالمضارع فيجوز تغية قلبه فيا مثل الاماها تغار قها في موروثا منها ان تختص الماضي فقط
 جليتين وجدت ما يتبعه وجودا ولاها وما لثان ان يكون حرفا شذوا قد دخل على الجوزة الائمة وبينما الوجه الاول اي لم يقتر المار من سر
 قال ابن سنان في شرحه في الما يعطر الماربي يعني لم والفرق بينهما من ثلاثة اوجه الاول ان النفي لم يلزم اتصالها بحال بل قد يكون
 نحو بل في على الاثان بين من الراء لم يكن شيئا نكروا وقد يكون متصلا بحال نحو لم يكن بعدا كسب شيئا بخلات لما فانه بحسب اتصال
 فيها بحال الاثان ان الفعل بعد لما يكون متصلا بضمها او لا يكون فلهذا اثنان ان لم تضربوه لظن ان لم تضربوه لظن ان لم تضربوه لظن ان لم تضربوه
 كسب التوسط شرح سنن ابي داود في نسخة اخرى قال سجع لرسد حتى لما يقطره لما توتم اي قطره متروقة وزيد استجاب تحفة من المسح ووجه الائمة
 بحيث يقطره عكس بعض ما سئل به في التعميل انتهى قاله رقيق في جواب انفسه رواه في مسامحة الائمة والله اعلم + + +

ابن الزبير يروي
 قال ابو داود قال
 روى حمزة الزيات
 عن جبيب عن
 حمزة بن الازدي
 عن عائشة حدثنا
 حيا هذا اخر
 كلامه وضعفت
 يحمي بن سعيد
 القطان هذا
 الحديث وقال
 هو مشبه لا شخ
 وقال الدارقطني
 وضعفت حمزة بن
 اسمعيل ضعفا
 هذا الحديث و
 قال جبيب بن
 ابي ثابت له
 يسمع من حمزة
 وقال روى عن
 ابراهيم التيمي
 عن عائشة ان
 النبي صلى الله
 عليه وسلم قبلها
 ولم يتوجها وهذا
 لا يصح ايضا في
 يعرف لابراهيم
 التيمي بما عمن
 عائشة وليس
 يصح عن النبي
 صلى الله عليه
 في هذا الباب
 بأب في الوضوء
 وهذا السبب ثابت

ابن قتيبة الشيطان	من مس الذكر	وغسل رجليته ثلثا ثلثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل ثم أتى بأبي عبد الله
على أنفاسه قال	عن عروة قال	قال ثناء عبد الله بن موسى قال حدثنا فطرن بن ابى قزوة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال رأيت علياً تقضياً
اليد اذ ماتت	دخلت على من	فغسل وجهه ثلثا وغسل ذراعيه ثلثا ومسح برأسه واحدة ثم قال هكذا تقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ملايصة للشيطان	ابن الحكم فذا	حل ثلثاً أسدً وأبو توبة قال ثنا ابوالاحوص وحديثنا عمرو بن حوت قال لأبى صالح عن ابى صفى عن ابى جعفر
لم يكن صاحبها	ما يكون منه العزوة	قال رأيت علياً تقضياً فذاك وضوءه كله ثلثا ثلثا قال ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه الى الكعبين
ياتت وفيه	قال دوران	ور غسل رجله ثلاثاً ثلاثاً فقال كذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث تفرد به الواقدي عن ابى بصير
الشيطان على	مسند لوفى	في الطمير والحديث في البراهيل وما يروي عن ابى جعفر في سلفه انفاً قول ابن القطان ان شالاً اعلم بهذا الحديث عند ابى جعفر
الغيتش ما يهت	عروة ما حدثت	حدثنا يزيد بن ابى الربيع عن ابى جعفر عن ابى بصير عن ابى جعفر عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
للدين السري	فقال من	صدوق (الروي) نسبة الى طلوس قرية بجاري (قال حدثنا عبد الله بن موسى) للعبس ابي جعفر الكوفي الحافظ صاحب السنن
من حرجت	سه بات صفوان	عروة والثوبه ابى جعفر محمد بن عيسى الحلبي والبخاري وابو حاتم والبيهقي والشافعي وابو حاتم وعثمان بن ابى سليمان
ارزاق	ارزاق	ما ذكره في كتابه من حديث ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
الشمس حيدر	الله صلى الله عليه	وحدثنا يزيد بن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
اخبار القريه	وسلم بن	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
قار الشيطان	مسند في	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
خبيث يناسبه	واخرج الترمذي	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
بخبات فاذا	والناسي و ابن	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
نام العهد	سأبة وقال	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
ير في ظاهره	هلا حديث	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
او من خشق	صحيح وقال	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
فيستوفى	عنه يروي	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
المبييت قاما	ابن جابر	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
ملايصة يديه	في هذا الباب	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
قلنا ما اعم الجراح	حديث يروي	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
كسبا وصرفا	اخر كلامه	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
ومياً شرع لما	الامام الشافعي	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
يا من به الشيطان	رضى الله عنه	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
من المصيبة	قد وينا قوتا	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
فصاحبها كثير	عن خير يسرة	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
انصرت والعل	عن النبي صلى الله	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
بها وطلعت	عليه صلوات	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
جراحة لا يخرج	يجيب طيبنا	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
بها اى بكسب	الرواية غير	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير
وهذه الحلة	يردى عن	واحد من ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير عن ابى بصير

قوله مما تقدم
 انقياساً فاصفاً
 متعين لغتيته
 ولنا في الامور
 وسلامته من
 التناقض للازم
 لمن قدم للمتهم
 كما سئذ مكره
 وطوافه لادلة
 الشرح اللذان على
 عدم القبول
 بالفتن في التفسير
 اليه اولى لو كان
 وجه كلفه
 من الازالة وحل
 تقاض مفهوم
 من هذه الازالة
 من الكتابات
 والقياس على
 واستصحاب الحال
 وعلى كثرة الازالة
 مع اضطراب
 اصل منطوقه
 وعدم برائة
 من العلة والشك
 فالواحد احوط
 ان المعنى عام
 في جميع الصلح
 المسكت بها
 قد جرى لا دليل
 عليها اذ ان التجارب
 بالمفهوم يجمع
 ان حروف التفسير

ثم اخذ بكفة اليه قبضة من ماء فصبها على كفا سنان على وجهه ثم غسل ذراعيه الى المرفقين
 ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح راسه بطنه اذنيه ثم ادخل يديه جميعاً فاخذ حفته من ماء فغضب بها على رجله وفيها
 النعل ففعلها بها ثم الاخرى مثل ذلك قال قلت وفي النخلين قال وفي النخلين قال قلت وفي النخلين
 قال وفي النخلين قال قلت وفي النخلين قال ابوداود وحديث ابن جرير عن شيبه
 (ثم ذكر كفة المني قبضة من ماء فصبها على كفا سنان قال النوري في الفظة شكوه فاذكر العصب النابت ليرسل الوجه ثلاثاً ثم غسل يديه
 نظاهراً وناهماً رابته غسل الوجه وناحلات اجماع المسلمين فيناه على ان كان لقي من على الوجه شيء ولم يكمل فيه الثلث فاكل بطنه
 قال الشيخ ولي الدين العراقي الظاهر انما صب الماء على خرد من الراس مقصد بذلك تحقيق استحباب الوجه كما قال الفقهاء وانما يجب غسل
 جزء من الراس لتحقيق غسل الوجه قال السيوطي وعندي وجه ثالث في تاويله وهو ان المراد بذلك ما بين فخذ اليد من غسل الوجه من اخذ كفا
 واساتة على جبهته قال بعض الظاهر انما يجب التوضي بغير غسل وجهه ان يضع كفا من ماء على جبهته يتحد على وجهه في يوم الطهر الى الكبر ليتبين
 من الحسن بن علي بن رسول الرضا صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ فغسل يديه حتى يستبسط على موضع سجوده قلت ما قاله السيوطي برخصه جواد
 الحديث اخرج ايضا ابو يعلى في مسنده من رواية حسين بن علي بن الحسن بن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في حديث علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الشوكاني تحت حديث علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 انما يدل حديث علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 (الحسن) ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 مع المرفقين (ثلاثاً ثلاثاً ثم مسح راسه وظهره اذنيه ثم ادخل يديه جميعاً في الماء) فاخذ حفته من ماء فغضب بها (اي بالمحفة) (علي بن ابي بصير)
 اليه (وفي النخل) قال النخلاني قد يكون المسح في كلام العرب يعني غسل ارجل في الاخير في ابو بكر بن عثمان عن ابي حاتم عن ابي بصير
 الاضمرى قال مسح في كلام العرب يعني غسل ارجل في الاخير في ابو بكر بن عثمان عن ابي حاتم عن ابي بصير
 من الماء ثم وصلت الى ظاهر القدم وباطنها وان كانت الرجل في النخل ويد على ذلك قوله فغسلها بها (فغسلها بها) كذا في اكثر نسخ
 وفي بعضها فغسلها بها والقول من باب ضرب ياتى في التوسط اي قبل بغسلها التي صبها عليها ويستعمل من وجوبه وهم
 الروض ومن غيرهم ومن النخل ولا يجزئ الا حديث ضعيف والان في المحفة وصلت الى ظهر قدمه بطنه لئلا يعلقه بالنخل
 على انه توضأ ومسح وقال بزاوية من لم يجد شايته في سبيل بيانه في باب بزاوية من لم يجد شايته في سبيل
 (الاخرى) ابي بصير (مثل ذلك قال) مسك جيبه المرفقان (قلت) لابن عباس عن ابي بصير (وفي النخلين) ابي بصير حفته من
 علي بن ابي بصير كانت الرجلان في النخلين (قال) ابن عباس نعم (و) كانت الرجلان (في النخلين) قال قلت وفي النخلين قال وفي النخلين
 قال قلت وفي النخلين قال وفي النخلين (قال) ابن عباس نعم (و) كانت الرجلان (في النخلين) قال قلت وفي النخلين قال وفي النخلين
 وقال الشراقي في كشت النخلة عن جميع الاحاد ان القائل للفظة قلت هو ابن عباس سأل علياً في الفظة قال ابن عباس قالت علياً
 رضي الله عنه فقلت وفي النخلين قال وفي النخلين الحديث انتهى والله اعلم قال النذري في هذا الحديث مقال قال النذري سالت
 محمد بن اسمعيل عن فضة قال ادرى بانها انتهى والحديث اخرج احمد بن حنبل كذا في التتقي في التلخيص ورواه البزار قال لا تعلم احدا
 روى هذا الحديث الا من حديث جيبه المرفقان ولا تعلم ان احداً رواه عنه الا محمد بن طلحة بن زياد بن ركانة وقد ترح ابن سبغ الكافي
 واخرج ابن جرير عن طريقه مختصراً وضعفه البخاري فيما حكاه النذري انتهى واعلم ان الحديث والكان رواية كلفه من فاعلمته
 خفية اطلع عليها البخاري وضعفه باطلاً ومن العلة الخفية فيه ما ذكره البزار المأثقة التمس من ابن سبغ فاعلمته من رواية
 البزار (قال) ابوداود وحديث ابن جرير (هو جواد الملك بن عبد العزيز بن جريح نسب له جده ثقة فاضل (عمر بن عبد العزيز) بن نضاح
 بك الترمذي وضعفه الصادق المهدى ابن سريج النوري له في القاري مولى ام سلمة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم في رواية غيره

بيد يده فاقبلهما وادس بلا بمقدم راسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي
 بدأ منه ثم غسل رجليه حل
 مسند قال ثنا خالد بن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن عبد الله بن زيد بن
 عاصم بهذا الحديث قال فمضمض واستنشق من كفت واحد يفعل ذلك ثلاثا ثم ذكر نحو
 (بيد) بالشيء (فأقبل بها وادس) فاختلعت في كيفية الاقبال والادس بالذكري في الحديث ووجدت في نسخة اول ان يبدأ بمقدم راسه
 الا انه على الوجه في حديثه القفا ثم يده بها الى المكان الذي بدأ منه وهو مبتدأ الشرح من حد الوجه وهذا هو الاصل في حديثه
 راسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجعا الى المكان الذي بدأ منه الا انه اورد على ذلك الصفة اذ ادبر بها واقبل من ذابها الى جهة القفا
 او بارود وجهه الى جهة الوجه اقبال واجيب بان الواو القفا حتى الترتيب فالقفا اذ ادبر واقبل والنسائي في حديثه بمؤخر راسه وير
 الى جهة الوجه ثم يرجع الى المؤخر محافظة على ظاهره فقبل وادبر فالاقبال للمقدم الوجه والادس بالهناجعة المؤخر وقد وردت
 هذه الصفة في الحديث الصحيح بدأ بمؤخر راسه ويحل الاختلاف في لفظ الاحاديث على تعدد الحالات والثالث ان يبدأ في الثانية
 ويذهب الى جهة الوجه ثم يده بها الى جهة مؤخر الراس ثم يده الى ما بدأ منه وهو القفا صفة ولعل فاعل هذا قصد المحافظة على قوله بدأ
 بمقدم راسه مع المحافظة على ظاهره لفظ اقبل وادبر لانه بدأ بالثانية صدق انه بدأ بمقدم راسه وصدق انه اقبل ايضا فانه بدأ
 في الثانية الوجه وهو قبل قال العلماء الا انهم لم ينع في شئ من السلام والظاهر ان هذا من العمل الخبير منه وان المقصود من ذلك
 تيميم الراس المسح انتهى وسيجيء قول المحافظ بن جرير (بدأ) اي ابتدا (بمقدم راسه) لفتح الراء مشددة ويجوز كسر الراء والتخفيف وكذا
 مؤخر قال الزقاني (ثم ذهب بهما الى قفاه) بالقصر وكله وهو بتخفيف مؤخر الشق وفي الحكم وادبر العين يذكر ولو نشت (ثم ردهما حتى
 رجعا الى المكان الذي بدأ منه) ليتوعد بهما الشرا المسح والشهر عند من اوجب التيميم ان الاولى واجبة والثانية مسته وجملته قوله بدأ الى المؤخر
 عطف بيان لقوله فاقبل بها وادس ثم لم يرد على ذلك الا ان الزقاني وفي لفتح الباري الظاهر انه من الحديث وليس يدربا
 من كلامه بالكتابة على من قال السنة ان يبدأ بمؤخر الراس الى ان انتهى الى مقدمه لظاهر قوله اقبل وادبر ويرد عليه ان الواو لا
 الترتيب وعند البخاري من روى سليمان بن بلال فادبر يديه واقبل فلم يكن في ظاهره حجة لان الاقبال والادس من الامور
 الاضافية ولم يعين ما اقبل اليه والادس منه ومخرج الطريقين متحد فيها كمنى واحد وعينت رواية مالك البلاء في المقدم مجمل
 قوله اقبل على انه من تسمية الفعل ابتداء اي بدأ يقبل بالرس وتقبل في توجيهه غير ذلك انتهى (ثم غسل رجليه) وفي رواية البخاري
 من طريقه وسبب رجليه الكعبين والبحث فيه كالمبحث في قوله الى الرضخ قال المحافظ والحديث فيه من الفوائد الا انه في الحديث
 في اجزاء الوضوء وان الوضوء الواحد يكون خمسة بمرتين وبعض ثلثا وهو الاستسقاء في اجزاء الماء في قوله اقبل
 لنتبه وحديث ابان بن عثمان في البخاري وسئل الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم هل يركب في الوضوء
 مسرعة (ثنا خالد) بن عبد الله بن عبد الرحمن الوطيطي ثقة (عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه) عن ابيه
 ابن عاصم بهذا الحديث المذكور (قال) اي خالد في حديثه (فمضمض واستنشق من كفت واحد) اي من كفتيه راجع
 الى الكفة التي في يده وذكر كما ابراهيم بن ابي ربيعة قال في الحديث قال السيويني وهو يروي في الحديث من المصنفين
 في كل مرة وذهب اليه بعض الامة (يفعل ذلك) لانه المضمض والاستنشاق (لانما) لانه كانت مرات اربعة
 حديثه (تحوه) اي نحو حديث مالك وهذا الحديث انما هو البخاري عن عبد الله بن زيد بن ابي داود عن ابيه
 فاعلم انما غسل فمضمض واستنشق من كفته واحدة فعل ذلك ثلاثا غسل وجهه ثلاثا غسل يديه الى المرفقين مرتين
 من كفته واحدة غسل يديه الى الكعبين ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه في الحديث في
 ابن زيد حديث حسن غريب وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكر في الحديث
 صلى الله عليه وسلم فمضمض واستنشق من كفته واحدة وانما ذكره خالد بن عبد الله بن خالد ثقة حافظا عن ابيه
 ابي داود

الفتح قال نعم
 قال الشيخ في مسند
 الا ابل قال لا
 باب الوضوء
 من غسل
 الوضوء
 عن حلال
 عن عطاء
 ابن زيد البجلي
 قال حلال الاصله
 الاخر في سعيه
 وقال ابي عاصم
 وعمر اراه عن
 ابي سعيد
 الحضري روى
 الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم
 مرتين بعد
 شاة فقال له
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 تخذه اريدك
 اريدك ان يده
 لاسم الله فقال
 ما هو حوائف
 الى الالطيم
 فصله السادس
 يسوا فقال يروي
 لادع في
 حده بعضه
 عن ابي قال
 ايضا قد روى
 مرسل والحديث
 حالك فيه على

مؤمن ضعيف
شانه ما ذكره
قد حافظت احكامها
والدالة الكثرة
ولا يعرف احد
بلدته ولا احد
منهم يزعم اليه
الثاني ان الله
سجانه ونفال
قال وما كان له
ليصل قوا بعد
اذ هدم حتى
يبين له حيا
يتفق وقال
وقد فضل لكم
ما حرم عليكم
فلو كان المال
م يتخذ القاسم
منه ما هو جلال
ومنه ما هو حرام
ولم يكن في هذا
الحديث بيان
للذمة ما سقوت
ولا كان قد فضل
لهم ما حرم عليهم
قال المتطرف
من حديث
القتلين ليدل
فيه والمسكوت
عنه كبر من اجل
ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكل
لا يدل على شيء
فلم يحصل لهم

حل ثنا احمد بن عمرو بن السرح قال ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ان حبان بن واسم حدثه ان اباة حدثه انه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم لما زني يذكر انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرهه قال واسم راسه بما غير فضل يدايه غسل لجل جلي انفا حل ثنا احمد بن محمد بن حنبل قال ثنا ابو المغيرة قال ثنا حريز قال حدثني عبد الرحمن بن ميسرة
وقال بعض اهل العلم بضعفة والاستشاق من كذا واحد بخبري وقال بعضهم يعرفها حب الينا وقالوا اني ان جميعا في كذا احد هو جاز
وان فرقها فربما حب الينا النبي واخرج الدارمي وابن حبان والحاكم من ابن حبان والنبهي صلى الله عليه وسلم توفاه مرة وجمع بين
المضغفة والاستشاق واقرب منه ابي الصراطه رواه ابني داود والقي تقدمت من علي ولقطة ثم تمضمض وكشفت عن مضغف
من كفت الاي اخذ فيه والابن داود والطالسي ثم تمضمض ثلاثا مع الاستشاق بار واحد وتقدم بعض ما ذكر تحت حديث جابر
عن علي قال النوري في كيفية المضغفة والاستشاق خمسة اوجه الاصح تمضمض ويستنشق بثلاث غرفات تمضمض من كل واحدة ثم
يستنشق كما في رواية خالد المذكورة بلفظ من كفت، احدى ففعل ذلك ثلاثا فانها صريحة في الحج في كل غرفة والنشاق في الحج بينها
بغزة واحدة تمضمض منها ثلاثا ثم يستنشق منها ثلاثا على اني حديث ابن ماجه والثالث الحج ايضا بغزة ولكن تمضمض منها
ثم يستنشق ثم تمضمض منها ثم يستنشق ثم تمضمض منها ثم يستنشق على ما في بعض الروايات والرابع ان يصل بينها لغزتين تمضمض
من احدى ثلاثا ثم يستنشق من الاخرى ثلاثا والخاص ان يصل لست غرفات ان تمضمض بثلاث غرفات ثم يستنشق بثلاث غرفات
وقال بعض المالكية اذا فضل قال النوري في صحيحه الاول وبراءات الاحاديث الصحيحة وهو ايضا الاصح عند المالكية بحيث حكى ابن سيرين
الاتفاق على اية الا فضل انما قال الزرقاني في شرح الروايات (حدثنا احمد بن عمرو بن السرح) ففتح السين وسكون الراء والواو
المصري لغة (قال ثنا ابن وهب) يرويه النضر بن اسلم البصري لغة (عن عمرو بن الحارث) بن ابي يعقوب الانصاري البصري
الغني حذاه عن ابيه والزهري وعمر بن شبيب وجماعة وعنه مالك والبيه وحلق ولقته ابن معين وقال ابن وهب لولقي لنا عمرو
ما حدثنا ابي مالك (ان حبان) في الحديث وبالواو المشددة (بن واسم) المانعة المدني صدوق عن ابيه وعنه عمرو بن ابيبة
اخرج له اسلم والبودود والترمذي صحيح سننه وابن ماجه (حدثنا) ابي حبان حدثنا عمرو (ان اباة) وهو واسم بن حبان بن مخلد
ابن عمرو الانصاري المازني المدني عن ابن عمرو بن حبان بن حبان وعنه ابن حبان وابن ابي عمير بن محمد بن يحيى ولقته الوزرقة (حدثنا) ابي حبان
حبان (ان اباة) واسم بن حبان (صححه) ابن حبان ما سمع المازني يذكر انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرهه لسه عبد الله
زيد (ومنه) صلى الله عليه وسلم ولقطة مسلم انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم توفاه ثم تمضمض ثم غسل وجهه ثلاثا وبيده
ثلاثا والاخرى ثلاثا (قال ابن سيرين) وفي مسلم برسه (بما غير فضل يدايه) لفتح اللام باء جديدة لا بمقتضى من ما يريد له
لم يقتصر على بل بيده ولا تمل منها على ان الماء المستعمل لا تصح الطهارة به لان هذا اخبار عن الاتيان بما جديد للراس ولا يلزم
من ذلك مشتمله قال النوري وفي سبيل البلاغ واخذوا بجديد الراس مما رواه لا يسنه وهو الاصح دل عليه الاحاديث التي
روى في باب حجة التمام بالذات لزال السرح عنها والحدِيث في حديث زبيدة سلم والدارمي والترمذي وقال حريز روى ابن ابي عمير هذا الحديث
سره جبار بن س روى عن ابيه عن عبد الله بن سيرين عن ابيه عن عبد الله بن زيد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الراس
ما وجد او غسل على هذا كثيرا بل العلم راوا ان ياتوا راسه ارجح يد ابي كلام الترمذي (حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال
ثنا ابو المغيرة) يرويه القدر بن الجراح النخولاني يحيى بن الاصبغى ومات سنة ثمان مائة وخمس مائة بن شبيب آفة الدار قطنى
اخرج له الائمة الستة (قال ثنا حريز) يفتح الحاء البنية وفي آخره الزاوية منه برابن عثمان الجريسي البرعمان الجعفي عن ابيه بن سيرين
وقال ابن سعدان وعنه عاصم بن حنبل وسئل عن ابن سيرين وعنه علي بن الجعد وحلق قال احمد ثقته ثقته ثقته ثقته
يحيى بن معين (قال حدثني عبد الرحمن بن ميسرة) ففتح الهمزة وسكون الراء والسين والراء المتعوجين بعد ما الحضرمي اقبلته
الحصص عن المقدم وعنه قور بن زيد وجرير بن عثمان وشيخه كما قال ابو داود وثالثه كذا في الخلاصة وفي التهذيب واليزان ٤٦٦

الحسن قال سمعت المقدم بن معد يكرب الكندي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوح ففضله ثلثا ونسب
وجهه ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا ثلثا ثم تمضمض استنشق ثلثا ثم مسح براسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما حدثنا
محمد بن خالد ويعقوب بن كعب الانطاكي لفظه قال لنا الوليد بن مسلم عن حزين بن عثمان عن
عبد الله بن محمد بن كعب عن المقدم بن معد يكرب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فألقاها بلغ
مسور راسه وضع كفيه على مقدم راسه فاشهما حتى بلغ القفا ثم ردهما الى مكان الذي منه بدأ قال محمد بن علي
وثقه الجليلي وقال الزبيدي في نصب الراية قال ابن دقيق العيد في الامام قال علي بن الحسين بن عبد الرحمن بن سيرة مجهول لم يرو
عنه غير حريز اشبهه وشبهه للبرازي وفي بعض نسخ الكتاب حديثا عن عبد الرحمن بن سيرة (الحسن بن) بفتح الحاء والراء ويكون
الضاد المحذوف عنها فنسب اليه الحضر موت بل ياقصي اليه في قبيلة وداقت على ابن عبد الرحمن بن سيرة (قال سمعت ابا
بكر الجهم وسكون القات (بن معد يكرب) بن عمرو بن يزيد بن معد يكرب كنية الربيعي قيل غير ذلك صحابي له اربعون حديثا
صحب النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه وعن خالد بن الوليد وما زاد في ابوابه ونزل عن عيسى بن عمار بن عيسى وغيره
صالح بن يحيى وخالد بن معدان وعيسى بن عميد والشيباني وآخرون (الكندى) بكر الكات وسكون النون الى كندة تسمى من
اليمن (قال بلقي) بصيغة مجهول (رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوح) بفتح الواو اي ما يتوضو به (ثم ضامه ثلثا ثلثا
وعسل وجهه ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا ثلثا ثم تمضمض واستنشق ثلثا) قال السيوطي خرج برمن قال الترمذي في الوضوء
غير وجب الا اذا لمضمضه والاستنشاق من غسل الذرايين وطعن عليه ثم اشبهه قلت انه رواية شاذة لا تعارض الرواية
المخولة التي فيها تقدير المضمضه والاستنشاق على غسل الوجه (ثم مسح براسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما) بالجهد لان من اذنيه
وظاهرهما ما يلي الراس وباطنهما ما يلي الوجه واكفنيه سمعها فاخرجها ابن جبان في صحيحه من حديث ابن عباس عن رسول
صلى الله عليه وسلم توضأ فغزاة غسل وجهه ثم غزاة غسل يديه اليمنى ثم غزاة غسل يده اليسرى ثم غزاة
غزاة مسح براسه واذنيه وظهرهما بالسبايتين وخالف ابا يسيه في ظاهر اذنيه مسح ظاهرهما وباطنهما الحديث وصححه ابن خزيمة
وابن منداه واه ايضا النسائي وابن ماجه والحاكم والبيهقي ولفظ النسائي ثم مسح براسه واذنيه باطنهما بالسبايتين وظاهرهما
ابا يسيه ولفظ ابن ماجه مسح اذنيه فاظهرهما بالسبايتين وخالف ابا يسيه في ظاهر اذنيه مسح ظاهرهما وباطنهما ولفظ البيهقي
ثم اخذ شيبان من ما فرس براسه وقال بالوسطيين من اصابعه باطن اذنيه والابا يمين من وراذنيه ذكره الحافظ في
التحقيق وحديث الباب ظاهره ان لم يخذ الا اذنين بالاصابع يد ابل مسح الراس والاذنين بما رواه قال الحافظ ابن القيم في التبيين
النبوة وكان مسح اذنيه مع راسه وكان مسح ظاهرهما وباطنهما ولم يثبت عنه ان اخذها ما راها جديدا وانما صح ذلك عن
ابن عمر اشبهه وسبغى شحيقه في حديث ابى امامة وحديث الباب اخرجه ابن ماجه مختصرا واخرجه الطحاوي في معاني الآثار
من رواية الوليد وسبغى (حدثنا محمود بن خالد) بن يزيد المشقي ثقته (يعقوب بن كعب) بن حاد الجليلي ابو يوسف
عن عيسى بن يونس وابن دبر وعنه المولى وثقه ابو حاتم (الانطاكي) بفتح الالف الظاكية من الشام كذا في الب (لفظ)
قال النورسي هو بالرفض في لفظه واما محمود فمناه وقال الشيخ ولي الدين العراقي ضبطناه بالنصب اي حدثنا لفظه لاسناه
قال السيوطي (قالا حدثنا الوليد بن مسلم) ابو العباس المشقي من ابن جليلان وهشام بن حسان والاوزاعي وجماعة وعنه
احمد وسحاق وعلي بن الدين وخليق وثقه الجليلي ويعقوب بن شيبة وقال ابن سيرين ليس وكان من ثقاة اصحابنا (عن
حريز بن عثمان) الحنظلي عن حمصي (عن عبد الرحمن بن سيرة عن المقدم بن معد يكرب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضأ فلامنح مسح راسه) المسح مع المضان اليه منقول يقول بلقي (وضع كفيه على مقدم راسه) من الامام ابي بصير
الذي هو الراس (من بلقي القفا) بالقصر وحكي دعه وهو قيل مؤخر العنق وفي الحكم والقاموس وراة العنق يذكر ويؤنس (ثم ردهما
الى المكان الذي منه بدأ) وهو مقدم الراس (قال محمود) بن خالد في روايته عن الوليد بن مسلم (ابا يسيه)

ابن خزيمة
وعن المنيرة
ابن شعبة رضي
الله عنه قال
صفت النبي
صلى الله عليه
ذات ليلة فامر
بجذب فستوح
فاخذ الشفرة
فجعل يحفر بها
منه قال فجاء
يلال فاذنه
بالصلوة قال
فاخذ الشفرة
وقال ما له تربت
يها في قمار
زاد الانباري
وكان شاذي
وقاقت على
سواك او قال
اقصد لك على
سواك واخرجه
الترمذي وابن
ماجة وعن
عكرته عن ابن
عباس رضي الله
عنها قال اكل
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
كتفاه مسجودا
بمسح كان تحته
فراق فضلي
واخرجه في ماجة
ميران ولا فضل
الحلال من الحمام
والاخرق في
لا يرون مخالفة
المسكون للمنطقة
ومعلوم ان مطبق
المخالفة لا يستمر
المخالفة المطلقة
الثابتة لكل فرد
فرد من المسكون
عنه فكيف يكون
هذا حال فاصلا
فتبين انه ليس
في المنطق ولا
في المسكون
ولا احد الخ
ان الفا تليد
بالمعروف ان الفا
به اذا لم يكن
سواك سواك
اقصد لك على
بالمعروف فاو
ظرو صديق
الفضيصة لم
يكن المقدم
معتبرا كقول
ولا تقتلوا
اولادكم خشية
الله عليه وسلم
كتفاه مسجودا
بمسح كان تحته
فراق فضلي
واخرجه في ماجة

اخبرني حماد بن عمار بن محمد بن خالد وهشام بن خالد المعنى قال لنا الوليد بهذا الاسناد قال وسام
 باذنيه ظاهرهما وباطنها زاد هشام وادخل اصابعه في جباهه اذ نيه حل ثنا من ثل بن الفضل الحراني قال
 ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا عبد الله بن العلاء قال ثنا ابو الازهر المغيرة بن قزوة ويحيى بن ابي مالك ابن
 مغيرة نقضنا للناس كما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فلما بلغ راسه غرفت غرفة من ماء فتلقا
 بشما له حتى وضعها على وسط راسه حتى قطر الماء او كاد يقطر ثم مسح من مقدمه الى مؤخره ومن مؤخره الى
 مقدمه حل ثنا محمد بن خالد قال ثنا الوليد بهذا الاسناد قال فتوضأ ثلثا ثلثا وغسل رجليه بغير صلب
 (اخبرني حماد بن عثمان بن نوح الوليد بالخبر من حماد بن عمار بن محمد بن خالد المعنى في رواية الحمادي في شرح معاني الآثار ونفسه
 عبد الله بن يونس البغدادي قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا حماد بن عثمان بن محمد بن خالد المعنى في رواية الحمادي في شرح معاني الآثار ونفسه
 اذ ليس عن الوليد كما كان في رواية يعقوب بن السنينة (حدثنا محمد بن محمود بن خالد بن هشام بن خالد) الا زرق البودي عن الراشقي عن
 الوليد جماعة حدثت المروفي وابن ماجه قال ابو حاتم صدوق (اسني) اي انها اتفقت على المعنى وان اختلفت في اللفظ (قال لنا الوليد
 ابن مسلم (في هذا الاسناد) المذكور (قال) اي الوليد (وروي) رسول الله صلى الله عليه وسلم (باذنيه ظاهرهما وباطنها زاد هشام) بن خالد في
 روايته (وادخل اصابعه) كذا في بعض النسخ (الجمع على اربعة الجس والاراء السبا بان وفي بعض النسخ اصابعه) بالثنية (في صلح اذنيه) كذا
 الاسناد في بعض النسخ (الاصابع) بالجمع على اربعة الجس والاراء السبا بان وفي بعض النسخ اصابعه بالثنية (في صلح اذنيه) كذا
 تمثل على تيمامة بن عيسى الرازي مشروعة مسج الاثني عشر ابروا باطنا واخالف السبا بين ربه صامخ الاثني عشر من النفي اليد يشا اخرج
 ابن ماجه مختصرا (حدثنا محمد بن يحيى بن يونس وقاب بن شبيرة) عن المروفي قال اذني
 ثقت رستا (المروفي) بالفتح والفتح والفتح الى حران منية بالبحريرة (قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء
 الراشقي عن محمد بن ابي سلام الاسود وعنه ابن ابراهيم والوليد وثقه ابو داود وروحم (قال حدثنا ابو الازهر المغيرة بن قزوة
 يفتح الفار وسكون الراء اشغى الراشقي وثقه ابن جبان وما اخرج له سوى ابي داود (ويروي عن ابي مالك) بن يزيد بن عمار بن
 ابن ابي مالك الهذلي نسبة له جده ارسل عن جماعة وروي عن واثقه والنسب عنه ابنه خالد والواضعي وثقه ابو حاتم والدارقطني
 (ان معاوية) بن ابي سفيان رضي الله عنهما مسلم بن ابي نبي صلى الله عليه وسلم له ثمانية وثلاثون حديثا روي عنه
 ابو ذر عن معاوية بن ابي سفيان بن عمار بن ابي نبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه كرايا قلا خليقا للامارة وكان
 كاتب النبي صلى الله عليه وسلم توفي في جيب سنة ستين (رواه للناس) اي بصحبة الناس لتعليمهم (كما راي رسول الله صلى
 عليه وسلم يتوضأ) ولفظ الصحابي انه الازهر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث في حكم المرفوع لان الراوي عن
 معاوية رضي الله عنه لا يثبت على هذا القول في نسبة الازهر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجداس من معاوية بن ابي سفيان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بكلا والاعلم (طالبع) معاوية (راسه غرفت غرقة) بفتح الغين مصدر وبالضم اسم الغرقة لانه
 ملازمت (من ما نقلناه) الملقى الاخذ اي اخذ الغرقة (بثماله) اي باليسري (تحتي وصفا) اي الغرقة (علي وسط البفتح
 السيرة لانه سماه حتى قطر الماء او كاد) اي قرب ان (يقتر ثم مسح من مقدمه الى مؤخره) اي الغرقة (التي تفرغ) اي الغرقة
 (ومن تفرغ الى مقدمه) اي ثم عاد من الصالحى الثانية والحديث فيه اخذ الما ربا باليسري ويست في الجملة في روايه علي بن بكر
 عن الوليد بن مسلم بالسند المذكور الى معاوية فيما اخرج في الطحاوي ولفظه فلما بلغ مسح راسه وضع كفه على مقدم راسه ثم مر بها حتى
 بلغ القفا ثم روي بها حتى بلغ الخان الذي منه بدأ (حدثنا محمد بن خالد قال حدثنا الوليد) بن مسلم (في هذا الاسناد) و
 في بعض النسخ غير هذا الاسناد اي بالاسناد المذكور من عبد الله بن محمد بن خالد بن هشام بن خالد في حديثه (حدثنا
 ملازمت لانه قال كانه كونه) في الناس كما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلثا ثلثا وغسل رجليه بغير صلب
 او يستعمل على ان غسل ارجاءه باليقيد بعد بل بالاناء وان لم يات فيها من الاضلع وهو يستدل في غير تمام لانه جاء في اكثر النسخ

هذا

نحوه

ولا الاختصاص
 الحكمه وقطره
 ولا تاكلا اليها
 اضعا قامتها
 ونقارة كثيرة
 وعل هذا فعل
 ان يكون ذلك
 ٢ نقلت في غيره
 اجل الحكمة لسانه
 الى ذلك وان كان
 المحرم في هذا
 الاحتمال نعم ان
 الفقه صلى الله
 وسلم قال هذا
 افظت ابدا
 غير سؤال اتفه
 هذا الاحكام
 الرابع ان
 حاجه الامة
 حضره اذ بها
 على اختلاف
 اصنافها المصحف
 الفرق بين اصنافها
 والفضل والدين
 فكيف بمالك
 في ذلك على الا
 مبيد الا كثر
 اليعرفه فان
 الناس ليسون
 الما ولا يوجد
 بهر منق متريدا
 خلفت سال
 على لماراها

وعنه
 يمر منه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم
 اتفح من كفت
 ثم صلهم يتوضأ
 وقاخير البتة
 ومسلم من حديث
 عطلة بن يسار
 هذه ان رسول
 الله صلى الله عليه
 وسلم ان كفت فاشا
 ثم صلهم يتوضأ
 وقد تقدم
 ما روي عن عبد الله
 روي عن الله عنهما
 قال قربت للنبي
 صلى الله عليه وسلم
 خبزنا وكنا فاكل
 فرد ما يوضوه
 فوجها ثم صله
 الظهن ثم دعا
 فضل طعانه
 فاكل ثم قام الى
 الله لوقوم يتوضأ
 وعند قال كان
 اشرار من
 بن رسول الله
 صلى الله عليه
 ربه الوضوء
 ما يروى في الاسناد
 اخوجه انما
 و
 بن سيرين
 ابن سيرين

منه فما ادبر وصدغيه واذا نبيه مرة واحدة حل ثنا مسدح قال حدثنا عبد الله بن داود عن سفيان بن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح براسه من فضل ماء كان في يده حل ثنا ابراهيم بن سعيد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد ثنا ابن عقيل عن الربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم توشأ فادخل اصبعيه في جحرى اذ نبيه مسح راسه بي يده ما قبل من اللاس (و) مسح (ما جرح من اللاس اي مسح من مقدم اللاس الي متهام ثم يديره من مؤخر اللاس الي مقدمه (و) مسح (مذغية) الصرع بعينها والجلبة وسكون اللال للفتح الذي بين العين والاذن والشواهد على ذلك المرضع (و) مسح (اذ نبت مرة واحدة) مستحق مسح فيكون قد ادى الاقبال والادبار ما بعده فباقتار الاقبال يكون مرة وباعتبار الادبار مرة اخرى و مسح واحد و بفتح بينه وبين ما سبق من حديثها ان مسح براسه مرتين ونقل الشراي عن بعض السلف ان قال لا خلاف بين ثلث مسح والمسحة الواحدة لا يصلح السجود وضع يده على يافوخه او لا ثم يديره الي مؤخر راسه ثم الي مقدمه راسه ولم يفضل يده من راسه ولا اخذ المار ثلاث مرات فمن نظر الي هذه الكيفية قال ان مسح مرة واحدة ومن نظر الي تحريك يده قال ان مسح ثلاثا والاعلم والحدوث اخبره الترمذي وقال حديث حسن صحيح واخرجه الحاكم في المستدرک ونظره ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم توشأ مسح ما قبل من راسه وادبر مسح صدغيه واذا نبيه باطنها وظاهرها (حدثنا مسدح) بن مسدح حدثنا (قال حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر شيبني ابو عبد الرحمن الكوفي احد الثقات تدروى عن بشام بن عمرو و ابن جهمج والاعمش وعنه محمد بن ابي بشار والنضر بن علي وعمرو بن علي وغيرهم وثقه ابن معين وابو حاتم وقال ابن سعد كان ثقة عابدا ناسكا (عن سفيان ابن عيينه) الثوري احد الائمة (عن ابن عقيل) ابو عبد الله بن محمد بن عقيل النسابة جده (عن الربيع) النسابة صلى الله عليه وسلم مسح براسه من غسل ما كان في يده) ونقله الدارقطني في سننه توشأ مسح راسه بيل يديه وفي رواية له قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتينا فيتوشأ مسح راسه بافضل يديه من اللاس مسح هكذا وصف ابن داود وقال يديره من مؤخر راسه الي مقدمه ثم يديره من مقدم راسه الي مؤخره انتهى قلت ابن عقيل غابا قد خلفت الحقايق في الاجتلاج بحديثه وذكر الترمذي حديث عبد الله بن زيد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توشأ مسح راسه بافضل يديه من رواية ابن ابي عمير عن جهمج بن داود ورواية عمرو بن الحارث عن جهمج بن داود مسح لاد قد تدروى من غير وجه هذا الحديث عن عبد الله بن زيد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ راسه مارجددا انتهى وحديث ابن عقيل نهاني منه اضطراب لان ابن ابي عمير اخبر عن طريق مسدح عن عبد الله بن عقيل عن الربيع بنت مسود قالت آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمسحاة فقال كسبي فكسبت ففعل وجهه وذراعيه واخذ راسه مسح براسه مقدمه مؤخره وتارة له الحافظ البيهقي عليه اذا خد راسه جديدا وحب لضعف مسح راسه بيل يديه يرافقه اني حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني مسح راسه بما غير فضل يديه اخبره مسلم والوارث والدارمي والترمذي وقال حديث حسن صحيح واخرجه الطبراني في مسنده حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا ابو الربيع الزهري اني قلت لسد بن عمرو عن هشام بن عمار بن جارية بن طفران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ اللاس راسه جديدا والحديث لا يصح بحال وهشام بن عمار قال لا تدري وقال الحافظ في الامسا بتهنم ابن قران عن عمران بن جارية عن ابيه ولا يعرف له رواية الا من طريق هشام وهشام ضعيف جدا وتقدم بعض بيان ذلك في حديث عبد الله بن زيد (حدثنا ابراهيم بن سعيد) الطبراني ابو هريرة البغدادي قال قلت لابي عبد الله عن سفيان بن عيينة وعبد الوهاب الثقفي وجماعة وعنه مسلم وجماعة بن الحسن الاربعة وثقه النسائي والخطيب (قال حدثنا مسدح) بن الجراح الامام حافظ (قال حدثنا الحسن بن صالح بن مسلم بن حيان البغدادي الثوري ابو عبد الله الكوفي العابد الغضبية عن مسدح وعاصم الاحول وعبد العزيز بن قيس بن جهمج وعنه علي بن الجهمج وعبد الله بن موسى وعبد الراسي وغيرهم قال ابن معين والنسائي والوارث ثقتهم قال ابو زرعة اجمع فيه حفظه وانما ائتمه وعبادة (عن عبد الله بن محمد بن عقيل) عن الربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم توشأ فادخل اصبعيه (في جحرى اذ نبيه) بعض الجهمج وسكون الحارث والجلبة تثنية جهمج والثقبه والخرق وتقدم رواية بشام بن عمرو في الحديث اخبره ابن ابي عمير

المسكين خفت
ان لا تفح حتى
اهربق وما في
احاديثه فخرج
يقوم اخرا لنيب
صلى الله عليه
فانك النبي صلى
الله عليه وسلم
الذي عرفك من
مازلا فقال من
رجل يكفنا
فانك يدبر رجل
من المهاجرين
و رجل من
الاضاع فقال
كوتنا بغير
الشعب قال
فلما احسح
الرجلان الى
فما للشعب
اضطرب لهم
وفام الاضاع
صلى و اتى
الرجل فلما
راى فخصض
انه ديبقة للقوم
فواه بسمهم
فوجعه فيه
فترعه حتى
بتلاثة اسهم
ثم ركع وبعده
ثم انشبه صاحبها
فلما عرفت اهم
تد ان رواها

وكذلك مسينة
كاملة يقع في
قتلين بنفسها
وشعرق منها بقم
في قتلين الا
نصفه دخل او
رطلا فيجسها
الى غير ذلك من
الذي لم يقرب
بطلانها على
بطلان مزوفا
واما جهمج الشوي
نصفها في غاية
الضعف فانه
كوتنا بغير
الشعب قال
فلما احسح
الرجلان الى
فما للشعب
اضطرب لهم
وفام الاضاع
صلى و اتى
الرجل فلما
راى فخصض
انه ديبقة للقوم
فواه بسمهم
فوجعه فيه
فترعه حتى
بتلاثة اسهم
ثم ركع وبعده
ثم انشبه صاحبها
فلما عرفت اهم
تد ان رواها

تالت

<p>وفي هذا الخبر لانواع عظيمة من الحلال يخرج الشك وهذا مناف لاصول الشريعة وانه اصح وقال في اخر باب الخ عن ذلك قبل الوضوء بملء بعد قوله ذكي الدين ولا اداه يصح عن الحكم بن عمرو يعني في النبي صلى الله عليه ان يتوضأ الرجل يفضل له لمائة قال شمس الدين ابن القيم وقال الترمذي في كتاب العلل سألت اباعبدالله محمد ابن اسماعيل الجاري عن الحديث حدث ابو عن الحكم بن فقال ليس قال وحديث عبد الله بن سرجس في هذا</p>	<p>عن ابى امامة ذكر وصية النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح بالماقن قال وقال لاذنان من الراس قال سليمان بن حرب يقولها ابوامامة قال قتيبة قال حماد لادري من قول النبي صلى الله عليه وسلم والى ابى امامة يعنى قصة الاذنان قال قتيبة عن سنان ابى ربيعة قال ابو داود وهو ابن ربيعة كنيته ابو ربيعة وعنه روى ايضا قال لا اعرف لمخضفة حبة انبي (عن ابى امامة) اسمعدي بالتصغير بن عجلان ابى جلابي مشهور لما شاهدت حماد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عمرو بن عثمان وعلى بن عبيدة وحماد بن ابى العرواء وعبادة بن الصامت وعمرو بن عبسة وغيرهم روى عن الرسالة الاسود ومحمد بن زيار والاباهي والقاسم بن عبد الرحمن وشرجيل بن سلم وشداد وابو جرحول وخالد بن سنان وجماعة قال سعد بن الشام واخرج الطبراني ما يدل على انه شاهد اصل الخبر بضعف وفي فضائل الصحابة لعبد بن حبان وروى عن جماعة قال يوسف بن حزن البجلي سمعت ابى امامة البجلي يقول لما نزلت لقد رخص الله عن المؤمنين ان يؤموا بغير الشجرة قلت يا رسول الله ان ما ليك تحت شجرة قال انى شئ وانما لك قال ابن جبان مات سنة ست وثمانين قال الحافظ في الاصابة (ذكر ابى امامة البجلي (رضي عنه) صلى الله عليه وسلم) ونظما الترمذي توضحا النبي صلى الله عليه وسلم فضل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ورجليه ثلاثا (قال ابوامامة) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح بالماقن) ونظما احمد بن حنبل في مسنده انه وصفا وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ثلاثا ثلاثا قال وكان يتباهى بالماقن انبي هو شقبة بن قيس التميمي وسكن الهذلي اى يدكها في القاموس متوق العين مجرى الريح منها او مقدها او غيرها انبي وقال الاذهري اجمع اهل اللغة ان القوق والملاق وشقبة العين الذي يلى الالف انبي قال الترمذي في الماقن طرف العين الذي يلى الالف والاذن واللغة المشهورة متوق قال الطبراني سمعا على الاحباشية انه في الابلع لان العين فلما تخلص من كل غير وارخصه على طرف العين (قال) شهر (وقال) ابوامامة لفظ الملاق في سنة كان اذا توضأ مسح يديه بالماقن قال ابوامامة الاذنان من الراس (الاذنان من الراس) يعنى يمسح الاذنين مسح الراس بما واحد هو ذهاب لك الحمد الى حقيقته معنى الله عن كذا في المغلج حاشية الصايغ قال الترمذي في الملاق عن هذا كذا من العلم من صحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اجزى ان الاذنين من الراس يقول سيفان الثوري ابن المبارك واحمد بن حاتم وقال بعض اهل العلم ما اجل من ذين من الورد ما ادا نفس الراس قال سحاق اختار من مسح مقدمها مع وجهه نحو سراج راسه انبي (قال سليمان بن حرب يقولها) اى ذهابها وهى قوله الاذنان من الراس (ابوامامة) البجلي قال ذهابها ابوامامة وهاهنا قول النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في المعنى وكان سليمان بن حرب يروي عن حماد يقول الاذنان من الراس ما يروى قول ابى امامة فمن قال غير ما تقدم ذكره قال الرازي في مسنده قال سليمان بن حرب الاذنان من الراس انما يقول ابى امامة من قال غير ما تقدم ذكره او كلفه قالها سليمان اى احتوا وروى الرازي عن طبع بن احمد ان قال سالت موسى بن عمار عن هذا الحديث قال سليمان في شهر بن حوشب شهر بضعف وحدث في رفعه شك واخرج حديث ابى امامة من الرقية طرق مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم روى محمد بن زيار والزيادى والبيهقى بن جميل ومسلم بن منصور ومحمد بن ابى بكر كلهم عن حماد عن سنان عن شهر عن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا ثم قال سالت حماد عن خلفهم سليمان بن حرب وهو لفته حافظه وقال في موضع وقد رفته سليمان بن حرب عن حماد وهو لفته ثبت ومحصل كلامه ان رفعه وهم لكن نازله الزبيدي فقال واذا رفع لفته حديثا ورفعه آخره فسلها شخص احدني وقتين ترجع الرفع لانه اتي بزيادة و هذا الرفع من تخليط الراوى (قال قتيبة قال حماد لادري من قول النبي صلى الله عليه وسلم) من قول (ابى امامة) يعنى قصته (الاذنين) الظاهر ان هذا التفسير من الترفيع وقد كان في قول حماد ايهام فارجع الضمير للرفع في قول حماد لادري برالى قوله الاذنان من الراس قال الامام ابو عيسى الترمذي قال قتيبة قال حماد لادري من قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن قول ابى امامة وليس اسناده بذلك القائم لفته ومثله في المعرفة (قال قتيبة) في روايته (عن سنان ابى ربيعة) قال سليمان بن حرب وسنان بن ربيعة (قال ابو داود وهو) لس سنان لاربن ربيعة كنيته ابو ربيعة) فلا يتوهم مترجم ان قتيبة اخطأ فيه لان كنيته سنان ابو ربيعة واسم والده ربيعة ونا ترفع القروان وروى عن حديث الامان من الراس رواه ثمانية افسس من الصحابة الاول ابوامامة البجلي اخرج في هذا</p>
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

يحكى عن عبد الله بن زيد لا بأس به
وقال مختلف الصغار
في ذلك فقال
ابن عبيد بن عمير
عن المسعودي
عن هاجر بن عمار
قال حدثني كثر
ابن حاتم بن الربيع
قال تصانفت
سورة بنت
الحديث وهي عنه
قال فارتدت
انتميا بفضل
وصوفيا في حديث
الانار وفتنه
وامرئ القيس
قال فامر قتيبة
سأطبت بن
الجبل عن شريك
عن هاجر الصائغ
عن ابن عبيد
الرحمن بن عوف
انه دخل على
ام سلمة فقلت
به مثل ذلك
فهو لانه ثلثة
عبد الله بن عباس
وصورة وام
سنه وخالفهم
في ذلك ابن
عباس وابن
عمر قال ابو عبيد
ان فضل زيد

عن ابيه عن جده قال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهر فقال اياه في اناء فغسل كفيه ثلاثا ثم
غسل وجهه ثلاثا ثم غسل راحيه ثلاثا ثم مسح براسه ادخل صبيبه السباحين في اذنيه ومسح باهما ميه على ظاهر اذنيه
وبالسباحين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد حلالا او نقص فقد ساء وظاهر
ما احمد بن محمد قال لكانت ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري شيب والد عمرو بن شيب سمع من جده بن عمرو قال نعم قلت عمرو بن شيب
عن جده بن محمد بن اسمعيل قال رايت علي بن المديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
من جده عبد الله بن عمرو واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
يا من محمد وقع بامرأة فاشارة الى جده بن عمرو فقال اذ جئت ذلك فاسالته قال شيب فلم يرد الرجل فذمته من قول ابن عمر
فقال لكانت ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري شيب والد عمرو بن شيب سمع من جده بن عمرو قال نعم قلت عمرو بن شيب
شيبا قال يقول حدثني ابي قلت فابوه سمع من جده بن عمرو قال نعم اراه قد سمع منه قال ابو بكر الاثرم سئل ابو جده عن عمرو بن شيب
فقال انما كتبه يشور بالانجاء ورجا وقع في القلب شيبه وقال البخاري رايت احمد بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
اصح بناه بخون بحدوث عمرو بن شيب عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب قال البخاري قال البخاري قال البخاري قال البخاري قال البخاري
الحافظ ابو بكر بن زيد سمع من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
الاحتجاج برواية عمرو بن شيب عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
تمت الخبر عند الاطلاق على الصحابي عبد الله بن عمرو بن شيب والد شيب لما ظهر لهم من اطلاق ذلك فقد قال البخاري رايت احمد بن حنبل
وعلى بن المديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
فمن الناس بعدهم ذول ابن جنان بن منقطة ان شيبا لم يلق جده مروود فقد سمع من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
في النسخ واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
الاصح بطلنا انتهى فخلص حصل الكلام ان الاكثر على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب
ابن عمرو بن العاص عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
جان وثبت سماعه من جده عبد الله بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
فقال ابي عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف الطهر فقال اياه في اناء فغسل كفيه ثلاثا ثم
غسل وجهه ثلاثا ثم غسل راحيه ثلاثا ثم مسح براسه ادخل صبيبه السباحين في اذنيه ومسح باهما ميه على ظاهر اذنيه
وبالسباحين باطن اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد حلالا او نقص فقد ساء وظاهر
ما احمد بن محمد قال لكانت ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري شيب والد عمرو بن شيب سمع من جده بن عمرو قال نعم قلت عمرو بن شيب
عن جده بن محمد بن اسمعيل قال رايت علي بن المديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
من جده عبد الله بن عمرو واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
يا من محمد وقع بامرأة فاشارة الى جده بن عمرو فقال اذ جئت ذلك فاسالته قال شيب فلم يرد الرجل فذمته من قول ابن عمر
فقال لكانت ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري شيب والد عمرو بن شيب سمع من جده بن عمرو قال نعم قلت عمرو بن شيب
شيبا قال يقول حدثني ابي قلت فابوه سمع من جده بن عمرو قال نعم اراه قد سمع منه قال ابو بكر الاثرم سئل ابو جده عن عمرو بن شيب
فقال انما كتبه يشور بالانجاء ورجا وقع في القلب شيبه وقال البخاري رايت احمد بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
اصح بناه بخون بحدوث عمرو بن شيب عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب قال البخاري قال البخاري قال البخاري قال البخاري
الحافظ ابو بكر بن زيد سمع من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
الاحتجاج برواية عمرو بن شيب عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
تمت الخبر عند الاطلاق على الصحابي عبد الله بن عمرو بن شيب والد شيب لما ظهر لهم من اطلاق ذلك فقد قال البخاري رايت احمد بن حنبل
وعلى بن المديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
فمن الناس بعدهم ذول ابن جنان بن منقطة ان شيبا لم يلق جده مروود فقد سمع من جده بن عمرو بن شيب عن جده بن عمرو بن شيب
في النسخ واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل والمديني واهم بن حنبل
الاصح بطلنا انتهى فخلص حصل الكلام ان الاكثر على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن ابيه من جده بن عمرو بن شيب

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمشى في حياض مكة فيسقي الناس من يديه
 انه عليه السلام كان يمشى في حياض مكة فيسقي الناس من يديه
 يقبل يفضله وصعدت نحو
 سمينة وثقلاست بعينه البضاعة
 الاربعة من ابن يقول لا احدث
 عباسا ايضا ان العذبة ينطلق
 امرأة من شاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فيسقي الناس من يديه سمينة وثقلاست بعينه البضاعة
 واولا عرف هذا صلى الله عليه وسلم بالفضل
 يتواكس فضها من حديث الواحد
 فقالت فاضلت ابن علي السعدي
 منه وقال نظام وكانه راي هذا
 لا يخفى شوقه رجا اخر من
 رواية اوجب اصحاب الجبه
 وقال في اخرى صلى الله عليه وسلم
 الالسا في المذموم
 بعد قول حافظ ذلك لدين انتم من
 ابن بلختمه من فبيضة عن علي
 منه على الدرعا وقال الشيخ القليل
 ابن القيم وفي فحصلت فضل
 اليا بر حديث حتى تشقق في ذلك
 ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال ان عليه وسلم وقد ذكر
 الموضوع شيطانا له فقال رسول
 بقال له الوطاة الله صلى الله عليه وسلم
 واقبل وصل الله والمصل لا تغفل
 اللما روزه التزم اذا وايضا من
 وقال فرب ليس فائسلة ذكره

قال قال لنا ابن عباس ان اركان كعبت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى في حياض مكة فيسقي الناس من يديه
 بين ايضة فقتضوا استنشاقه ثم اخذوا اخرى فجمعها بيديه ثم غسل وجهه ثم اخذوا اخرى ففضلها بيديه
 ففضلها بيدين ثم قبض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسح بها رأسه اذنيه ثم قبض قبضة اخرى من الماء
 فرفش على رجله اليمين وفيها النعل ثم مسحها بيد يده يدا في ففوق القدم وكذا تحت النعل ثم صنع باليسر مثل ذلك
 وايقى بين كعبتي في ذروة حياض مكة وهدى الوطاة حبيب بن ثابت والجبني الباق وعباس بن دينار وادم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ابن عباس
 ان اركان كعبت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى في حياض مكة فيسقي الناس من يديه
 لمخروف ويوم الكوفة والنسائي من طريق محمد بن عثمان عن ابي عبد الله في اول الحديث توخا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفش فرفه (بيده اليمنى
 واستنشاقه) في ربيع الحج من الغضفة والاشمشاق (ثم اخذ فرفه اخرى فجمع بها) اى بالرفزة (وبه) اى جل المار الذي في يده في يده
 جميعا الكوفة في النعل الان ليقبدا تستوعب النعل (ثم غسل وجهه) في ربيع الحج بها) اى بالرفزة (وبه) اى جل المار الذي في يده في يده
 بالرفزة (بيده اليمنى) اى الى الرنق (ثم اخذ اخرى فضل بها بيده اليسرى) الى الرنق كذلك (ثم قبض قبضة) بفتح القاف المرة وبالضم اتمعت
 عليه من الرنق (من الماء ثم نفضه) ثم مسح بها) اى باليد (راثة اذنيه) اى بالنسائي من طريق عبد العزيز الراودي عن يزيد واذ في مرة واحدة
 طريق بن عثمان بالطنابا بالساجين وظهرها ليا ليا نادا بن خزيمة من هذا الوجه داخل مسجده فيها (ثم قبض قبضة اخرى من الماء فرش) اى
 سكايا قديلا قديلا الى ان صدق عليه سمي النسل (على جلالته) وفي رواية البخاري وغيره حتى غسلها به صيرب في انه لم يكتف بالرش (روينا)
 الى الجبال اليمنى (النسل) قال في التوسط بواليد على عدم غسل سغبها (ثم مسحها بيديه) قال حافظ المراهي سم ليل المار حتى يتوجعوا لضوء قد
 انزعج البخاري في بائع النسلين في النسلين في نخل على النخلين من حديث ابن عمر وانه النحال البتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يسبغ النحال التي ليس فيها شرة وتوصفها فيها ففرضها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد يسبغها باليد
 من اسنقاني الشجرة وفي التوسط مسحها اى وكذا (بيده) كبر لئلا يسقط على البنية وبالرفح (فوق القدم ويد تحت النعل) قال حافظ المراهي سم ليل المار حتى يتوجعوا لضوء قد
 النخلان لم يكن على التجزيع من القدم والافني رواية مشاة ورواها هشام بن سعيد الحج بالرفح فكيف اذا خالف وفي التوسط اصحاب المحبو بان
 حديث ضعيف وروى غيره من الروايات ولعله كالمسح حتى صار غسلا (ثم صنع باليسر مثل ذلك) اى رش على رجل اليسرى فيها اهل
 ثم مسح بيديه فوق القدم ويحت النخل قال حافظ المتدري وفي لفظ البخاري ثم اخذ فرفه من الماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ فرفه اخرى
 فضل بها برجله اليمنى اليسرى وفي لفظ النسائي ثم فرفه فرفه فضل بها اليمنى ثم فرفه فرفه فضل بها اليسرى وذلك يرمع باهم في لفظ حديث ابى داود
 انتهى كلامه قال بعض العلماء هذا الذي في النخلين والخرج السبتي من طريق زيد بن اسلم عن عطارد بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شاة مرة مسح على الخد اعظمه حياض الماء الياسم عن ابي عبد الله مسح على النخلين بثلاثة اجرة احد ما اذا كان من النبي صلى الله عليه وسلم في
 وضوء التطوع به يؤيده ما اخبره ابن خزيمة في صحيحه ورجع عليا بذكر الديل على مسح النبي صلى الله عليه وسلم على النخلين كان في وضوء التطوع
 لاسم حديث من سيقان عن ابن عباس عن ابي عبد الله عن ابي داود عاكب من اثم ثم وضوء خفيفا مسح على النخلين ثم قال هكذا وصل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لهما لم يحدث قال في الامام وهذا الحديث اخبرنا عنه بن عبد الصغار في مسنده بزيادة لفظه فيه ثم قال هكذا فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالم يحدث انتهى فقلت وحكاه فضل ابن عباس في صحيحه في النوع ستم من قسم الخامس فخرج عن اوس بن ابي اوس ان اوسا وضوء مسح على النخلين
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها قال ابن حبان وهذا ما كان في وضوء النخل ثم استدل عليه حديث اخر فخرج عن النزال بن سيار
 عن علي بن ابي حمزة مسح برجليه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل كمان غلت وضوء من لم يحدث انتهى الجواب الثاني قال
 البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على يديه غسلها في النخل وقد استدل بحديث الحسن بن السعال وان ابن عيينة زاد فيه مسح عليها ثم سأل بسنده ابى شيبة
 عن محمد بن عثمان بن عمرو بن عبد القبر عن حميد بن عمار عن ابي عبد الله قال قال ابن عمر انما كان في النخل الذي فيه ماء فيسقي
 النحال السببية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بها وتوصفها بها (ثم مسحها بيديه) اى بالرفزة (وبه) اى جل المار الذي في يده في يده
 لفظه يرمع انطلق الالم على النخل انتهى كلامه الجواب الثالث في ذلك الطلوع والرفح بالرفح الا انما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في لفظه يرمع انطلق الالم على النخل انتهى كلامه الجواب الرابع انما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في لفظه يرمع انطلق الالم على النخل انتهى
 في لفظه يرمع انطلق الالم على النخل انتهى كلامه الجواب الخامس انما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في لفظه يرمع انطلق الالم على النخل انتهى

عليه صلوات الله عليه
عند حديث زكريا
تجيب ان دعوى عليا
ووجوبه كقولك
وسئل عن زكريا
التي صلى الله عليه
وسئل عن كونها
للصلوة واخر
وقال مسهره
الضاني وابن
حق لما يقتره
ماية وقال الامام
غسل وجلبه ثلثا
عنه حديث سليمان
ثلثا ثم قال هل
كان وضوء رسول
الله صلى الله عليه
المقتدر من غسل
وسئل قال التبريز
لانهم معهم منه
شمس الدين
ابن القيم حديث
هو كما قال وقد
زره على هذا
فيه المنهال بن
عمر كان ابن حزم
يقول لا تقبل
في تاذ نقله
رواية ردها
البراء الطويل
في كتابه القبر
والمنهال وقد
يجبه بن معين
وصيره والذخيرة
ابن حزم شيخان
احدهما قول علي
ابن احمد عن ابيه
انه شعبة على
عده الثاني انه
معهم من دارة
صلى بنسب روى
الرازي عمري

حل ثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا ابي ذؤيب عن قارظ عن ابي خلفان عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم استناروا من بين بالفتن او ثلثا حل ثنا قتيبة بن سعيد في اخرون فتاوى
حل ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن عاصم بن ابي لقيط بن صدقة عن ابيه لقيط بن صبرة
يقال نظر الرضوخ واخره اذا حرر الشفرة وبى طرف الالف في الطهارة قال البخاري في الامانة للحرمين بن اعين
كما محمد وقارق وابي عبيد والى ثور ابن النذران يقول بنى الاستنار و فابر كلام صاحب النبي من الخبايا ليقضي انهم يقولون بذلك ان
مشروعية الاستنار في التحصيل بالاستنار وصرح ابن بهال بان بعض العلماء قال بوجوب الاستنار وانه يقرب على من نزل الامام
على عدم وجوبه استدل بالحديث ان الامر في الشدب باحسان الزندي ومحمد الحاكم من قوله صلى الله عليه وسلم لا اعزالي نوحا كما امرك الله فاحاله
على آية ليس فيها ذكر الاستنار واجيب بان يرد بالامر بالمعروف من آية الوضوء ففقد امره سبحانه باتباع بنبيه صلى الله عليه وسلم
بربهم من امره ولم يكسبوا من صفة وضوءه عليه الصلوة والسلام على الاستنار ان ترك الاستنار بل ولا المضمضة و هو يرد على
لم يوجب المضمضة ايضا وقد ثبت الامر بها ايضا في سنن ابي داود من حديث لقيط بن سعد لم يذكر فيه هذه الرواية عدوا وقد ورد في رواية
سفيان عن ابي الزناد ولقد اذا استشر طيبت شعره وذا اخرجه العمري في سننه عنه و اصله سلم النبي مختصرا والحديث اخرجه البخاري وسلم
واخرجه مسلم بن حبان (حدثنا ابراهيم بن موسى) الرازي ثقة (قال حدثنا وكيع) بن ابراهيم ثقة (قال حدثنا ابن ابي ذؤيب) بن محمد بن
عبد الرحمن بن الحنفية بن الحارث بن ابي ذؤيب المدني احد الامثلة عن ابي نافع وشريك بن عبد الله بن وهب بن عيسى القطان والوليع
خلان احد الامثلة الا انه بالمدنا الثقات لكن قال ابن ابي عمير كان في الزهري وكذا ثقة محمد لم ير منه في الزهري وروى بالقدر
لم يثبت عنه بل نفي ذلك من مصنفه يبري وغيره وكان له في الحديث حتى قدمه في المربع على ذلك وانما تكلموا في سماعه من الزهري لانه كان يقيم
بينه وبين الزهري حتى خلف الزهري ان لا يجد شتم فتمسأ لابن ابي ذؤيب ان يكتب احاديثا اراد فكتبها له فلا يعمل بها لم يكن الزهري يترك
بالشيء الى غيره وقد قال عمرو بن علي الفلاس بن ابي ذؤيب اني في الزهري من كل شامي اجمع بالجماعة كذا في رواية الساري (عن قارظ) بن شيبان
اليشي المدني حفيضا بن زهرة عن عبيد بن سيب وعنه اخوه عمرو قال بن جابر في الثقات ات في اليوم سليمان بن ابي خلفان بافتحا
ابن طريف او ابن ابي المرى بالاردن الذي قيل اسمه سعد بن حجازي عن محمد بن ثابت وعبيد بن زياد وعنه اسمعيل بن عيسى وعبد الله بن عبد الله بن ابي رافع
وثقة ابن جابر (عن ابن عباس) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استشر وامر من بالفتن اي اعلى بنات الاستنار (او ثلثا) ثم قال
في الثقات وكان المبالغة في الثقات مقام لمرارة الثقات قال السوكاني والحديث يدل على وجوب الاستنار والمراد بقوله بالفتن انهما
في اعلى بنات الاستنار من قولهم بلغت المنزل والاعتقاد الامر بالاستنار بمرتين او ثلثا فليكن الاستدلال على عدم وجوب الثابتة والثابتة
سجدت الوضوء مرة ويكفي القول بالاجاب مرتين او ثلثا الا ان خاص وحدثت الوضوء مرة عام والامانة قول خاص بانها لا يارضه غسل
صلى الله عليه وسلم كما تقر في اصول المقام المخلوع من ثقات بني كلاب الطرفين انتهى واخرج البراد والطيالسي لفظا اذا وضوا احدكم واستنار
فليغسل ذلك مرتين او ثلثا قال الحافظ وسناد حسن وحدثنا ابا جعفر ايضا احمد والحاكم وابن باجر وابن الجارود وصحاح ابن القطان
قال العلقمي حديث ابن عباس بن مسعود (حدثنا قتيبة بن سعيد) ثقة (في آخرين) اي في جماعة آخرين وكان قتيبة بن سعيد بن
(تجاوزا) اي حدث كل منهم بقوله (حدثنا يحيى بن سليم) بعلمه ابن ابو عمير القرشي عن اسمعيل بن عيسى وعنه ابن جبرئيل بن محمد
احمد وسحاق وثقة ابن سعد والسائي وابن سعد والحلي وقال ابو جاتم حملة الصدق ولم يكن بالحافظ وقال يعقوب بن سفيان كان جلا
صالحا وكان بالبصرة فاذا حدث من كتابه حديثه من واذا حدث خلفا فتوف وتكر (عن اسمعيل بن كثير) البخاري اي باشه العلي
عن عبيد بن جبر ومجاهد بن زهير والشمس الثوري وابن جبرئيل وثقة احمد بن حنبل (عن عاصم بن لقيط) بفتح اللام وكسر القاف ابن صبرة البغدادي
الصادق كراما والروحة القليل عن ابيه في حديثه عن ابي الحسن وعنه اسمعيل وثقة السائي (عن ابي لقيط بن صبرة) بن عبد الله بن
المنشقر بن عامر بن عتيق بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة العامري روى عن ابيه صلى الله عليه وسلم روى عنه ابنه عامر
وقيل بر لقيط بن عامر بن المنشقر بن عامر بن عتيق العامري البصري القليل فان بن المنشقر روى عنه ابنه عامر بن عامر

ضعفته منهم وكل غل يخط
العاري النشأ فقتل من ذلك
قال الذي خلفه فركب وانثيك
أكثر أثبت منه ونوضاً وضوء
وأما البحر سب للصدق وفي لغة
الأرض يعني هذا انه سال رسول
فليس بها أثبت الله صلى الله عليه
أهل العلم بالحديث وسئل ما جعل في
لما نقره وفي امرأتي وهو اخبر
قال لك ما فرق هذا المسلك
نظر فان الجارك الاثار وذلك
روى في صحيحه مواكبه الخاضع
صحة ابن عباس ايضا وساق
كما سياتي وقال الحاشيا واخبر
واخره ثم اخذ الذين ي طرفا
غرفه من ما به منه في الجامع
فرواها في وجهه وطرفا في سنانا
اليعني في غلها وقال حسن بن
ثم اخبرني في حديثه واحوجه انما
فتسل عما يعني خصه في موضع
وجهه اليسرى وعرف مغاب
ثم قال هكذا رويت جبل رضو الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينوضاً مسلكت وسلها يجعل
التالي ان هذا للرجل من امرأته
كان في اول وهو جاضر قال
الاسلام ثم ضحك ما في الاثار
ما حادب الغسل والنعف عن
وكان ابن عباس ذلك افضل
اقال ايدهب قال ابن داود
الني بدليل ما وليس بالفق
روى ذلك في الاكسال

فقال ما ولدت يا فلان قال فاذبح لنا مكافاة شاة ثم قال لا تحسبن ولم يقبل الاضمين اقامن اجلك ذبحنا هالدا
غتم مائة لا يزيدن تريد فاذا ولد لراعي حمة ذبحنا مكافاة شاة قال قلت يا رسول الله ان لامرأة وان في لسانها
شيئا يعني البلاء قال ضلقتها اذ اقال قلت يا رسول الله ان لها حمة ولي منها ولد قال فمنها يلقى عظها فان
يك فيها حين فستفعل ولا تضرب ظهرك كضربك اميتك فقلت يا رسول الله اخبرني عن الموضوع
قال اسف الموضوع

وافرح العين كتمت ومصدروها بضم اليا كغراب وبموت الغنم واهرا والشيد من حوات الشار وما ضربت امي صاحب حفي البناتية ليعا الكثر
ما يقال بصوت المتروك في تحريك الصوت (قائل) اني صلى الله عليه وسلم (اودرت) تشييد اللام فتح التار يقال اودرت الشاة توليد او حمر
والاوتيا في الجبهة حتى تبين للولد بنا والولادة القابلة للمحور والقبولون ما ولدت كمنزلة الشاة والمخوض الشاة بفتح الراء قال الامام ابو سليمان
بوشيد في فتح تاريخنا بالراعي طرل الحديث يخفون اللام يسكون التار والشاة فاعلمه وهو غلط في كل حال في التوسيط بفتح اللام يسكون التار والشاة
او الولادة بفتح امها لا ياتي (يا فلان قال) اني صلى الله عليه وسلم (تجرب) لفتح البار الموصدة يسكون الباروي منضوب يا فلان فاحمل في كذا
ببوتة قال من لا يشترط في حديثه يدل على ان البهائم اسم لا ياتي الا في اللام فاسم السليم وكذا في حديثه والافتقار لعلمه فالتوليد انما هو على قول
سالمه على الولود واحدا كالمشروع بقدره من الشياه التي كابد على يديه الحديث (قائل) اني صلى الله عليه وسلم (فاذبح لنا كاهنا) اي ضلقة
(شاة ثم قال) اني صلى الله عليه وسلم (الحسين) كالحسين صرح صاحب التوسيط قال لقيط (ولم يقل) اني صلى الله عليه وسلم (الحسين) لفتح
السيرة قال النووي في شرحه ما رواه في اني صلى الله عليه وسلم لفتح من اسورة اسين ولم يلق بها لفتحها فلا يلحق ان في كونهما بالفتح على
اللفظ الاخرى او تسكنت فيها او غلطت واخره ذلك بل انما يمتنع بفتح صلى الله عليه وسلم بالكر وعدم لفظه بالفتح ومع هذا فلا يلزم ان لا يجوز ان ياتي
صلى الله عليه وسلم لفتح بالفتحة في وقت اخر بل قد لفتح ذلك فتدري بوجهين اني كلام النووي في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ذلك لا ياتي في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
الكر (انما ياتي في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
اي لا يزيد ان تزيده على المائة تسكت لان هذا التقدير كاف لانها جازية (فاذول) بتشيد اللام من التوليد (الراعي بيت) فقال ولدا راعي الشاة او جاهر
ولهتا فاجهر لوه تفسيرا انفا (فبما سكتنا شاة) وقد شمرنا على هذا فلا جرح كما مرنا بالانحرف فلا تخو الى اني لفتحكم والظاهر من هذا القول
انهم ما سموا الرسول صلى الله عليه وسلم بالانحرف اذ هو الذي قالوا لا تسكتوا لنا فاجاهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا تحسبن هذا يعني من سياق اللفظ
والدلالة على علم (قال) لقيط (قلت) يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في امرأة وان في لسانها شيئا يعني البلاء فاحمل في كذا الموصدة الغسل في القول
تجبال بذوت على التوم واذيت على التوم وقلان بزي اللسان واللفة بزية وقد يذو الرجل يبيذو ابنا او كذا في الصحيح (قال) اني صلى الله عليه وسلم
ولم (فطلقتا اذا) اي اذا كانت المرأة ذات لسان فحس فطلعتا (قال) قلت يا رسول الله ان لها صبية اسمي (ولي منها ولد) قال صلى الله عليه وسلم
على الواحد والجمع والذكر والانثى (قال) اني صلى الله عليه وسلم (قربا) لسه المرأة ان تعيبك ولا تعصمك في صوف (يقول) الراوي الراوي
صلى الله عليه وسلم بقوله ما راى (عليها) امر من العولمة وهي بالطريق بحسنه امره التاثير في القلب فامر به بالبرعطة لتبين قلبها مسح
كلام زوجها صلى الله عليه وسلم (قال) اني صلى الله عليه وسلم (قال) اني صلى الله عليه وسلم (قال) اني صلى الله عليه وسلم (قال) اني صلى الله عليه وسلم
فلا كثر منها لها خرفوا النون مخفية فاذا تحركت ثبتوا فافعلوا المكين الرجل واجا ويلس خرفا من الحركة (فيها) اي في المرأة (خبر تفعل)
ما مر يا فلان السيوطي في رواية الشامي وابن جبان فيقول بانها في الحرف والموصدة وهو صحيح لعني الان ليس من شهرنا النبي (ولا تضرب ظهرك) لفتح
الظا والبعية كسر السين المهملة اسهلها راحلة ترحل ويغسل عليها اي يبا وقيل المرأة تلميت لانها تلمس مع الزوج حيث ما لمس او تحل على الراحلة
او وضعت قبل في المرأة في الزوج ثم قبل المرأة وحدها والزوج وحدها كذا في الحديث قال السيوطي في المرأة التي تحوج الزوج في بياض الكريمة وقيل في النكحة
لانها تظهر في بيت زوجها من الغنم وهو الابل (كضربك اميتك) اي بفتح الهزة وفتح اليم تصغير الامة ضد الحرة اي حرة ربك المعنى الاضرب بالارة
مثل ضربك اميتك وفيه ايما يعطى الى الابل لضربها بغيره من قبل الغنم كمن يحرق في غير ما يبرح قال السيوطي (فقلت) يا رسول الله اخبرني عن الموضوع قال اسف الموضوع

كان له في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسئل قالوا واذا كان اذا اذاد ان
 اخذت الروايات يا كلويتهما
 من علي بن مينايم تعني وهو جنب
 وكان سم احدهما رواة الجماعة في
 اولى المسالك اوجة ولفظ مسلم
 الرايم از ابادش قوماً وصون في
 انش والمسلم لفظ النساء في
 انما هو مني فجماعاً وضيق الصلوة
 لظاهر المارة وعنه عبيد بن
 رفق حش بوايل يعمر عن عمار بن
 مارواه شعبة نا ياسر رضي الله
 عبد الملك بن عن ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يسير قال سمعت انزال بن سبيع رخص للجن هذا
 يحن عن علي بن اكل وشربوا
 صلوا نظهر ثم قام ان يقضاً
 في حياجر الناس قال ابو اذينة
 في رجة الكوفة يحيى بن يعمر عمار
 حتى حضره صلوات ابن ياسر في هذا
 الصبر ثم اتى الحديث رجل
 يكون ما قلند وقال علي بن
 منه جفلة احدهم ابى طالب ابن عمر
 ضيق بما وجه وعبد الله بن عمر
 ويد به ورأسه اجتمعا اذا اراد
 ورجليه ثم قام ان باكل توفضاً
 فشره فضله واخرجه الترمذي
 وهو قائم ثم قال من حديث يحيى
 وان اناساً ابن يعمر عن
 يكمنون الشرع عار وفيه ضيق
 قائماً وان رسول للصلوة وقال

يا
 المسم على الخفين حل ثانياً احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن
 شهاب قال حدثني عباد بن زياد ان عروة بن المغيرة بن شعبه اخبرني انه سمع ابا هاشم المغيرة يقول عدل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وانامعه في غزوة بئقك قبل البغض فعدلت معه فان اخ
 الضيق صلى الله عليه وسلم فثبت زشم جاء فسككت على يده من الاخر انة
 لاي جلا ليل حتى قال بل لا تعاتب من الكفاة البخاري يكرم عن جابر بن عبد الله قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا توتوا ولم
 يعقابه المار فقال ويل للاعقاب من النار رواه احمد واهل بيته باسناد رجاله ثقات وعن جده من المحدث قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول لا تعاتب بلون الاقدام من النار رواه احمد والترمذي قال كانا نخط البيهقي في مجمع الزوائد ان رجالا ثقات وعن انس بن مالك
 ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذم على تركه مثل مرض الغفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك
 رواه اللؤلؤة وابن ماجه واهل بيته مثل علي وجرب غسل الرجلين وقد تقدم بعض ما حدث ذلك في باب حفة وضوء رسول
 صلى الله عليه وسلم تحت حديث عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم (باب اسح على الخفين) قال النودى يجمع من يتدبر في الاجماع على جواد المسح على
 الخفين في السفر والحضر وان كان يجازى او لغيره حتى يجزى المرأة الملازمة بيها والزنن الذي لا يشي وقد روى عن مالك رحمه الله روايات
 كثيرة في المشهور من يكتبه بالخيار يبر وقد روى المسح على الخفين خلايق البصون من الصحابة قال الحسن البصري حدثني سبعون من اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين وتختلف الطلار في ان المسح على الخفين افضل ام غسل الرجلين فذهب جماعة
 من الصحابة وجملة من بعدهم الى ان غسل افضل كونه الاصل وذهب جماعة من التابعين الى ان المسح افضل (حدثنا احمد بن صالح)
 المصري ثقة قال حدثنا عبد الله بن وهب (ابن سلمة) قال اخبرني يونس بن يزيد الاموي عن عكرمة بن زافع والقاسم عن ابي داود
 وعمرو بن الحارث والليث وخلق قال ابن مهدي وابن المبارك كتاب صحيح وقال احمد بن صالح عن ابي داود عن يونس بن مزهرى وثقة
 السائي واحمد وابن معين والعملي واليقوب بن شيبه وجماعة وقد سلب الحافظ ترمذي في ابي الساري (عن ابن شهاب) بوجهين سلم
 الترمذي الفقيه الحافظ شافعي على جلالته واثباته (قال احمد بن حنبل) بعنه العين وتشديد اباها (بن زياد) ابو حرب وثقة ابن حبان
 مات بدمشق سنة ثمان (ابن عروة بن المغيرة بن شيبه) الكوفي امير باروى عن ابيه وعنه نافع بن جبير والشيباني خرج له الامم المنة
 ثقة فاضل (اخبره) ابي خزيمة عروة بن عباد بن زياد (ابن) ابي عروة (سمع اياه المغيرة) بن شيبه رضي الله عنه صحابي جليل (ابن)
 في المغيرة (عدل) ابي مال عن معظم الطريق الى غيرها (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولما مضت غزوة تبوك) بتقديم التاء الفوقاينة
 المفتوحة ثم الموحدة المضمومة المنخفضة لا يصرّف على المشهور قال النودى وان حجر التائين والعلوية هي مكان سرووت بينها وبين المغيرة
 من جهة الشام اربع عشرة مرحلة وبينها وبين دمشق احدى عشرة مرحلة ويقال لها غزوة العسرة كما قال البخاري وغيره
 وكانت يوم الخميس كما رواه البخاري والسائي عن كعب بن مالك انه صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان كعب
 ان يخرج يوم الخميس في رجب سنة تسع من الهجرة قبل حجة الوداع وكان بين خروجه حرا شديداً فخطا كثيرا فلذلك لم يترك كادته في
 سائر الغزوات التي قبل هذه كما رواه البخاري وسلم في حديث كعب بن مالك قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبر غزوة
 الا ودي يبرها حتى كانت تلك الغزوة غرابا في حرا شديداً يستقبل سفرا بعيدا وخرادوا كثيرا فاجل المسلمين امرهم ليتأهبوا للعبث
 غزوة يوم فاجتمع بوجه الذي يري (قيل القبر) لم يصح ولا ابن سعد فثبتته بار بعد الهجرة ويصح بان تروى كان بعد طلوع الشمس
 وقيل صلوة الصبح (قيل سمع) ابي النبي صلى الله عليه وسلم (فانما) ابي جليس رحلته (النبي صلى الله عليه وسلم) فثبتته بالمشي
 لم يخرج صلى الله عليه وسلم القضاء حاجته زاوية رواية الشيخين فانطلق حتى تراسه عنى ثم قضى حاجته (ثم جاز فلكه) ابي
 صبغت الماء (على يده من الاطواة) قال النودى اما الاطواة والركوة والمطهرة واليضاة بمعنى متقارب وهو اثار
 الوضوء انتهى وفي رواية احمد ان الماء اخذته المغيرة من اعلاية صبت له من قربة من جلد مينة فتمت الية

رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واما غيره واما غيره واما غيره
 ما لم يثبت في غيره
 لما لم يثبت في غيره
 قال وفي هذا
 دلالة على ان ما
 روى عن علي في
 المسئلة في الغلابة
 انها في غيره
 منقطع به لاني
 وضع واجب عليه
 من حيث يوجب
 الوضوء اواراد
 غسل الرجلين
 في الثلغين اي
 اراد مسح عليهما
 وضوء كراهه
 عنه بعض الرواة
 معتد بالجوهرين
 و اراد به جليبين
 مغليين قلت
 هذا هو المسئلة
 الخاص ان
 مسح رجليه
 و رده عليهما
 لا تخافا كما مستحق
 بالجوبين في
 الثلغين الذي
 عليه ما رواه
 سفين عن زيد
 ابن اسلم عن
 عطاء بن يسار
 عن ابن عباس

حدثنا سعد بن سعد قال حدثنا يعقوب بن سعيد
 الحسن بن ابن المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وذكر فوق العامة قال عن المعتمر سمعت ابى يعقوب عن بك بن عبد الله عن الحسن بن ابن المغيرة بن شعبة عن
 المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين وعلى ناصيته وعلى جباهه قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة
 حكم قضاء وهو حق بغيره كما بينه بقوله نعم روى الترمذي ومحمد بن جابر والشافعي عن ابي اسحق قال اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم
 واحد كوشا فقلت ابى بكر واخرج الترمذي وقال حسن صحيح والنسائي عن ابي اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابى بكر في مرضه الذي
 مات فيه قالوا روى ابن جابر عن ابى بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابى بكر كان يمسح على راسه في الصلاة اذ كان يمسح على راسه
 بان في الصحيح عن عائشة قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فخرجت الصلاة اذن النبي فقال مروان ابى بكر
 فليصل بالناس فخرج ابى بكر يصلي فوجد صلى الله عليه وسلم من خلفه فخرج يهادى عن رجليه كان في النظر عليه فخطان من الوجع
 فاذا ابى بكر ان يتأخر فاذا ابى بكر ان يتأخر فخرج يهادى عن رجليه كان في النظر عليه فخطان من الوجع
 الصلاة ابى بكر فقال نعم لم يمسح من جوارحه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام وان ابى بكر كان امرا وسبح الناس بحمده وجمع
 ابن جابر باه صلى الله عليه وسلم في المسجد عاتقه كان في احداهما موما كوني الاخرى اما با بديل ان في خبر عبد الله عن عائشة خرج بين
 رطلين تريد باحدهما الياس الاخر عليا وفي خبر سروق عنها خرج بين بريرة وولادة يعني بنون وموحدة ما خلفت في ان جعل او امرأة و
 كذا صح البيهقي ويزيد ان الصلوة التي صلها ابى بكر موما صلها الظهر والي صلها النبي صلى الله عليه وسلم خلفه هي صلاة الاصبح يوم الاثنين
 وفي اخر صلاة صلها وكذا صح ابن خزيمة فقال انها صلها ان بلا شك صلها النبي صلى الله عليه وسلم خلفه هي صلاة الاصبح يوم الاثنين
 عن ابن عباس صفها ان صلى الله عليه وسلم الناس الناس خلفه وابى بكر عن يمينه في موقف المأموم يمسح الناس بحمده والثانية التي
 رواها سروق وعبد الله عن عائشة وعبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم كان خلف ابى بكر في الصف مع الناس فارتفع الاشكال
 جملة قال الزرقاني في شرح الموطن والحديث اخرج البخاري وسلم والنسائي وابن ماجه مطولا ومختصرا بالفاظ مختلفة (حدثنا سعد
 قال حدثنا يحيى بن يحيى بن سعيد) كلاما حاذقان ثقتان (مع) حدثنا سعد قال حدثنا المعتمر هو ابن سليمان التيمي ابو محمد البصري
 ثقة (عن التيمي) هو سليمان بن ابراهيم التيمي ابو المعتمر البصري احد سادة التابعين علماء وعلماء من الشافعي وابي عثمان النهدي وطلحة بن
 عتبة بن عبيد بن المبارك وابن علية وجماعة قال بن المديني لم يخون في حديثه وقال شعبة كان اذا حدث تغير لونه قال ابن سعد
 كثير الحديث يصلي الليل كله يرضو العشا والاعشق قال القطان ما طلعت الى رجل خوف الله من سليمان التيمي والتحويل يعني ابى سليمان التيمي
 له يحيى بن سيد القطان والمعتمر كلاهما يرويان عن سليمان التيمي كما وقع التصريح بذلك في رواية سلم (قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني
 ابو عبد الله البصري ثقة ثبت جليل من خيار التابعين (عن الحسن) البصري امام جليل (عن ابن المغيرة بن شعبة) هو حمزة بن المغيرة
 ابن شعبة الثقفي عن ابي سعد بن بكر بن عبد الله المزني وثقه الجليلي قال النودى حمزة وعروة ابان المغيرة والحديث مروى عنهما جميعا
 لكن رواية بكر بن عبد الله المزني فانما هي عن حمزة بن المغيرة وعن ابن المغيرة غير صحيحة ولا يقول بكر عروة ومن قال عروة فخذوه
 اختلف على بكر فرواه معتمر في احد الوجهين عن بكر عن الحسن بن ابن المغيرة وكذا رواه يحيى بن سعيد بن التيمي وقال غيرهم عن بكر
 عن المغيرة قال الدارقطني وهو وهم انتهى وهذا الاسناد فيه اربعة تابعين يروى بعضهم عن بعض وهو سليمان التيمي وبكر بن عبد الله
 المزني والحسن البصري وحمزة بن المغيرة وهو لا يثبتون الا بربعة بصريون الا ابن المغيرة فاذا كوني (عن المغيرة بن شعبة) ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم توضا مسح ناصيته اي مقدم راسه (وذكر) اي المغيرة ان صلى الله عليه وسلم مسح (فوق العامة) وفيه نظر
 يحيى بن سعيد وانما لفظ معتمر بن سليمان فذكره بقوله (قال) له سعد (عن المعتمر سمعت ابى) هو سليمان التيمي (يحدث) له ابى
 (عن بكر بن عبد الله عن الحسن بن ابن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين وعلى ناصيته وعلى جباهه) وفيه نظر
 في دليل على مسح الخفين وعلى ناصيته والعمامة (قال بكر بن عبد الله بن سعد السابق) اي الحديث (من ابن المغيرة) من غير رواية

حل شمساً قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثني ابي عن الشعبي قال سمعت عروة بن المغيرة بن شعبة يذكر عن
 ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركة ومعه دابة فخرج حاجته ثم اقبل فلقيته بالادوة فاخرجت عليه
 فنسل كفيه ووجهه ثم اراد ان يخرج ذراعيه عليه حتى من شئ من جبال الروم ضيقة الكمين فضاعت فاذا رجعها
 اذ راعها ثم ارميت الى الخفين لانزعها فقال لي دع الخفين فاني ادخلت القدامين الخفين وهما طاهرتان فمسح
 عليهما قال ابى قال الشعبي شهد العمرة على ابيه وشهد ابى على رسول الله صلى الله عليه وسلم حل شمساً هدية بن خالد
 واقطع سلم قال بكره قد سمعت من ابى المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توشح بجمعته وعلى العمامة وعلى الخفين ابي والحديث خرج بسلم والتبرك
 والسائي (حدثنا اسود قال حدثنا عيسى بن يونس) بن ابى ابي اسبيس نقه امون فقيل قال حدثنا ابى ابو يونس بن
 اسحق البجلي ابو اسحاق الكوفي روى عن ابيه وناجيه بن كعب وعبدان بن اسراييل وعيسى ولقد ابن عيينة قال ابى حاتم صدوق صحيح
 النسائي ليس باس (عن الشعبي) الشيخ المشهور وكان العمامة قال ابو هريرة في الصحيح شعب جليل المن وهو ذو شيبين فخرج
 ابن عمر بن الخطاب روى عنه ابيه بن كعب وعبدان بن اسراييل وعيسى ولقد ابن عيينة قال ابى حاتم صدوق صحيح
 يقال لبني اشعيايون من كان منهم بايمن يقال لهم اني شيبين ومن كان منهم بكسر والمغرب يقال لهم الاشويب حتى كثره قال ابن خلكان يروى
 اشعياي شيبين ببول من جمان حتى وهو عامر بن شميل الشعبي نقه فاضل (قال سمعت عروة بن المغيرة بن شعبة يذكر عن ابيه) المغيرة بن
 شعبة (قال) ابى المغيرة (كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركة) نزع الاراء وكان الكاف قال ابو هريرة الرب احباب الابل في السفر
 دون الدواب وهم العشرة فما فرقتا فجمع الكعب والركبة بالتوكيد اكل من الكركب الاركوب بالضم اكثر من الكركب ابي (وهي اداة فخرج تخاريفه
 لسانه لئلا يباعد تضار حاجته (خلقيت) ابي النبي صلى الله عليه وسلم (بالادوة) ابي فيها الماء (واذغت) ابي صببت الماء (طيفت) ابي
 ووجهه ثم اراد ان يخرج ذراعيه) النزع من المرفق الى طرف الاصابع (وطلعت من صوف من جباب الروم) قال القرطبي في بيان النظر والخيش
 وان الشام ذو الكاكا وكروا كابلها اللينات كذا في فتح الباري شرح الموطأ للزقاني (ضيقته العين) ضيقته لينة (فضاقت) البصيرة
 (فاذرعها اذراعاً) قال ابو موسى الخطابي في اذرعها بالذال البصيرة على وزن فاعل له اذرع فذراعها اذراعاً من فزع وكبره اجمال والكماني رواية
 اكلت في معناه ابي اخرج ذراعيه من تحت الجبة ودهما والذرع بسط اليد ودها واصل من النزاع وبي ابي حاتم وقال البيهقي في نزاع ذراعيه من
 كبره اخرجها من تحت الجبة وهو فاعل من فزع اذرعها كما يقال ذكر من كركب ابي (ثم ابويت) ابي ودت يدي قال الاصمعي ابويت الشيء
 اذا وابت به فقال غير ابويت تصدق في ارشاد الساري معناه ودت يدي وتصدقت اذا شرحت اذراعاً ابى (الى الخفين الاربعين)
 قال الحسن بن محبوب فاني ادخلت القدامين الخفين وبها طاهران) قال النووي يدير دليل على ان المسح لا يجزى الا اذا بسبها على طهارة كامة بان
 يفرغ من الوضوء بكمالها ثم يسبها لان حقيقة اذرعها طاهران ان يكون كل واحدة منها ادخلت وهي طاهرة وقد اختلف العلماء في هذه المسئلة
 فذهبوا الى ان يسبها على طهارة كامة حتى يغسل بطنه ثم يسبها على اليسر ثم يغسل اليسر ثم يسبها على اليسر ثم يسبها على اليسر ثم يغسل
 يديه وادواته يسبها والخلج التي نزع ايسر كونهما ليست بعد كمال الطهارة وهو ذهب مالك واحمد وآخرون وقال ابو حنيفة وسيفان
 ويحيى بن آدم والمزني والبخاري والشافعي حدث ثم غسل طهارته (لمس عليهما) وروى الجدي في مسنده عن المغيرة بن شعبة قال
 قلنا يا رسول الله كيف احدنا على الخفين قال نعم اذا وقلها وبها طاهران وخرج احمد وابن خزيمة عن حنوف بن عسال قال ارنا عيسى بن ابي
 عليه وسلم ان مسح على الخفين اذا نزع ارجلنا بما على ظهر ثلاثا اذا سافرنا وادوا ولبنا اذا اتينا قال الخطابي في صحيحه لا ستاد وهو ايضا ابن جبري الفتح
 وفيه دلالة وجوه على اشتراط الطهارة عند المسح قال عيسى بن يونس قال ابى ابو هريرة (قال الشعبي شهد لي عروة بن
 المغيرة (على ابيه) المغيرة بن شعبة على في الحديث (وشهد له) اي المغيرة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) على هذا قال ابو هريرة
 خير فاعل قول من شهد الرجل على كذا ابى ومراد الشعبي تبشيره هذا الحديث والحديث اخرج البخاري وسلم سواداً ومختصراً (حدثنا)
 ابى يعقوب الباهر وسكون الباهر (بن خالد) البصرى المحاذ عن بهام بن يحيى وحماد بن سلمة وجرير بن حازم وجماعة وهذه البخاري
 وسلم والبرادور ولقد ابن عيينة ابن جمان وابن حنيفة وقال النسائي ضيفت وذكره ابن عدي في الكامل وعلى قول النسائي ثم قال ابن

واخرجه النسائي
 وابن ماجه في صحيحه
 في حديث ابن ماجه
 ولا جند وقال
 البخاري عليه
 ابن عبيد بن عمير
 عن ابيه عن علي
 فيه نظره قد اخرج
 البخاري في صحيحه
 في صحيحها من
 سبب ابن طلحة
 زيد بن سهل
 الاضحاك روى
 الله عنه قال سمعت
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 يقول لا تدخل
 الملكة بيتا فيه
 كلب ولا صقاة
 وعمر بن الخطاب
 وهو السبيعي
 عن الاساق فيهما
 ابن يزيد عن
 حاشية قالت
 كان رسول الله
 صلى الله عليه
 ينام وهو جنب
 من غير ان يسلم
 واخرجه الدرر
 والنسائي وابن
 ماجه وقال زيد
 ابن هريرة هذا
 الحديث وهم يعنى

ابن رسول الله
 صلى الله عليه
 وسلم وتضمنه
 مرع ومصح على
 نقله لكن نقل
 به رواد سين
 الجراح عن الثوري
 والشقات لرواه
 عن الثوري
 في صحيحها من
 الزيادة وقد
 رواه الطبراني
 من حديث زيد
 الله عنه قال سمعت
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 باساده في ثنا
 وان الختم صلى
 الله عليه وسلم
 كلب ولا صقاة
 وعمر بن الخطاب
 وهو السبيعي
 عن يعلى بن عطاء
 ابن ابيه اخبرني
 او من بن ابى
 كان رسول الله
 صلى الله عليه
 ينام وهو جنب
 من غير ان يسلم
 واخرجه الدرر
 والنسائي وابن
 ماجه وقال زيد
 ابن هريرة هذا
 الحديث وهم يعنى

حدثنا

يسئل بلالاً عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يخرج يقضه حاجته فأتته بالماء فيقضيها ويمسح
 على عمامته وموؤتيه قال ابو داود وهو ابو عبد الله مولى بن تميم من قريظة بن عبد المطلب قال ثنا
 ابن دود عن بكير بن حاتم عن ابى نزة بن جهم بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
 وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيب جماعته وانهما لم يجده (يسئل بالالا) اى حذو ابو عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن حوفن حال كونه يسئل بالالا
 وبلال بن رباح الكوفي يرمى بالي بكر الصديق شهيداً برأى ولشاً بكلمها وكان بلال من ضرب بنى عبد تالمى بوى عبد كعب بن عمرو بن قيس
 ابن ابى حاتم وابو عثمان النهدي وآخرون عن عمرو بن ابي سلمى بن عبد الله بن مسعود قال كان يخرج يقضه حاجته فأتته بالماء فيقضيها) انسب على ابى
 عليه سلم (روى عن علي بن عاصم وموسى بن عيسى) ثمانية مرق اجزم الميم بالهزة قال ابو بصير المرقى الذي ليس فوق الخف فارسي سرب وكذا قال القاسم
 عياض وابن الاثيران فارسي سرب وكذلك قال البروى للمرق الخف فارسي سرب وكلمى الازهرى عن الليث المرقى ضرب من الخفاف ويخج
 على اوراق وقال على بن ابي اسحق بن سيدة اللخوى سبب الحكم المرقى ضرب من الخفاف الوجلج ملاق عربي صحيح وقال ابن العربي في شرح الترمذى
 الخف جلد سبل مخموز يشتر القدم كلها والمرق جلد مخموز لا بطائفة وقال الخطابي في جرح قصير سابق والبرموق خف قصير سابق في قول بعضهم
 وفي قول آخر خف على خف واحد يك اخوه ابن خزيمة في صحبه والحاكم في المستدرک ومحمد وسكت عنه ابو داود وشم التندي في مختصر الحسن
 قد عرفت ما فيه من وهن والله اعلم خارج الطبراني في صحيحه ثنا محمد بن عثمان بن ابى شيبة ثنا ابى اسحاق بن موسى ثنا شيبان بن حريش بن
 ابى اسيد بن الحكم عن شريح بن ماني عن ابى بن ابى طالب قال نعم بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مسح على المرقين والخمار روى ابن خزيمة
 في صحيحه حديث ابى ادريس الخزازي عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على المرقين والخمار (قال ابو داود وهو) اى الراوى عن ابى عبد الله
 (ابو عبد الله مولى بنى تميم بن حرة) قال البربرى وتيمر بن قرظ بن بطلان بن بكر الصديق رضى الله عنه وهو تميم بن مرق بن كعب بن لوى بن غالب
 ابن فهر بن مالك بن النضر لقبه (حدثنا على بن الحسين) بن مطر البصرى عن سمرة بن سليمان وخالد بن الحارث ومحمد بن ابو داود
 والنسائي ووثقه (الدرهمي) بكر الدلال وكان الرار فزع البهاره سوبك درهم احدا جاده (قال حدثنا ابن داود) هو عبد الله
 داود بن عامر الهذلي الشيبى ابو عبد الرحمن الكوفي احد الائمة من هشام بن عروة والاعشى وابن جريج وعنه مسدد ومحمد بن بشر وحماد
 ابن على ونصر بن على وجماعة وثقه ابن معين والوحاتم وقال ابن سعد كان لقبه عابداً سكا (عن يونس بن عمار) البجلي هو ابو اسيد
 الكوفي عن الشيبى وابى نزة بن عمرو وعنه الثوري ومحمد بن خلف بن عيسى والنسائي وقال ابو نزة الرازى ليس تقوى وقال محمد بن
 بنادق وقال مرة ليس باس وقال ابن عدى روى اياته قليلة ولم جلد ثنا سكر قال الذهبي (عن ابى نزة بن عمرو بن جبر) البجلي اس
 سهم اذ فيه ذلك الكوفي عن جده وابى هريرة وارسل عن ابى ذر وكان من علماء التابعين وعنه حفيده جبرير ويحيى وطلق بن معاوية
 وثقه ابن معين وابن خراش (ان جبرير) هو ابن عبد الله بن جابر البجلي الهجالي الشيبى عن ابي اسيد بن مسعود سلم ليش الى ذى
 الخلصة فهدمها وبعثته قال البخاري بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ املت والاراني الا تبسم وروى الطبراني عن حديث على مرزوقا
 جبرير بن اهل البيت وروى عنه من الصحابة السمرى قال كان جبرير يخذ منى وهو اكبر من اخيه اشجنان كذا في الاصابة وفي التلخيص
 اسلم بن حشر ولسط النبي صلى الله عليه وسلم ثوباً وجهه الى ذى الخلصة فهدمها وعل على العين في ايامه صلى الله عليه وسلم روى عنه
 اجاب بكر بن جبرير بن برك الشيبى وطائفة وشبهه المداين وكان على عينة الناس يوم القادسية ولقب بمرصف هذه الامة (قال
 ثم توخا مسج على الخنفس) فقيل تغزل بها فقال نعم كما في رواية الجماعة (وقال يمينى ان اسح) اى شى شى بمعنى عن اسح (وقد
 رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح خالوا) لى من عابوا على فضل جبرير (انما كان ذلك) لى مسج على الخنفس (قبل نزول المائدة
 قال) جبرير بن عبد الله (ما سلمت الا بعد نزول المائدة) مناه ان استبارك وتعالى قال في سورة المائدة فاعلموا انهم
 وايدى الى الرازى واسحا بروكهم وارسلهم الى الكهين فادركهم ان السلام جبرير متقدماً على نزول المائدة لا قبل كون حديثه في مسج الخنفس
 مشرفاً بآية المائدة فلما كان سلامه مشافراً باقراره على ذلك علم ان حكم مسج مشافراً عن حكم المائدة وهو يمين ان المراد بآية

يقول القران فانك
 ذلك فقال ان
 رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يخرج
 من الخلاء فيقضيها
 القلان وابلها
 العلم ولم يكن يجبه
 اذ قال يجمع عن
 اقران شى ليس
 الجماعة واخبر
 الترمذى كالتساق
 وابن ماجه مختصراً
 وقال الترمذى
 حديث حسن صحيح
 وذكر ابى بكر البزار
 انه لا يروى عن
 على الامن حديث
 عمر بن مرق عن
 عبدالله بن سلمة
 وحكى البخارى
 عن عمرو بن مرة
 كان عبدالله بن
 ابن سلمة يحدثنا
 فنعت ذلك كما
 قال كبريتايم في
 لطيفه وذكر النعمان
 المشافىة روى
 عنه حد احدث
 وقال وان يكن
 تقدمت واه
 اهل الحديث
 يشيرونه قال
 البهية وانا
 توخا لشفاه

كله بكذا هذا
 النقل عليه في
 دخلت الشبهة
 لان ابن جرير
 القائل هذا للقاتل
 رجل خوم الشبهة
 يوافق في اسمه
 واسم ابيه وقد
 رايت له مثلها
 في اصله من ذهب
 الشيعة وفروهم
 كلمة ذكر الحقايق
 ان الامام احمد
 ابن حنبل روى
 الحديث وبالجملة
 قال في روى هذا
 وضعف الشيخ
 وضعف اصل
 ابنه عليه وسلم
 مثل عثمان بن
 عفان ولا يعرف
 وعبد الله بن
 ابن حاتم جابر
 ابن عبد الله
 والمغيرة بن
 والربيع بن
 والمقدام بن
 معلى كعب
 ومعوية بن
 ابي صفيان
 طلحة بن مطرف
 وانس بن مالك
 وابي عاصم البجلي
 وغيرهم لم يذكر
 احد منهم ما ذكر

حل
 مسدد واحمد بن ابي شعيب الخزازي قال ثنا وكيع قال ثنا دليم بن صالح عن جبير بن عبد الله عن ابن
 بريدة عن ابيه ان الفخاشي اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفيين اسقيا سادحين
 غير صاحبهما فمخون سنة المطر فمضت الآية الكريمة وروى البيهقي في سننه عن ابراهيم بن ادهم عن ابي عبد الله قال سمعت في المسجد
 الحسن بن سعيد بن جبير بن اشعث وروى جبير بن اشعث في كتابه عن ابي عبد الله عن ابراهيم بن ادهم عن جبير بن اشعث قال سمعت في المسجد
 خفيين فمضت الآية الكريمة وروى البيهقي في سننه عن ابراهيم بن ادهم عن ابي عبد الله قال سمعت في المسجد
 لان اسلام جبير كان بعد نزول المائدة وفيه نظر الجارية في الصلاة لان جبير كان من آخرين سلم النبي كذا اخرجوه بهذا الاسناد
 المتروك ابا داود واما ما رواه عن جبير بن اشعث في قوله تعالى ان جبير بن اشعث قال سمعت في المسجد
 ولم يخرجاه وروى الطبراني في معجمه الواسع عن جبير بن اشعث قال سمعت في المسجد
 في حجة الوداع قد سب على السلام بغير فرج فخرج فوجع على خفيه النبي (حدثنا مسدد واحمد بن ابي شعيب الخزازي) جوا احمد بن
 عبد الله بن ابي شعيب الخزازي (قال احمد بن حنبل) بن الجراح ثقتي (قال سنن ابراهيم) بفتح الدال وكون اللام ونسخ الباء (ابن صالح) الكندي
 بن ابي شعيب الخزازي وعنه وكيع والوليع وجماعة قال ابو داود وليس به اس قال ابن سيرين عن جبير بن اشعث قال سمعت في المسجد
 (عن جبير) بتقديم الحاء ثم الجيم مصدرا (ابن عبد الله) الكندي عن جبير بن اشعث وعنه ولهم مجهول لكن حسن الترمذي قال لا ينبغي
 قال الحافظ بن حنبل وقال الكندي قال ابو الحسن الدايني في خبره عن جبير بن اشعث عن ابن بريدة وعنه جبير بن اشعث
 (عن ابن بريدة) جوا احمد بن اشعث الاصل ابو اسهل فاصحى مروكا قرح به الامام احمد بن حنبل والداقطنى روى عن ابيه ابن
 وابن عباس بن عمرو عن ابيه اسهل ومخروفا ورواه جابر بن ذرارة وجماعة ونفسه ابن معين وابو حاتم (عن ابيه) بريدة بن
 بعض الحارث بن الحارث الاصل سلم قبل بدرو لم يشهد وقيل سلم بعد ما شهد خبره في الجهاد عنه انه خرج النبي صلى الله عليه وسلم
 غزوة قال ابو علي الطوسي اسم بريدة عامر وبريدة لقبه كان غزاه خراسان في زمن عثمان ثم تحول الى مرو فكنها الى ان توفى بها سنة
 اثنتين اذ ثلث وستين ورواه جابر بن ذرارة وجماعة ونفسه ابن معين وابو حاتم (عن ابيه) بريدة بن
 (ابن الجاشي) بفتح النون على الشبه وقيل تحريف الجيم واخطأ من شذوا وتشديد الياء وكل المطرزة للتحفيف ورواه صفواني
 هو جبير بن جبر الجاشي كما في نسخة واما البرية عطية والنخاشي لقبه سلم على جده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يباجر اليه وكان ردا للمسلمين
 ما فاقه وقصته مشهورة في الخازن في حسانه الى المسلمين الذين باجرو اليه في صدر الاسلام واخرج اصحابنا في قصة صلوة صلى الله عليه وسلم
 عليه صلوة الغائب من طريق منها رواية سعيد بن ميناء عن جابر ومنها رواية عطاء بن جابر لما مات النخاشي قال النبي صلى الله عليه وسلم
 قدامات اليرم جليل قال احمد بن حنبل فمروا فمضوا على حجة نصفنا خلفه في النخاشي فقال ابن حنبل في حديثه عن ابن حنبل
 قدامات اليرم جليل فمروا فمضوا على حجة نصفنا خلفه في النخاشي فقال ابن حنبل في حديثه عن ابن حنبل
 ابن رومان عن عروة عن عائشة لما مات النخاشي ما حدث انه لا يزال يرى على قبره نور وعنده ابن شاذان والداقطنى في الاثر ومن
 طريق ستم بن سليمان عن محمد بن النس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قدامات اليرم جليل فقال ابن حنبل في حديثه عن ابن حنبل
 فصل على علي بن الحسين فأنزل الله تعالى وان من اهل الكتاب من يؤمن بالله واليوم الآخر فاعلموا انهم هم الذين باجروا الى النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن جابر عن ستم بن جابر عن طريق زمر بن شاذان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت في المسجد
 عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان احكام النخاشي قد توفى فمضوا على حجة نصفنا خلفه في النخاشي فقال ابن حنبل في حديثه عن ابن حنبل
 صلى الله عليه وسلم فقال ان احكام النخاشي قد توفى فمضوا على حجة نصفنا خلفه في النخاشي فقال ابن حنبل في حديثه عن ابن حنبل
 عليه سلم خفيين اسقيا سادحين (بفتح القاف) كسرهما اي خفيين اسقيا سادحين (ابن حنبل) في حديثه عن ابن حنبل
 قال الحافظ والدين العراقي وانه اللفظ مشتق في اللفظ كذا ولم اجده في كتب اللغة بهذا المعنى ولا رايت المصنفين في غريب الحديث

هذا الحديث في مسند احمد بن حنبل

فلينسما فرقنا وسوي عليها قال مسدد عن دهم بن صالح قال ابوداود هذا ما تقدم به اهل البصرة حل ثنا اخطا
يونس قال ثنا ابن شاذان عن الحسن بن صالح بن بكير بن عامر الجعفي عن عبد الرحمن بن ابي نععم عن المغيرة بن
شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسوع الخفين فقلت يا رسول الله نسيت قال بل انت نسيت
ذكروا وقال القسطلاني ان في صحاحه قال الزقاني (كسها) بفتح السين او التثنية فيد ان المهدي اليه شعبة لا تصح في الهدية
عقبه مولاها با اهدت لاجل انهارا الجوليا ودورها التزمه وفي قول الهدية حتى من اهل الكتاب فاذا بهى له قيل اسلمة كما قال ابن ابي عمير
واقرة زين الدين الوراق (ثم تصادق عليها حال مسدد) في رواية (عن مليم بن صالح) اي بعينه السنة اي حدثا وكيع
واجمد ما محمد بن ابي شبيب فقال حدثنا وكيع قال حدثنا دهم قال البرادود ذبا ما كلفه بر اهل البصرة كما علم ابن الفراء ان اهل البصرة
في اصل السنة في الموضع الذي يدور الاسنة عليه يرجع ولقد تدت الطرق اليه سوطه الذي فيه الصحابي اول ما يكون التفرد كذلك بل يكون
التفرد في ثنايا كان يروي عن الصحابي اكثر من واحد ثم يفرده بروايته عن واحد منهم شخص واحد فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد النسبي
سوى نسبيا كون التفرد في حصل بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث في نفسه صحيحا ويقل اطلاق الفردية عليه لان التعريف الفرد
متروك في لغة واصطلاحا الا ان اهل البصرة لا يفرقون بين ما يروى من حديث كثر الاستعمال وقلة فان ازيد اكثر ايلتقون على الفرد المطلق
والغريب اكثر ايلتقون على الفرد النسبي وقد اس جهش اطلاق الاسم عليها واما من حيث استعمال الفعل الشتم فلا يفرقون فيقولون شتم فلانة
والنسبي تفرد به فلان او غريب فلان كما في شتم الخلة واذا علمت تعريف الفرد والنسب مسد فاعلم ان قول المؤلف الامام ذبا ما تقدمه
اهل البصرة في رواية طبرستان في هذا الصدد ان اهل البصرة لا مسدد بن مسرور باقلا كوفون او من اهل مرو كما صحح البيهقي ومسدد بن كوفون
بل تابعه محمد بن ابي شبيب الخوافي كما في رواية المؤلف واليه ايضا بناء كما في الترمذي واليه على بن محمد البركوي بن ابي شبيب كما في ابن ماجه والاشجع
اسحق وكذا ايضا لم يفرده بل تابعه محمد بن ربيعة كما في الترمذي فاعلم ان الترمذي في دهم بن صالح ومروك في قال البيهقي فاصواب ان يقال ثنا ما تقدمه
اهل الكوفة اي لم يروه الا او اسما منهم ثم في اهل البصرة في رواية هذا الحديث بصري مسدد ولم يفرده في نسخة التفرد الى اهل البصرة وهم
المؤلف الامام مسدد بن مسدد فان قلت قال الترمذي فاعلم ان مسدد بن كوفون في الحديث ولم وقال اللاقطي تفرد به محمد بن عبد الله بن ابي بريدة
لم يروه عنه غيره لجهنم بن صالح في اصل كلام الترمذي ان ولها متفرد به حاصل كلام اللاقطي لان ولها شيخه محمد بن عبد الله بن ابي بريدة
مداره على دهم بن صالح عن محمد بن عبد الله بن ابي بريدة عن ابيه فوكما قال الترمذي فرد بالنسبة الى دهم بن صالح قال اللاقطي فهو فرد مطلق
وله بن ابي شيبة نقول اذ اطلقنا لا يفي كون دهم تفرد به ايضا فيصح كون كل من دهم بن صالح شيخه محمد بن ابي بريدة وانا الترمذي فيه على تفرد دهم
لم يذكر تفرد من قوله فيكون ان لجهنم بن صالح ما علم ان اهل البصرة ان لا يرووا في الاثبات وحديث محمد بن عبد الله الكندي اخرجه
ابوداود في الطبائفة ولم يروها ابن بريدة واخرجه الترمذي في الاستبصار ان يروها في رواية مسدد بن كوفون وقال حسن انما فرقه من حديث دهم ورواه
ابن بريته عن دهم فاخرجه ابن ماجه في الطبائفة عن علي بن محمد بن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة
عن وكيع فقال عبد الله بن بريده وكان يروي عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة
بن عبد الله بن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة
الثوري ونهه ابن معين واصل في ابوحاتم (من يجرى عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة
سعد الرحمن بن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابي بريدة
ابن حبان في الثقات واثنى عليه كبير بن عامر وابو جهميل وهو من رجال الكوفة (عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبح على اثنين علمت با رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح السين مستنباه مضمده (قال) انبي صلى الله عليه وسلم (بل انت نسيت) قال الزقاني
المدينة في روى مسدد بن صالح ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه اياه فجله ذلك مسدد اوعلمه با ذلك من الصحابة فيمن انقش في مسدد
بينهم في قال البيهقي في روى مسدد بن صالح ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه اياه فجله ذلك مسدد اوعلمه با ذلك من الصحابة فيمن انقش في مسدد
على ما كتبه بنى في روى مسدد بن صالح ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه اياه فجله ذلك مسدد اوعلمه با ذلك من الصحابة فيمن انقش في مسدد

في حديثه على و
كنت يا ابا هريرة
قال قلت ان كنت
جنبا فكيف كنت
ان اجالسك
عليه طهارة
فقال سبحان الله
ان المسئلة انفس
واخرجه البخاري
ومسدد بن كوفون
والنسائي وابن
ماجه وفي لفظ
البخاري ان ابن
قال يعقوب بن
اللفظ البخاري
فانحسنت في
لفظ فاضل
وفي لفظ مسدد
والنسائي وابن
ماجه فاضل
يا ابا هريرة
المسجد من غير
سنت وحاوية
عن عائشة رضي
الله عنها قالت
بها رسول الله
صلى الله عليه
ودرج بيوت
احبا به شارحة
ان المسجد فقال
هو عند ابي
عن النبي في
لا احل المسئلة

عن ابي عبد الله ... في الحديث ...

باب التوقيت في المسح ... عن ابي عبد الله ...

<p>صلوات الله عليه كان جليل صفة رواه القزويني واين ما جة وقال الترمذي حسن صحيح وسماه ابن خزيمة واهمها الحاكم وقال هو احسن شئ في الباب قال قال محمد بن يعقوب احسن شئ في هذا الباب حديث ما من شقيق عن ابي واثل عن عثمان بن هذا الحديث في اعلان حرم فقال هو من طريق اسرائيل بن ليس بالقول عوام ابن شقيق في ليس مشهورا يقول القائل قال في موضع احسن من غيره صحيح وهذا تقبل باطل فان اسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحق احسن الصبيان وبقية السنة</p>	<p>حدثنا محمد بن يعقوب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال انا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن محمد بن زيد عن ايوب بن قطن عن ابي بن عمار قال يحيى بن ايوب وكان قد صل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاثة ايام قال يحيى بن ايوب قال يحيى بن ايوب قال يحيى بن ايوب وله طريق من مشهور فيها الزيادة اخبرنا الطبراني عنده ومن غيرها الرواية التي اخبرنا البيهقي عن طريق ثابت بن ثابت قال سمعت منصور يقول كنا في حجة ابراهيم النبي ومنا ابراهيم النبي فذكرنا المسح على الخفين فقال ابراهيم النبي حدثنا عمرو بن يعقوب عن ابي عبد الله الجدي عن خزيمة الحديث ومنا الطبراني عن حديث حسين بن علي عن زائدة بالسند غير تفصيلة ولا زيادة وذكرنا من صحيحها رواية سيفان بن عيينة عن منصور بن ابي بكر ومنا الزيادة واما الزيادة في معنى رواية ابي حنيفة عن سيد بن سروق عن ابراهيم بن سعد عن خزيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في سئل عن على الخفين فقال المسح على الخفين في حذو الخشب وخالفوا بالواحد فراه عن منصور بن ابراهيم بن محمد بن ابي عبد الله الجدي عن خزيمة بن ثابت فاستقط من الاسناد عمرو بن يعقوب ورواه آخر من الخلفاء في حديث النبي رواه شعبة عن ثوبان بن ابي عمار عن ابي حنيفة ابن سويد بن عمرو بن يعقوب عن خزيمة بن ثابت ليس فيه الزيادة ولا مسح الخفين في حديث ابن سويد بن يعقوب بن عمرو بن يعقوب بن عمرو بن يعقوب اخرج في الرواية كذلك في الصحيحين وفي صحيحه في كذا وكذا ما سنون له ولوا مشرونا لادنا فقال البيهقي قال الشافعي مشافرا لانا اكثر من ذلك قال في حكاية من طريق سيفان بن يحيى عن ابراهيم بن محمد بن يعقوب عن عمرو بن يعقوب عن خزيمة بن ثابت قال قيل لول صلى الله عليه وسلم في ذلك فلو مضى السائل على مسحة الجمل انما قال الخطابي في معالم السنن ان الحكم وعما واهديه عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم فيه في الكلام ولو ثبت لم يكن فيه حجة لانه من جهة حسبان والوجه انما تقوم بقول صاحب الشريعة لا يظن الا في الحديث في المعروفة وحديث خزيمة بن ثابت اسناده مضطرب مع ذلك فالمراد لا يصير سنة وقال ابن سينا في شرح الترمذي لو ثبتت هذه الزيادة لم تقم بها حجة لان الزيادة على ذلك التوقيت مغلوبة انهم لو سلموا في انهم لم يبالوا ولا يذنبون في ثبوت زيادة بنحو قول على عدم وقوعها قال الشوكاني في ذمها بطلانها ان الصحابي ظن ذلك وادس في حجة وقد روي في مسحة بالثلث واليوم واليومان من طريق جماعة من اصحابنا ولم يظن انما سنة خزيمة . الباعلم بالصواب (محمد بن يحيى بن حسين) البغدادي ثقة حافظ مشهور امام الحجج التقليد (ثنا عمرو بن الربيع بن طارق) بن ترة ابو فضل الكوفي ثم المصري عن يحيى بن ايوب واليثة وعنه البخاري ابو حاتم وقال في (قال انما يحيى بن ايوب) المصري الخافق قال ابن سينا صالح وقال مرة ثقة وكذا قال الترمذي عن البخاري وقال يعقوب بن سيفان ثقة حافظ قال محمد بن صالح المصري رايشما يخالف فيها وقال النسائي ليس بالقوي وقال مرة كس بهاس وقال ابو حاتم هو جاب الى من ابن ابي الموالى ومحمد بن كعب بن زيد والنجي . وقان مسكان سبي الخفظه قال الساجي صدوق بهم وقال الحاكم ابو احمد كان الفاضل من حفظه بخطي ما حدث من كتابه باس . كذا في غيره الفتح روي عن جعفر بن ربيعة وكبير بن الأشج وجماعة وعنه الليث وابن وهب (عن عبد الرحمن بن زبير) الفتح اهله وكسر الزا الفخاقق من سلكه بن عمرو بن الاكوع وعنه يحيى بن ايوب واعطاف ابن خالو وثقة ابن جبان فقال الرازي في مجمل (عن محمد بن زبير) بن ابي زياد الشافعي عن محمد بن كعب بن عبد البر بن سيار قال ابو حاتم مجمل في صحيح الترمذي حديثه وقال الرازي في مجمل وراعي القطن على ذلك (عن ايوب بن يعقوب) الفتح انما ذموا اعطاء الكندي قال الرازي في مجمل روي عنه محمد بن زبير بن ابي زياد وعنه (عن ابي) بنو الجيرة في اخبار الموحدة وتشديد ابا التمام (بن عطاء) كسبه العيينة في صحيح الخلف ما هو المشهور بين الحديثين ضبط المندرج والزمي وابن حجر وغيرهم في بعض ما سجد في شهرته من غير فراه عن ابي حنيفة في صحيحه وقال البخاري في مستدرج مجمل وقال ابن جبان صاحب القليلين غير ان كسبت اعتمد على اسناده . روي عنه جادة بن نسي وايوب بن يعقوب يعقوب بن ايوب . كان ابي بن عماره (قد صلح مع زيل المصراع عليه سنة الفيلاديين) اي بيت المزدن . وكعبه المكرمة في سنن ابن ابن جبان قال الرازي في مجمل (عن محمد بن زبير) بن ابي زياد الشافعي عن محمد بن كعب بن عبد البر بن سيار قال ابو حاتم مجمل في صحيح الترمذي حديثه وقال الرازي في مجمل وراعي القطن على ذلك (عن ايوب بن يعقوب) الفتح انما ذموا اعطاء الكندي قال الرازي في مجمل روي عنه محمد بن زبير بن ابي زياد وعنه (عن ابي) بنو الجيرة في اخبار الموحدة وتشديد ابا التمام (بن عطاء) كسبه العيينة في صحيح الخلف ما هو المشهور بين الحديثين ضبط المندرج والزمي وابن حجر وغيرهم في بعض ما سجد في شهرته من غير فراه عن ابي حنيفة في صحيحه وقال البخاري في مستدرج مجمل وقال ابن جبان صاحب القليلين غير ان كسبت اعتمد على اسناده . روي عنه جادة بن نسي وايوب بن يعقوب</p>
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

قال ابو داود ورواه ابن ابى مريم المصنف عن يحيى بن ابي بن عبد الرحمن بن كزيب عن محمد بن يزيد بن
ابى زياد عن عباد بن ثعلب عن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نعم ما بدأ الله قال ابو داود وقد اختلفت في اسنادها وليس بالقوي
الحاكم في المستدرک قال ابو داود ورواه ابن ابى مريم المصري ابو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الحافظ الصغير بن مالك الليثي ورواه
وهو البخاري و ابن عساکر ومحمد بن يحيى ومحمد بن اسحاق الصائفي وثقه الهليل وابو حاتم وقال ابو داود ورواه (عن يحيى بن ابي بن عمارة
ابن زبير عن محمد بن يزيد بن ابي بن زياد عن عباد بن ثعلب عن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايها رايت الحياثة الكندرية ابو عمرو عن ابى الدرادر والى موسى وشاهد بن اوس وجاب بن الارت وجماعة ورواه ابن سنان
والمغيرة بن زياد وثقه ابن عيينة والنسائي (عن ابى بن عمارة قال قال محمد بن ابي مريم عن ابي مريم الحافظ الصغير بن مالك الليثي
من بدايد واهى بالهليل في امره فاسمع عليه الى اية مدة شئت ولقد ابلت باجته انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
على الحسين قال نعم قال ابي مريم قال فلما سمعت ابي مريم الحافظ قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
ابن ابي بن عمارة (في اسنادها) اى في اسناد يحيى هذا الحديث (وهو ما تروي) اى مع كون يحيى غير قوي في الحديث اختلفت روايته عليه
فبعضهم يروي عنه من وجه ويضعه من وجه اخر ويحتمل ان اسم ليس هو الحديث اى مع كون يحيى بن ابي بن عمارة قد اختلفت عليه ان الحديث
ليس بقوي بجماله رواه اخرج ابن ابي عمارة عن ابي مريم الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
عن عبد الرحمن بن زبير عن محمد بن يزيد بن ابي بن زياد عن ابي بن عمارة قال قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
في الاطراف وكذا الحافظ جمال الدين اللزى في تحفة الاسماء بمعرفة الاطراف رواه سعيد بن كثير بن عفيرة عن يحيى بن ابي بن
مثل رواه ابن وهب ورواه يحيى بن اسحق اسلم بن يحيى بن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
تروى عنه عن يحيى بن ابي بن عمارة عن عبد الرحمن بن زبير عن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
عبادة الانتصاري قال قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح عن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
ابن عمارة كلام اللزى ورواه الطرايطى في سنة لسانه الى داود وقال هذا لا يثبت وقد اختلفت فيه على يحيى بن ابي بن عمارة
كثيرا وعبد الرحمن بن محمد بن يزيد بن ابي بن عمارة قال ابن القطان واختلفت الذي اشراه ابو داود والطرايطى بن ابي
يحيى بن ابي بن عمارة عن عبد الرحمن بن زبير عن محمد بن يزيد بن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
عبد الرحمن بن زبير عن محمد بن يزيد بن ابي بن عمارة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
مرسلا لا يذكر فيه ابى بن عمارة هذا قول صالح بن ابي بن عمارة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح
ابن عمارة ليس بمروى الاسناد انتهى وكذا ضعف البخاري في نقله منه اليه في المعركة وقال ابو الطيب الازدى هو حديث ليس
بالقائم وقال ابن عبد البر لا يثبت وليس له اسناد قائم ونقل الثوري في شرح المذهب اتفاق الامة على ضعفه قال الحافظ
ابن حجر وبالجملة في ذكره في الموضوعات واعلم انه قد ورد ايضا في عدم توقيت اسح احاديث سوى ما تقدم منها ما اخرج
في سنة حدثنا ابو بكر النيسابوري حدثنا يونس بن عبد الاعلى حدثنا ابن وهب بن ابي عمارة سمعت ابي بن عمارة يقول
حدثني عبد الله بن الحكم عن علي بن ابي عمارة بن عامر حدثنا انه قدم على عروة بن مسعود وشق قال وعلى بن ابي عمارة قال لي عمر بن الخطاب
مذموم تنزع خيشك فذكرت من ابي عمارة الى ابي عمارة نقلت منذ ثمانية ايام قال حنيفة وصحت السنة وكذا اخرج بن ابي عمارة عن ابي بن عمارة
ثم يروي عن ابى بكر النيسابوري نا سليمان بن شبيب ثنا بشير بن بكر ثنا موسى بن علي بن ابي عمارة عن ابي بن عمارة قال خرجت
من الشام الى المدينة يوم الجمعة فدخلت المدينة يوم الجمعة ودخلت على عمر بن الخطاب فقال لي ابي عمارة قال لي عمر بن الخطاب
يوم الجمعة قال فبل نزع خيشك فقلت لا قال اصبحت السنة قال ابو بكر بن ابي عمارة حدثني غريب وقال الدارقطني صحيح الاسناد ووافى الحاكم
ايضا من طريق بشير بن بكر عن موسى بن علي بن ابي عمارة عن ابي بن عمارة قال قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسبح

يسقط راسه
ما فكله فضلها
باب
الرجل يجالسه
في منامه عن
ما شئت وهو له
انها قالت سئل
المنه صلى الله
حله على من اجل
بجل اللبل ولا
ين كراحتا ما
قال يغسل
وعن الرجل
يرى ان قد اتم
ولا يجال بلبل
قال لفضل
فقلت م سلم
المرة زى لك
عليه اسعد قال
نعم انما السام
شعاع الرجل
عن ابن معين
وان ملحة واش
التمذي الى
ان راديه هي
عبد الله بن عمر
ان حصل العز
صعد يحيى بن
سعيد بن خيل
حفظه في الحان
باب
المرة زى ما
يرى الرجل

دعفة الامة
الكبار وقال فيها
ابو حاتم ثقت
متقن من اتقن
احصاها في الصح
ما شئت وهو له
واحد و كان
يتجسس حفظ
وان عى ابعها
قول اسح روايته
ابنه صلوا اسح
عن ابى اسح فيه
ابن سمع منه
ياخو وهذا الحديث
ليس من روايته
عن ابى اسح فلا
يحتاج الى جواب
واما حاسر بن
شقيق فقال
السامى لليس
باس وروى
عن ابن معين
تضعيفه روى
له اهل السنن
ان راديه هي
عبد الله بن عمر
ان حصل العز
صعد يحيى بن
سعيد بن خيل
حفظه في الحان
باب
المرة زى ما
يرى الرجل

عن المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاضا ومسم على الجوادين والنعمان
 (عن المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاضا ومسم على الجوادين والنعمان) قال في القاموس الحروب لغاة الرجل وفي الصحاح الحرب مغرب
 والحجج الجوارية والبارجة وتقال الحروب ايضا انتهى قال الطيبي الحروب لغاة الجملد وهو تحت مفرد من نحو اساق قال ابو بكر بن العربي في عاشره
 الاحوزي الحروب لغاة وهو تحت مفرد للدفاة والتجوخان وشبهه في قوة المتعدى سيد على وقال القاضي الشوكاني في شرح انتهى الحنف
 نقل من ادم على الكعبين واليوسوق الكعبنة ليس فرق والحرب كبر من يوسوق وقال الشيخ جليل الحق الدبلوي في التمام الحروب لغاة الحنف
 الى الكعب بالبرود نصيبا نه الحنف الاسفل من الركن والتمت وقال في شرح كتاب الحرفي الحروف حنف ومع ليس فرق الحنف في البلاد
 الباردة وقال الطرزي الموق حنف تصير ليس فرق الحنف انتهى كلام الشيخ وقال العيني من الحنفية الحروب هو الذي لم يسل على البلاد الشامية
 والشيدية البرود هو حنف من نخل الصوف المتقل ليس في القدم الى فرق الكعب انتهى وقد ذكره في الحروب الزاوي عن امام الحنفية فمس التامة
 الحلواني ان الحروب حنفية الفراع من المرعى ومن التزل والشرو والجلد الرقيق والكراس قال وذكر انفا حصيل في الارابسة من الشجين والشرق
 والمنعل وغير المنعل المسبل وغير المسبل واما الحنفية فلا يجوز لمس عليه انتهى فليعلم من هذا الاقوال ان الحروب هو نوع من الحنف الا انه اكد كبر
 فبضمه يقول هو الذي تقاضا ويقسم ليقول هو حنف ليس على الحنف الى الكعب ثم نقلوا فيه بل هو من جلد واحد او ادم او حرم من حنف من
 نفسه صاحب القاموس لغاة الرجل وهذا التصغير هو من يد على لغاة الرجل من الجملد والصوف والقطن واما الطيبي والشوكاني فقيدا في
 وهذا الكلام الشيخ الدبلوي ايضا واما الامام ابو بكر بن العربي ثم العيني فصحا يكون من حروف واما الحنف الا انه الحلواني فحتمه في حروف
 فهذا الاختلاف وانه علم ان الاصل الحنفية وقد نقلوا في تفسيره واما الكون الحروب فمختلف البيضة والصنف في البلاد والمتفرقة ففي بعض الاماكن
 كان حنف من اديم وفي بعضها من حروف وفي بعضها من كل الاثون فكل من ستره افا ستره على بيته بلاد و منهم من فسره بكل ما يوجد في البلاد
 التي خرج كان (والحنف) قال جليل الدين المغيرة الزاوي في القاموس النخل وقيمت به القدم من الارض كالخلة مؤنثة وجمد قال بالكره في
 ابن جرير الكلبي في شرح شامان التريزي وافر المؤلف في التريزي الحنف عنها باب تناثرها فاحبال لفة ان جعلنا من الارض قيادي النخل قال في
 الجملد شبيه بالمقرى في رسالة الجملد المفتح المتال في مع غير المتال ان ظاهرا كلام صاحب القاموس وبعض ائمة اللغة ان قد فسره وقد شرح
 بالقيدي كلامه صام الدين فانه قال ولا يرض فيه الحنف لانه ليس بما قيمت به القدم من الارض انتهى وصاح ان الحنفين بسببها فرق الجوادين
 كما قال الخطابي في شرح على الجوادين والحنف من حنفية الحنفين فخطت قال الطحاوي مع حنفية الحنفين تحمها جوران وكان
 قاصدا بسحر ذلك الى تمييزه الى تمييزه جوارها مالها كانا عليه بالحنفين جازان بسحر عليها فكان بسحر ذلك سحا اودية الجوادين فاق في ذلك
 على الجوادين الحنفين فكان حنف على الجوادين هو الذي ظهر به بسحر على الحنفين فضل انتهى كلامه قال البيهقي في ناول ابو الوليد حديث
 على الجوادين والحنف على ارض حنفية الجوادين حنفية لان حروب على الافراد ونخل على الافراد قال ابن القيم قلت قد سئلت على انه يستحب حنف
 الحنف واسطة والظاهر حنف على الجوادين المسبلين منها انسان منصفلان هذا هو المقصود منه فانه فصل بينها وبينها شينين ولو كانا حروب
 حنفين فقال حنف الجوادين الحنفين واليضا فان الجملد الذي في اعزل الحروب لا يسمى حنفيا في لغة العرب ولا اطلق احد عليه هذا الاسم واليضا
 واستعمل عن عمر بن الخطاب في ذلك انه سحر على سيور النخل التي على ظاهرها القدم من الحروب فانما احسنه وعقبه فلا يذره المسئلة اخلفت فيها
 اتوال الخمار نقل التريزي في جاسر بن سفيان بن ثوري وابن المبارك والثاقفة احمد و اسحاق انهم قالوا سحر على الجوادين وان لم يكونا حنفين
 اذا كانا حنفين وقال ابن رسلان في شرح اسنن لفضل الشافعي في الام على انه يجوز لمس على الجوادين بشرط ان يكونا صفيقا متصلا وقطع
 حباته من الشافعية ونقل للزي د لا يسحر على الجوادين الا ان يكونا جملدي القومين قال القاضي ابو الطيب يجوز لمس على الحروب الا ان
 يكون ساترا لجلد الذي يمكن تبايته اشئ عليه وهذا هو الصحيح في المذهب انتهى كلامه جليل الدين واما عند ابي حنيفة وصاحبه فقال في البيضة
 لا يجوز لمس في الجوادين عند ابي حنيفة وح الا ان يكونا جملدي او حنفين وقال لا يجوز اذا كانا حنفين لا يشطان لاروسه ان اشئ
 صلى الله عليه وسلم جواريه ولا يكون اشئ فيسا اذا كان حنفينا وهو ان لا يسحر على السابق من غير ان يرابط اشئ فاشئ الحنف للملوك

ابن الخلدون
 من الجوارية عن
 جليل بن مطهر
 من سحره الله
 عنه اخبره ذكرها
 عند رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 الغسل من الجوارية
 فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 انا انا فافيهض
 على راسي بلانا
 انا انا فافيهض
 عن ابن ابي عمر
 عن سعيان عن
 سعيد بن ابي
 عن قتادة عن
 احسان عن عمار
 عن ابي حنيفة
 قال كان حنفيا
 حنفية عن حنفية
 الله صلى الله عليه
 وسئل اذا غسل
 من الجوارية دعا
 شؤن نحو الحلال
 فاخذ بكففيه
 فبدا يمتق راسه
 الايمن ثم الايسر
 ثم اخذ بكفبه
 وقال بهما على
 راسه واخرجه
 الجادى وسئل
 وعن جليل بن
 عمير قال حلفت
 عن قال قال

قال يقول اعرفه شجرة غايه وطله

<p>قال بوداود كان عبدان من بنى همدان لاجل هذا الحديث لان المعروف عن المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين</p>	<p>ابن عيينة لم يسمعه عبد الكريم بن سفيان ابن يونس بن شاذان القليل قال الترمذي وصح اصح بن منصور يفضل سمعت احمد بن حنبل فذكره وذكره كذا ابن حبان عن البخاري سنن فذكره وقال لا احمد لا يثبت بخطيب الخليل وفي الباب حديث ابن ابى اوفى رواه ابن عيينة عن مزعل بن معاوية عن ابن لورق عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطي بحمته حدثنا ابى بن رؤاه ابو جليل عن محمد بن عن واصل بن السائب الرقاعي عن ابى سورة عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم</p>
<p>في سعة الخفت ولا يمكن سلاطه اشى فيه الا اذا كان متخلدا وهو محل الحديث ومنه ما يرجع الى قولها عليه القتيبي انتهى وقال القاضي عياض ما نصح على الجورين فهو على وجهه انما اثنان في قولهم واكثرنا فحينئذ يخلين جاز لم يمسح عليها في قولهم ثم على رواية حسن بن شاذان ان يكون النعل الى الكعبين وفي ظاهر الرواية اذا بلغ النعل الى اسفل القدم جاز واثنان ان يقوم على الساق من غير ولا يمسح ولا ينشف واكثرنا فحينئذ يخلين ليجوز مسح عليها في قول ابى حنيفة ج وفي قول صاحبيه يجوز مسح ابى حنيفة ج اذ يمسح الى قولها قبل موته وبمسح على النصف الذي يكون من البدن لم يكن متخلدا لا يمكن قطع الساتر بانتهى وقال ابن التندروس مسح عليها قول اكثر اهل العلم منهم من سمينا من الصحابة وعدة ستمائة عشرة من الصحابة منهم من ذكره المالك الامام وزاد عماد وبلالا وابى داود ابن ابى اوفى وهو بنى سعد واسم بن راسيه وعبد الله بن المبارك وسفيان الثوري وعطاء بن ابى رباح والحسن البصري وسعيد بن السبي بنى منصور وقال ابن العربي انتقلت العلماء في مسح على الجورين على ثلاثة اقوال الاول انه مسح عليها اذا كانا مجلدين الكعبين قال الربيعي وبعض اصحابنا الثاني ان كان صيفا جاز مسح عليه وان لم يكن مجلدا اذا كان لرجل واحد وبعض اصحابنا الثالث ان مسح عليه اذا كانا مجلدين او لم يكن لرجل واحد ولا يجليدهما الا ابن حنبل بنى كلامه في بعض هذه النقول ان احد بن حنبل وسحاق بن عمار بن راسيه والثوري وعبد الله بن المبارك ومحمد بن الحسن وابو يوسف ذهبوا الى جواز مسح الجورين سواء كانا مجلدين او متخلين اوله كونهما بهذا الوصف بل كونهما فحينئذ فقط لغير ولا يجليدهما وقال ابو حنيفة في احدى الروايات عنه واضطربت اقوال علماء الفقيه في هذا الباب كما عرفت آتاهما في ان الجورين يتخذ من الاديم وكذا من الصوف وكذا من القطن ويقال لكل من هذا جورين ومن المعلوم ان هذه الرخصة بهذا التي ذهب اليها تلك الجماعة لا تثبت الا بعد ان ثبت ان الجورين الذين مسح عليها اشبه صلى الله عليه وسلم كانا من صوف سواء كانا مسليين او فحينئذ فقط ولم يثبت هذا قط فمن اين علم جواز مسح على الجورين غير المجلدين بل يقال ان المسح يثبت على الجورين المجلدين لا غيرها لانها في معنى الخفت والخفت لا يكون الا من الاديم نعم ان كان الحديث تويها بان قال النبي صلى الله عليه وسلم مسحوا على الجورين كما كان يمكن الاستدلال بموسمه على كل الزرع والجوارب واذا لم يمسح فقلنا فان قلت لما كان الجورين من الصوف انما احتل ان الجورين الذين مسح عليها اشبه صلى الله عليه وسلم كانا من صوف او قلنا انهم من الزرع قلت نعم الاحتمال في كل جانب سواء يمسح عليه او لا مسح على غير الاديم فثبت بالاحتمالات التي لم تعلق النفس بها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم مسحوا على الجورين كما كان يمكن الاستدلال بالنسب والنسب هو الحسن بن علي وغيره من الائمة وبوجود حديث صحيح نعم اخرج جده الزقاق في مصنفه خبرنا الثوري عن منصور عن خالد بن سعد قال كان ابو سعده الانصاري يمسح على الجورين لم يمسح ونظيره وسنن صحيح والعلو علمه عليه اتم هذا ما فهمت ومن كان عنده علم بهذا من السنة فكلما راى بالاتباع وحدث الباب اخرج النسائي وابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن صحيح وامن جان في صحيحه في النوع الخامس والثلاثين من القسم الرابع</p>	<p>مع اى وعاقل على ما شئت احدنا كيف كم تصنعون عند الغسل فقال ما شئت كان رساله صلى الله عليه بنو هاشم ابن حبان عن على راسه ثلاث صدقات ونحو نصف على راسه نفسا من واخوه السائب ابن عبيدة هذا يصح بالجزم وهو اعلم ولا يصح بحد يسه وعزوة وهو ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واحد من الجماعة قال سلما بن يبدأ فيصرف مسحا على سواء قال سعد عنه بنى حبيب الاناء على يده الجمع ثم انقضا</p>
<p>(قال بوداود كان عبد الرحمن بن مسعود قال كان ابو سعده الانصاري يمسح على الجورين لم يمسح كان لا يمسح بهذا الحديث لان المعروف عن المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ان ابى محمد بن منصور قال رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر وقال الجورين الذين مسحوا على الخفين وقال لا يترك ظاهر القرآن بمثل وخصوصا مع مخالفتها الاجلثة الذين روى هذا الخبر عن المغيرة فقالوا مسح على الخفين وقال لا يترك ظاهر القرآن بمثل ابى قيس وبنيل قال تذكرت هذه الحكاية عن مسلم بن ابى العباس محمد بن عبد الرحمن الدخولي سمعته يقول سمعت على بن محمد بن شيبان يقول سمعت ابى ابيدرة السهمي يقول قال عبد الرحمن بن مسعود قلت لسفيان الثوري لوجدت</p>	<p>ابن عيينة لم يسمعه عبد الكريم بن سفيان ابن يونس بن شاذان القليل قال الترمذي وصح اصح بن منصور يفضل سمعت احمد بن حنبل فذكره وذكره كذا ابن حبان عن البخاري سنن فذكره وقال لا احمد لا يثبت بخطيب الخليل وفي الباب حديث ابن ابى اوفى رواه ابن عيينة عن مزعل بن معاوية عن ابن لورق عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطي بحمته حدثنا ابى بن رؤاه ابو جليل عن محمد بن عن واصل بن السائب الرقاعي عن ابى سورة عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم</p>

وروى هذا ايضا عن ابى موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على الجوارح بسبع
 وليس بالمتصل ولا بالاعتوى ومسح على الجوارح على بن ابي طالب
 بحديث ابى قيس عن ذيل اقبله منك فقال سيفان محمد بن عيسى ثم سئل عن ابى قيس قال ليس يروى هذا الحديث
 الا من سعادته ابى قيس الاودى وابى عبد الرحمن بن عيسى ان يحدث بهذا الحديث وقال هو مكرهنا سنة البيهقي الضامن على بن
 المدينى قال حديث المغيرة بن شعبه بن ابي لهبع رواه عن المغيرة اهل المدينة واهل الكوفة واهل البصرة ورواه ذيل بن بشر جميل عن
 المغيرة الا انه قال مسح على الجوارح من مخالفت الناس من سنة اينا من عيسى بن عيين قال الناس كلهم يرونه على النخيل غير ابى قيس
 وقال البيهقي في المغيرة والماح على الجوارح والنخيل فقد روى البرقي الاودى عن ذيل بن بشر جميل عن المغيرة بن شعبه
 ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على جوارحه واغليله ذاك حديث مكرهه سيفان الثوري وعبد الرحمن بن عدي واحمد بن حنبل
 وعيسى بن عيين وعلى بن المدينى ومسلم بن الحجاج والمعروف عن المغيرة حديث مسح على النخيل وروى من جماعة من الصحابة منهم معاوية
 بن عبيد بن جراح والشيخ الامام ثعلبي بن عيسى بن عيين بعد تعديل ابى قيس على كونه ليس مخالفا لرواية الجمهور
 سارفة بل هو ما زاد على اروه واليا من لا سيما وهو طريق مستقل برعاية ذيل عن المغيرة لم يشارك المشهورات في سنة ابى قيس
 وقال ابن النذران المتأخرين في المسح تناقضون فانهم وكان هذا الحديث من جانبهم قالوا هذه زيادة والزيادة من الثقة مقبولة
 والزيادة من ابى قيس فاذا كان الحديث مخالفا لجماعه بقره رويه ولم يقرهوا زيادة الثقة مقبولة كما هو
 موجود في نصوصهم والاضاف ان كتابنا لنا ترك بالصلح الذي تحال به ذلك فان في كل شئ وقفا وتفضيلا عن الاشعري
 بهذه الطريقة ولا نعتد على حديث ابى قيس في نصوص احمد على جوارحه مسح على الجوارح وعلل روايته ابى قيس وراسن الغناء وعله يروى
 وانما عده بولا رواه الصحابة وصريح القياس فانه لا يظن بين الجوارح والنخيل فرق مؤثر يصح ان يقال الحكم عليه مسح عليها قول اكثر اهل
 السنة وقال ابن القيم والمقول مسلم رحمه الله تعالى لا يترك ظاهر القرآن بمسح على النخيل في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 لا يفتنكم البيع والشراء وما كان الا في شئ من ذلك فاعلموا ان الله هو الغني العزيز
 لا يفتنكم البيع والشراء وما كان الا في شئ من ذلك فاعلموا ان الله هو الغني العزيز
 الجوارح وبما علم الا انه لظاهر القرآن ورواه المحدثين (وروى هذا ايضا عن ابى موسى الاشعري) ابو عبد الله بن قيس بن سيار
 صحابي مشهور تقدم ترجمته في اواخر الشرح والاشعر ابو قبيلة من اليمن وهو مشهور بسبا قاله الجرجري (راجع الحديث) ابو عبد الله عليه
 مسح على الجوارح الحديث اخرج ابن ماجه ولفظ حديثنا محمد بن عيسى شئنا على بن منصور وبشرون آدم قالوا ان شاء الله بنو ابي قيس
 ابن سنان عن الصحاح بن عبد الرحمن بن عازب عن ابى موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الجوارح
 قال علي بن ابي طالب في حديثه لا اعلم الا قال النخيل و ايضا اخرج البيهقي والطبراني في صحيحه عيسى بن يونس ان ابى قيس بن سنان
 عن الصحاح بن عبد الرحمن عن ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الجوارح في سواها واخرج العتيق في كتابه الشفاء واهل السنة
 ابن سنان وضعف عن عيسى بن عيين وغيره (وكيس) الحديث (المكتمل) لان الصحاح بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من ابى موسى
 وعيسى بن سنان شيئا لا يثبت به قال البيهقي والمتصل مسلم استاده من شرطه في اوله واخره اذ في سنة بيته في كل من رجاله
 مسح ذلك الروى من شيخه (والا القوي) اى الحديث مسكود في متصل شيخ القوي من جهة ضعف روايته وهو الحسن بن سنان
 قال الذهبي ضعفه احمد وابن عيين وهو من كتب حديثه على لينة وتواه بعينه بسير وقال الجليل اباس بد قال ابو عازب عيسى بن ابي قيس
 انتبه وكذا ضعفه العتيق والبيهقي وروى ايضا عن بلال مرفوعا اخرج الطبراني في صحيحه عن طريق ابن ابي سبيبة ثنا ابو اسود عن ابي
 عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ابي عن كعب بن عجرة عن بلال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على النخيل والجوارح
 ايضا عن يزيد بن ابى زياد عن ابن ابي ابي عن كعب بن عجرة عن بلال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على النخيل
 وابن ابي ابي مستضعفان مع نسبتها الى الصدوق (ومسح على الجوارح على بن ابي طالب) رضى الله عنه اخرج عبد الرزاق في مصنفه
 اخبرني الثوري عن الزبير بن سنان عن كعب بن عبد الله قال رايت عليا بال مسح على جوارحه ولفظه ثم قام ليصلي

فصل في
 قال مسك بن يعقوب
 على متاله ودينا
 كنت عن الفرج
 ثم يترى ما وضع
 للصلح ثم دخل
 به في الاكل ففعل
 شعور حتى اذا
 راى ما خلاصا
 المسر افاقا
 البشارة فرج
 على راسه ثلاثا
 فاذا افضل فضلة
 صبه على و
 اخرج في كتابه
 ومسطر الترقا
 ونساق عمن
 الا في عنها
 رات كان رسول
 له على انه
 سلبه من اذا
 راد ان يغسل
 من الجوارح بل
 بكفيه فغسلها
 ثم غسل رفقته
 وقال فيه عن
 له اذا انما
 سوى بها الى
 حادهم يستقبل
 الوضوء فيغسل
 الماء على راسه
 وعن الشيخ
 قال قلت عائشة

الثقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفوا وصلى الله عليه وسلم توفوا وقال عباد رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى على كظامة
 قوم بعض الميضاة ولم يذك مسند الميضاة والكظامة ثم اتفقا فموضا ومسح على نعليه و قدميه
 ثم ذلك وان الصحابة بها اثان وقد خرج ابن معين على ذلك ابو داود وغيره والتحقق انها اثنان ومن قال في اوس بن اوس بن ابي اوس
 اخفا كما قيل في اوس بن ابي اوس بن اوس بن اوس وهو خطأ انتهى كلامه قال الامام ابن الاثير اوس بن خزيمة الثقة وكان في الوجود
 قد رواه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى مالك فان لم يكن في بيته بين المسجد وبين المذبح كان يختلف اليهم فيخرجونهم لحد العشاء الاخرة روى ابو داود
 الطيالسي اخبرنا جده عبد الرحمن الطالفي عن عثمان بن جده عبد الله بن اوس بن خزيمة قال قدمنا وقد اقيمت على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل الاعلافيون على ابي خزيمة بن شيبه وانزل المالكيين قبة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعنا
 بليلته رآه خيرة الحديث روى عنه ابنه عثمان بن جده عبد الملك بن الخيرة وقد بسط ترجمته الامام ابن الاثير في اسد الغابته بالانوار
 عليه خير اليه (الثقة) نفع الامة الثلثة والقات قال الجوهري ثقيف البزيلة من هوازن والكنية اليثقيف (ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم توفوا ومسح على نعليه قدميه وقال عباد رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى على كظامة قوم كبر الحيات وفتح
 النار للثقة قال ابن الاثير في النهاية بي كظامة وهي ابا تخمر في الارض تناسقة وميزق لبعضها الى بعض تحت الارض
 فيجتمه بها جاراتهم ثم يخرج من تحتها ما يسبح على وجه الارض ويقل بي السقاية انتهى وقال ابن الاثير في جامع الاصول هي ابا تخمر
 ما بينها ثم يخرجها بين كل يسيرين بقناة يهودى المار من الاولى الى الثانية حتى يجمع المار الى اخرين ويحرق في كل يسير ما يحتاج اليه اليها
 كذا شرحه الاثيرى وقد جاز في حفظ الحديث انها الميضاة انتهى وقال الجوهري الكظامة بئر الى جنبها بئر وبينها جحرى في بطن الوادي
 وفي القاموس الكظامة بئر جنب بئر منها جحرى في بطن الارض كالكلية والكثيرة المزادة (بني الميضاة) وهي ابا الترضى وهذا
 لاحسن الرواة ما توفى مسدودا فامر كظامة بالميضاة لانها تطلق على السقاية والمزادة هيضاة فهذا الاعتبار في الميضاة
 ولم يذكر مسدودا للميضاة والكظامة ثم اتفقا) اي جبار بن موسى وسد في بقية الفاظ الحديث وغرضه ان مسدودا جبار بن موسى اختلفا
 عنه جبار الحديث في ثلثة مواضع الاولى في حفظ الخبر في اوس فقال جبار وخبرني بصيغة الاخبار ولم يقل بسدودا الثاني في سياق روايتهما
 الحديث فقال جبار رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال مسدودان رسول الله صلى الله عليه وسلم والثالث زيادة لفظا في كظامة قوم ثقيف
 الميضاة فهي مذكرة في رواية جبار بن موسى وول مسدودا فقط مسدودان اوس بن اوس الثقيفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفوا
 ومسح على نعليه قدميه ولفظ جبار وخبرني اوس بن ابي اوس الثقيفي رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى على كظامة قوم ثقيف الميضاة فتوفوا
 على نعليه قدميه (قواميس) كظامة قال ابن قتيبة الرواية محمولة على الرواية التي قبلها انه مسح على الجرحين والنخيلين وحمل الرواية سبنا بال مسح
 على القدمين للمسح على الجرحين قال ابن قتيبة وانه ظاهر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى مسحا على سائر النخيل التي على ظاهر القدم فعلى هذا الرواية
 على سائر النخيل وظاهر الجرحين اللتين فيها قدما ما انتهى كلام ابن مسعود في تحقيق المسح على النخيلين قد تقدم في باب الوضوء مرتين تحت حديث
 ابن عباس عليه السلام واحتمل ان حديث اوس بن ابي اوس في مسح ابراهم مسدا وثنا اما مسدا فقد اختلف على يعلى بن عطاء فردي هشيم
 عن يعلى بن عطاء عن ابي عطاء عن اوس بن ابي اوس الثقيفي كما في رواية الكتاب وسند احمد بن حنبل وروى حماد بن سلمة وشريك عن
 يعلى بن عطاء عن اوس بن ابي اوس عن ابي كافي رعاية الطحاوي والي كبر بن ابي سبويه واما ثنا فني رواية هشيم قال قال ابن ابي اوس
 رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم توفوا ومسح على نعليه قدميه عزه المؤلف وفي رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن اوس بن ابي
 اوس قال رايته ابي توفوا ومسح على نعليه قدميه لثقتك لرسول الله صلى الله عليه وسلم مسحا على النخيلين اعزبه
 الطحاوي واما شريك فقد اختلف عليه فروى محمد بن سعيد قال لا شريك عن يعلى بن عطاء عن اوس بن ابي اوس قال كنت مع ابي في
 فزنا جبار من مياه الاعراب فقال توفوا ومسح على نعليه فقلت لا تفعل هذا فقال ما ازيدك على ما رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فعل اخبره الطحاوي وروى ابو بكر بن ابي شيبه في مسنده حديثا مشركا عن يعلى بن عطاء عن ابن ابي اوس عن ابي عطاء قال مرنا على ابي
 من مياه الاعراب قال فقال اوس بن اوس الثقيفي فقال توفوا ومسح على نعليه قال قلت لانا فكلها قال لا ازيدك على ما رايته

ذلك لانه يقال في المستدرك
 كانا لا يرون حديث عثمان
 بالمذبح باسا في ذلك ثم قال
 ولكن كانوا يرون ولد شاهد
 العادة قال مسدودا
 من حديث الشرا
 قلت لعبد الله بن
 داود وكانوا يرون في سنة من
 للعادة فقال يحيى بن كشيح
 هكذا هو ولكن النضر بن يزيد
 وجدته في كتابي الرقاشي عن اسود
 هكذا واخرجه قال كان النبي
 البخاري مسلم والترمذي
 اذا مضى اكل والنسائي وابن
 حبان في صحيحه ولس في
 اصابعه من يدين
 قال المار فلفظ حديثهم
 ابراهيم وعمر ابو النضر هذا
 شعبة ابن حسان كان اذا
 افضل من الخبابة الرقاشي مترقا
 يضرخ بيده الجفنة ورواه ابن عسك
 على يده اليسرى من حديث عامر
 سيم مرات ثم ابن مسعود عن
 يغسل فوجه محمد بن زياد
 ففحصه مسرة عن اسود مرفعا
 فضا في كواكبي ثم قال ابن عسك
 قلت لا ادري وعاظم هذا
 قال لادم لك مقدار ما يرويه
 وما يفتك ان لا يتابع عليه
 تدرى ثم يتبعنا ورواه البيهقي
 وضوءه للصلاة في السنن من
 ثم يغضب على حديث ابراهيم
 جلده الماء فخر الصائغ بن ابي عطاء

عن ابن جرير ما
 واوبن خالد هذا
 جهم بن قيس
 طريق ضعيفة
 والظلاله التي
 اقوى منها واما
 حديث عمارقة
 تقدم تعديل
 احمد والبخاري
 له عن طريق
 عبد الكريم واما
 طريق ابن عيينة
 عن ابن ابي حنيفة
 عن قتادة عن
 حسان فقال
 ابن ابي حنيفة
 في كتابه لعل
 سالت ابن جرير
 حديث رواد
 ابن عديته عن
 سعيد بن ابي
 عروة فانك
 فقال ابن جرير
 يخطئ بهذا
 سوى ابن عيينة
 عن ابن ابي حنيفة
 قلت هو صحيح
 قال لو كان صحيحا
 لكان في كنيته
 ابن ابي حنيفة
 ولا يصح فيه
 ابن عيينة بالحق
 وهذا ما بينه

يا وكيف للمسلمين
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابو اسحق عن عبد بن حماد عن علي بن ابي طالب قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب كيف مسح على النبي صلى الله عليه وسلم
 ثقت حافظ (قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد) كبر الاي وضعت النون بواو محمد المدني عن ابيه وزيد بن علي وعنه ابن جرير
 وابن ابي عمير وسعيد بن منصور وجماعة قال ابن جرير ما حدثت بالمدنية بموسى بن جعفر قال قال يعقوب بن شبيب ثقة صدوق فيه ضعف
 قال عمرو بن علي ما حدثت بالمدنية ما حدثت به بنجداد والواق مضطرب وقال ابن عدي لبعض ما يرويه لا يتابع عليه قال
 قال مالك وكان مالك يشير لعبد الرحمن بن ابي الزناد (قال ذكره) اي الحديث (ابن ابي الزناد) وعبد الله بن زكريان المدني احد
 اللثة الا علام عن النسب وابن عمرو بن ابي سلمة مرسله عن الاعرج فاكثر وسعيد بن طيب وجماعة وعنه مالك والليث وابن
 عيينة والثوري قال احمد ثقة امير المؤمنين وقال ابو حاتم ثقة فقيه صاحب سنة وقال الليث رايت ابا الزناد وخطب ثلاثا
 طالب (عن عروة بن الزبير) ثقة امام (عن المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مسح على خفيه
 لم يذكر محمد بن الصالح بن ابي اسلمة (وقال غير محمد) بن الصالح بن علي بن جرير ما روي عن الترمذي (مسح على ظهره
 فقط الترمذي حدثنا علي بن جرير ما حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة قال رايت النبي
 صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه على ظهره ما رواه قال حديث من واخرج ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا الغفي عن ابي عامر الزبيري
 ثنا الحسن بن المغيرة بن شعبة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابل ثم جاء حتى توأنا مسح على خفيه ووضع يده اليمنى
 على خفه الايمن ويده اليسرى في خفه الايسر ثم مسح اعله باستة واحدة حتى انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه
 واخرج البيهقي ايضا من طريق ابن عيينة قال الحافظ بن عيسى بن عمار على ابي شيبة في الاصل ثبوت السماع للراوي من
 عنه ولو مرة واحدة سلم في رده المقاتلة وكتب في مكان اللقا وذكر في ذلك ما رواه ابن دقيق العيد واخرج الدارقطني في
 سنة حدثنا ابو بكر النيسابوري نا احمد بن منصور ومحمد بن احمد بن الخليل قالانا سليمان بن داود الهاشمي ما بين ابي الزناد عن ابيه
 عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظهره (حدثنا محمد بن العلاء)
 ابن كريب البغدادي ابو كريب الكوفي مشهور كنيته ثقة حافظ (حدثنا الحسن بن ابي حنيفة) بكسر الحاء ابن علقم بن مسعود بن يحيى
 ابو عمرو القاسمي الكوفي قال الحافظ بن عيسى بن عمار على ابي شيبة والاشجعي به الا انه في الآخر ساخره من مسح
 اصح من سمع من خلفه قال ابو زرقة وقال ابن المديني كان يحيى بن سعيد القطان يقول حفص اوثق صحاب الاعمش قال
 كتبت اكثر ذلك فلما قدمت الكوفة باخره اخرج الى ابن عمر كتاب ابيه عن الاعمش فجلت اترحم على القطان وفي خلاصة التبريد
 روى عن الاعمش وعاصم الجاهلي وربيعة بن عبد الله وسليمان بن يحيى وخلق وعنه احمد وسحاق وابن المديني وابن عيينة وخلق قال
 ابن شيبة ثقة ثبت اذ حدثت من كتابه ركذا قاله السائب وابن خراش وغيرهما قال ابو زرقة ساخره بعد ما تعفني من كتب عنه
 من كتابه فهو صحيح والاعمش (عن الامش) سليمان بن جرير الكوفي ثقة حافظ عارف بالقرارة ورع لكنه ليس (عن ابي حنيفة)
 بن عمرو بن عبد الله البغدادي كثر ثقته عابثة في آخر عمره (عن عبد خير) البغدادي مخضرم وثقة ابن عيينة والسائي والنجلي
 وتقدم ترجمته في باب صفة ومنه النبي صلى الله عليه وسلم (عن علي قال لو كان الدين بالرأي لسا بالقياس ولا خلة
 الحياتي (لو كان اسفل الخلف اولى باسح من اعلاه) اي ماتحت القدمين اولى باسح من الذي هو على اعلاهما لان اسفل الخلف هو
 الايسر باشر الشمس ويقع على ما يتبعني ازالتة بخلاف اعلاه وهو على ظهر القدم (وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مسح على ظهره خفيه) فلا يتبر ولا يعبأ بالقياس والراي الذي هو على خلفه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

<p>في العقيل شرح وقال الخلال في كتاب العلل ان ابو داود قال قلنت لاحمد تحليل الحق قال قد روى فيه اساديت ليس بينت منها حديث واحسن تنقيح حديث شقيق عن عثمان وقال ابن حزم ان حاتم في كتاب احمد سمعت ابن بقول الاشيبه عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليل الخبث حدث قلت وحدث ابن عباس عن رواية نافعه يوسف السلمي قال العقيلي ينابم عليه منكم الحديث وقال ابن حاتم في الحديث وحدث الدار غيظي الصواب انه موقوف على ابن عمر كان قال</p>	<p>صل الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعره من جابته لم يصلها فعل به كذا وكذا من الناس قال علي بن ميمون ما ديت راسي لمن تم حديث راسي ثلاثا وكان يغير شعره رضى الله عنه واخرجه ابن ماجه في سننه خطاه بن السائب وقال وثقه ياقوت الحمصاني في اسرح البغدادي حدثنا بابي بشر وقال عبد بن محسن الاصمعي حديثه ونكرو فيه غيره وقال كان تغيب في اخر عمره وقال لا ما وجد من معمره قال فهو صحيح ومن سمع منه شيئا لم يكن بشيئا على هذا التقدير عشر واحد باب</p>	<p>عن ابى اسحق بن مرقان ومحمد بن خالد المشق المعنى قالنا الوليد قال سمعت قال ناثير بن يزيد عن رجا بن حبيب عن كاتب الخيزر بن شعبة عن المغيرة بن شعبة قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسم على الخنجر واسفلها الاصل في شرح المصنف شرح للموطا حديث علي رضي الله عنه في قول مروان بن الحنفية عندهما في قوله تعالى وقال الشيخ سلام في الجمل شرح الموطا وهو في نسخة حنفية واحمد وصورة شرح الشيخ اصالح ابي على مقدمه واصالح ابي بكر على مقدمه اليربوع واليها فوق الخنجرين وشرح اصحابه وفي السباب عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يترضا وينيل خفيه برجله فقال بيده كاد وضعا تامرت بالبحر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده هكذا من اطراف الاصابع الى اصل الساق خطوطا بالاصابع اخرجه ابن ماجه في سننه وقال لغزير بن يقطينة وكجسي في شرح الحديث الآتي ذهاب باقي العلماء وهناك لقرن وجه التوفيق بين الاحاديث والاصل (حديث موسى بن عمران) التمار ابو عمران البخاري في قوله عن ابي الميخ ولبقته وجماعة وعنه الوفاء وابن ماجه وثقه ابن حبان (دمحمد بن خالد المشق) ثقة (المعنى) واحد (قالنا الوليد) بن سلم ابو الجاس المشق عالم الشام عن ابن عجلان وبشام بن حسان والاذاعي وجماعة وعنه احمد وسحق وابن المديني وابراهيم قال الحافظ ابو شيبه عن علي بن شيبه في نسخة عابا عليه كثرة التليس والتهوية قال الاذاعي كان الوليد يروي عن الاذاعي اجابته عن شيخه عن صفوان بن يحيى عن ثقات قدموا الاذاعي في نسخة الوليد ايضا فمروا بها من الاذاعي عن اشقات آية وقال احمد بن اسود بن محممة لم يذكره غيره وقال ابو حنيفة ابن حزم في كتابه في بيان الوليد المشق ايضا تصريح بساير الروايات في بيان ما في نسخة (قالنا الوليد) انما هو ابن حزم الذي يروي عن ابن حزم في نسخة الوليد المشق ايضا تصريح بساير الروايات في بيان ما في نسخة (قالنا الوليد) انما هو ابن حزم ابو جابر الحديث يروى ان الوليد لم يسمع من فلان حتى بلغه ما يروي عن فلان من غير ان يروي عن فلان في هذا (قالنا الوليد) ابو جابر الحديث يروي ان الوليد لم يسمع من فلان حتى بلغه ما يروي عن فلان من غير ان يروي عن فلان في هذا (قالنا الوليد) السور بن جابر والي يروي عن الزهري في رواية عن ابن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كاتب الخيرة في نسخة (ابن حزم) واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة راه اسميل بن ابراهيم بن جابر بن عبد الملك بن عيسى بن رواد بن الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة وثقه ابن حبان وحدثه في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق الخيرة بن شيبه انما هو ابن حزم ان كاتب الخيرة لم يسمع من فلان في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق بتشديد الضاد والي صحت المار عليه (ابن حزم) في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق واسفلها اخرج البيهقي في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق من احمد بن عبد الله بن الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في القديم وشرح الذي شرح علي بن حزم واسئل رواده عن كتاب النسخ عن ابن شهاب ان قال في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق قال مالك وتول ابن شهاب ما سمعت في ذلك حتى قلت بين هذا الحديث ان كل من سأل عن علي بن حزم في نسخة الوليد المشق الاول الخيرة بن شيبه يدان على ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق وامحمد بن حنبل ووثقه مالك وسنن ابي داود والبيهقي والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني ويعرفها قال مالك والثاقبي ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في الوقت ووجه روى عنه غيره ذلك ويشهد بذلك في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق لم يجره وليس يراجع وقال ابن شهاب وهو قول الثاقبي ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق اصح من اصحاب اليد وعنه احمد بن حنبل واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة</p>	<p>قالنا الوليد قال سمعت قال ناثير بن يزيد عن رجا بن حبيب عن كاتب الخيزر بن شعبة عن المغيرة بن شعبة قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسم على الخنجر واسفلها الاصل في شرح المصنف شرح للموطا حديث علي رضي الله عنه في قوله تعالى وقال الشيخ سلام في الجمل شرح الموطا وهو في نسخة حنفية واحمد وصورة شرح الشيخ اصالح ابي على مقدمه واصالح ابي بكر على مقدمه اليربوع واليها فوق الخنجرين وشرح اصحابه وفي السباب عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يترضا وينيل خفيه برجله فقال بيده كاد وضعا تامرت بالبحر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده هكذا من اطراف الاصابع الى اصل الساق خطوطا بالاصابع اخرجه ابن ماجه في سننه وقال لغزير بن يقطينة وكجسي في شرح الحديث الآتي ذهاب باقي العلماء وهناك لقرن وجه التوفيق بين الاحاديث والاصل (حديث موسى بن عمران) التمار ابو عمران البخاري في قوله عن ابي الميخ ولبقته وجماعة وعنه الوفاء وابن ماجه وثقه ابن حبان (دمحمد بن خالد المشق) ثقة (المعنى) واحد (قالنا الوليد) بن سلم ابو الجاس المشق عالم الشام عن ابن عجلان وبشام بن حسان والاذاعي وجماعة وعنه احمد وسحق وابن المديني وابراهيم قال الحافظ ابو شيبه عن علي بن شيبه في نسخة عابا عليه كثرة التليس والتهوية قال الاذاعي كان الوليد يروي عن الاذاعي اجابته عن شيخه عن صفوان بن يحيى عن ثقات قدموا الاذاعي في نسخة الوليد ايضا فمروا بها من الاذاعي عن اشقات آية وقال احمد بن اسود بن محممة لم يذكره غيره وقال ابو حنيفة ابن حزم في كتابه في بيان الوليد المشق ايضا تصريح بساير الروايات في بيان ما في نسخة (قالنا الوليد) انما هو ابن حزم الذي يروي عن ابن حزم في نسخة الوليد المشق ايضا تصريح بساير الروايات في بيان ما في نسخة (قالنا الوليد) انما هو ابن حزم ابو جابر الحديث يروى ان الوليد لم يسمع من فلان حتى بلغه ما يروي عن فلان من غير ان يروي عن فلان في هذا (قالنا الوليد) ابو جابر الحديث يروي ان الوليد لم يسمع من فلان حتى بلغه ما يروي عن فلان من غير ان يروي عن فلان في هذا (قالنا الوليد) السور بن جابر والي يروي عن الزهري في رواية عن ابن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كاتب الخيرة في نسخة (ابن حزم) واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة راه اسميل بن ابراهيم بن جابر بن عبد الملك بن عيسى بن رواد بن الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة وثقه ابن حبان وحدثه في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق الخيرة بن شيبه انما هو ابن حزم ان كاتب الخيرة لم يسمع من فلان في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق بتشديد الضاد والي صحت المار عليه (ابن حزم) في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق واسفلها اخرج البيهقي في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق من احمد بن عبد الله بن الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في القديم وشرح الذي شرح علي بن حزم واسئل رواده عن كتاب النسخ عن ابن شهاب ان قال في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق قال مالك وتول ابن شهاب ما سمعت في ذلك حتى قلت بين هذا الحديث ان كل من سأل عن علي بن حزم في نسخة الوليد المشق الاول الخيرة بن شيبه يدان على ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق وامحمد بن حنبل ووثقه مالك وسنن ابي داود والبيهقي والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني والدارقطني ويعرفها قال مالك والثاقبي ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في الوقت ووجه روى عنه غيره ذلك ويشهد بذلك في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق لم يجره وليس يراجع وقال ابن شهاب وهو قول الثاقبي ان شرح الموطا في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق في نسخة الوليد المشق اصح من اصحاب اليد وعنه احمد بن حنبل واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة واهم كتاب الخيرة</p>
--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

وهذا ما كان
 ولا يعرفه احد
 من ابي ابي
 درواه ابن ابي
 في مسنده من حديث
 ابن ابي اوفى
 ودواه فاذن
 ابي الورداء مروي
 باتفاقهم وطلب
 ابي الورداء
 ابن ابي شيبة
 في مسنده من
 حديث ابي طالب
 عن ابي امامة
 وابو الورداء
 النسائي وثقه
 الماروقني وقال
 ابن معين سلم
 الحديث وهو
 له الف مائة
 وسليمان بن
 ضعيف جدا
 حديث جريسي
 ذكره ابن عدي
 من حديث ابي
 الزيات عن
 ربيع بن خراش
 عن جريسي
 وياسين بن
 هذا النسائي
 الجاعة وحديث
 عالقة رواه
 احمد في مسنده

تا
ح

باب في الانتضاح حدثنا محمد بن كثير قال ان اسفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن سفيان بن الحكم الثقفي او الحكم بن سفيان الثقفي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابل توشأ وينتضح قال بوداود وافق سفيان جملة
 حدثنا الاسناد قال بعضهم الحكم او ابن الحكم حدثنا اسفيان بن اسفيل قال ثنا سفيان عن ابن ابي عمير عن مجاهد
 عن رسول من ثقيف عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبل ثم يتوضأ فوجهه حل ثنا نصر بن المبرقع ثنا معوية
 ابن عمر ثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن الحكم او ابن الحكم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يبل ثم يتوضأ ويتوضأ فوجهه
(باب في الانتضاح) اخرج الرش قال ابو بصير في الحديث (حدثنا محمد بن كثير) البصري الثقفي لم يصب
 من ضعفه قاله الحافظ (قال الامام) في نسخة (سفيان الثوري) ثقة حافظ كذا في بعض نسخ نسخة الثوري وس في البعض (عن منصور
 ابن اشعث الكوفي ثقة ثبت (عن مجاهد) بن جبرئيل الامم في التفسير في العلم (عن سفيان بن الحكم الثقفي او الحكم بن سفيان الثقفي) هو ترويه عن
 الحسن واحد قال الحافظ ابن الاثير وداه بن القاسم وشيخان ومروان بن عوف وزائدة وجريسي بن عبد الحميد واسرائيل ويزيد
 ابن سفيان مثل سفيان بن عمار قاله بن جبرئيل بن الحكم او ابن الحكم وداه عاتق صاحب الثوري على انك لا اضعيف بن سالم
 والفرابي فانها رواه فقال لا الحكم بن سفيان بن غير شك وداه وسيب بن خالد عن منصور عن الحكم بن ابي داود مسرع عن منصور قال عن رجل
 من ثقيف ولم يسمه من رواه ولم يكن سلام بن ابي مطيع وميس بن الربيع وشريك فقالوا عن الحكم بن سفيان ولم يكنوا انتهى قال
 الحاكم في المحكمين سفيان بن عثمان بن مهران بن حبيب بن سعد بن عوف بن ثقيف الكنتفي قال ابو زرقة والوارث
 الكوفي روى عنه واختلف في نسخة مجاهد فيقول كذا ويقال سفيان بن الحكم ويقال غير ذلك وقال احمد بن حنبل في مسنده
 والبخاري والوارث الكوفي سفيان بن عثمان بن مهران بن حبيب بن سعد بن عوف بن ثقيف الكنتفي قال ابو زرقة والوارث
 او ابل توشأ) وفي بعض النسخ توشأ (ويوضح) قال الخطابي في معالم السنن الانتضاح بهنا الاستنجاء بالمار وكان من عادة
 الكثر من النبي صلى الله عليه واله وسلم ان يبل ثم يتوضأ بالمار وقد تامل الانتضاح ايضا على رش الفرج بالمار بعد الاستنجاء ببعض ذلك وسورة الشيطان
 انتهى كلامه وذكر ابو زرقة النوري عن الجوهري ان غياث الشافعي هو المراد به هنا قلت وهذا هو الحق وجبرئيل الجوهري كما تقدم وفي جامع
 الانتضاح رش المار على الثوب ونحوه والمراد به ان يرش على فخذيه ليدخله من ثوبه ما روي عن السوايس الذي يمرض اللان ان
 تدرج من ذكره بلل فاذا كان ذلك المكان بلا زيب فكل السوايس قبل اربوا الانتضاح الاستنجاء بالمار لان الغالب كان من
 عاتقهم انهم يستنجون بالبخارة (قال ابو داود ووافقه سفيان) مسعود لوافقه (جماعة) كروح بن القاسم وشيخان ومروان بن عوف
 عن ذكره ابن الاثير رحمه الله (على هذا الاسناد) ابي اسفيل سفيان بن الحكم الثقفي او الحكم بن سفيان الثقفي كذا قال سفيان
 الثوري (قال الضعيف) كزائدة على بصير في الحديث الثالث وكان في عاتق جبرئيل كما ذكره ابن الاثير (الحكم او ابن الحكم) وقد علمت
 على بن الديلمي والبخاري وابي حاتم البصري ويطول الحكم بن سفيان والله اعلم بالحق وقال النزهدي في جامعه في الباب عن ابي الحكم وقال بعضهم
 سفيان بن الحكم او الحكم بن سفيان ومنه يروى في الحديث (حدثنا اسفيان بن عمار) الطالقاني الباقلي البجلي ادى
 (قال ثنا سفيان) في بعض نسخ سفيان بن عيينة (عن ابن ابي عمير) اخرج النون بن عبد الله بن ابي اسفيان عن ابي اسفيان
 مجاهد وعنه ابن عيينة وشيخه احمد (عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبل ثم يتوضأ
 فوجهه حل ثم يتوضأ ثم يتوضأ ثم يتوضأ فوجهه حل ثم يتوضأ ثم يتوضأ ثم يتوضأ فوجهه حل ثم يتوضأ ثم يتوضأ ثم يتوضأ فوجهه حل
 عن عمرو بن عبيد ومروان بن عوف وداه بن القاسم وشيخان ومروان بن عوف وزائدة وجريسي بن عبد الحميد واسرائيل ويزيد
 المسعودي وعنه البخاري ومحمد بن يحيى وعمر بن القاسم وعنه احمد بن حنبل وعنه احمد بن حنبل وعنه احمد بن حنبل وعنه احمد بن حنبل
 الكوفي ثقة ثبت (عن منصور بن جبرئيل بن الحكم او ابن الحكم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يبل ثم يتوضأ ثم يتوضأ فوجهه حل
 ابن ماجه من طريق ابي بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي شيبة ثنا كريب بن ابي زائدة قال قال منصور حدثنا مجاهد عن الحكم
 ابن سفيان الثقفي ادى في نسخة ياروسم ثم اخذ كفا من ما روى في نسخة واخرج النسائي

انطاب من اد
 يظهر المسح على
 العامة فلا يطهر
 الله قال والمسح
 على العامة سنة
 من رسول الله
 صلى الله عليه
 ما ضربة مشهورة
 عند ذوى الفناء
 من اهل العلم
 في له صاروا
 حكاة عن ابن
 ابى شيبة وابى
 عتيبة زهير
 سلمان بن داود
 اطاسم هذا
 لهم ورواه ايضا
 عمرو بن اسية
 الصمري وبلال
 فاما حذيث سلمان
 وقال في اثناء
 يا اهل الجنة
 في المسح بعد قتل
 الحافظ في الدنيا
 لا يصير سنة هذا
 اخر كلام البيهقي
 قال ابن القيم
 وقد اصل بوجهي
 ابن حزم حدث
 خريفة هذا بان
 قال رواه عنه
 ابو عبد الله
 صاحب كتاب الخفاء
باب

فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فسمعتة يقول ما منكم من احد يتوضأ فيحسن
 الوضوء ثم يقوم فيركب ركعتين يتقبل عليهما بقلبه ووجهه الا فقد اوجب فقلت بخبر ما اوجع هذه فقال
 رجل بين يدي الله قبلها يا عقبية ابعث منها فنظرت فاذا هو عمر بن الخطاب قلت ما هي يا اباحفص قال انه قال انما
 ان تجي ما منكم من احد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوءه اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
 واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فحقت له ابواب الجنة الثانية يدخل من ايها شاء قال معوية وحدثني ربيعة بن يزيد
 قال في الطاموس الرطخ اششى اومن الزوال الى الليل قال الجوهري الرطخ الرطخ الى المرح وكذلك الترويح ولا يكون ذلك بعد الزوال
 والعشى والعشية من صلوة المغرب الى العتمة والعشاء بالكرة والمد مثل العشى وزعم قوم ان العشاء من زوال الشمس الى طلوع الفجر حتى
 ما في الصبح اى ردت الابل الى مراجه في آخر النهار وتفرغت من امرها ثم جئت الى مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاذركت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يخطب الناس فسمعتة يقول ما منكم من احد يتوضأ بحسن الوضوء) من الاصحاح اى يتبدا به (ثم يقوم فيركب ركعتين يتقبل
 من الاقبال وهو صلوات الاله باراي ترويض في رواية مسلم مقبل (عليها بقلبه ووجهه) اراد بوجهه ذاتها اى يتقبل على الركعتين بظلمة
 قال الزودي قد جمع صلى الله عليه وسلم بين الغنظين الودع الضروع والشرع لان الضروع في الاعضاء والشرع بالقلب (الا فحقت
 على الجنة ولما سلم الاله جئت الجنة قال عقيت بن عامر (فقلت بخبر) قال الجوهري بخ كلته تعال عند المرح والرضا بالشيء وذكره
 فيقال زعم في كتابه صلوات تخففت وتوتت فقلت بخبر وربما شردت (ما اوردته) يعني هذه الكلمة او الفاعلة او المباشرة وموجودتها
 من جارات منها سبلة تيسره يفقد عليها كل حد بل مشتقة ومنها ان جربا عظيم والمد علم (فقال رجل بين يدي) اى قدامي الكلمة
 (اى قبلها) سابقة (بوجود منها) اى من الكلمة التي سميتها (فخفرت) الى هذا التعال من هو (فانما هو عمر بن الخطاب قلت اى) الكلمة
 (يا اباحفص) عمر (قال عمر) انه (الضريحان) (قال) اششى صلى الله عليه وسلم (انما) اى قريبا قال النودى هو بالمد على اللحنه
 ويا تقصر على لنته محجة ترى بها في اسبح (قبل ان يجي) ما منكم من احد يتوضأ بحسن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوءه اشهد ان لا اله الا الله
 وحده لا شريك في الادات ولا في الصفات (واشهدان محمدا) صلى الله عليه وسلم (عنده ورسوله) للمسوح الى كافة الناس (الا
 فحقت له ابواب الجنة الثانية يدخل من ايها شاء) ورواها واظلم الترمذي فحقت له ثمانية ابواب من الجنة يدخل من
 ايها شاء قال الحافظ ابو عمرو بن عبد البر في كتاب التمهيد كذلك قال شيخنا من ابواب الجنة وهو يدل على انها اكثر من ثمانية وذكره ابو طاهر
 والساني وغيرهما فحقت له ابواب الجنة الثمانية ليس فيما ذكر من فعلها ابواب الجنة ثمانية كما قالوا انتهى قال الامام القرطبي في التذكرة في
 احوال مرد الآخرة قال عبادته من اهل العلم ان الجنة ثمانية ابواب اسمها لو اجدت عمدا من اخرج سلم وغفره وجار قتيبين هذه ابواب
 لبعض العمال كما في حديث اللوطا والنجاري وسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفتح في سبيل الله من
 نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير من كان من اهل الصلوة ومعنى من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد ومعنى من باب الجهاد ومن كان من
 اهل الصدقة ومعنى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام ومعنى من باب الصيام فقال ابو بكر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الابواب
 من ضرورية بل على احد من هذه الابواب قال نعم وارجو ان تحون منهم قال القاسمي عارض ذكر سلم في هذا الحديث من ابواب الجنة الثم
 وزاد غيره بقية الثمانية فذكر منها باب التوبة وباب الكاظمين والنفوس وباب الرافضين وباب الامير اذ من يدخل منه من الحسن
 عليه قال القرطبي فذكر الحكيم الترمذي ابواب الجنة في نوادر الاصول فعد ابوابا غير ما ذكر قال فعلها ابواب الجنة احد عشر بابا وقد
 احاط القرطبي في تذكرته وبسبب بيان ان شاء الله تعالى في موضعه قيل حديث عمر بن الخطاب حديثه ان باب الريان لا يدخل
 الا الصائمون واجاب الشيخ تقي الدين بن تيمية فشرح صدره للرجل من باب الريان ان لم يكن من الصائمين
 قال وفائدة التيمية عند الطهارة التكريم والشرف كما روى ان الصادق الميثاق على الايمان ان يؤمنوا بالشيء صلى الله عليه وسلم ان
 اذ كره مع السلم بانه لا يظهر في زمان احد منهم وانما ذلك لانها الشرف والعدل والحديث اخرجه سلم والساني وابن ماجه
 (قال معوية) ان صلح وعز رسول الله صلى الله عليه وسلم (وحدثني ربيعة بن يزيد) الاشقي البوشعيب احد الثمينة عن وثمة

عن ابى داود ريس عن عقبه بن عامر حل ثنا الحسين بن عيسى قال ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ عن جوية بن شريح
 عن ابى حقيق عن ابن عمه عن عقبه بن عامر بن الجهم عن النضر بن عبد الله عليه وسلم نحوه وله بين كرام الرعايا
 قال عند قوله فاحسن الوضوء فرفعه نظره الى السماء فقال وساق الحديث بعينه حديث معلق
 وعبد الله بن ابي سلمى بن جبير بن نفير بن جبير بن عمرو بن عثمان بن بشير وعنه جعفر بن ربيعة وجوية بن شريح والاوزاعي وثقه ابن
 واخرج له الاثنتا عشرة (عن ابى اويس) ابو معاوية بن عبد الله بن عبد الله بن عمرو الخولاني الشامي احد الثقات عن عمرو محاربة واتي بن كعب
 وبلال وابي ذر وغيره وطائفة وعنه كحل اسن بن بشير بن عبد الله بن كحل ارايت اعلم منه اخرج له الاثنتا عشرة (عن عقبته
 ابن عامر الجهمي رضي الله عنه الحديث المذكور واعلم ان مسلما يعنى اخرج به بندا السنن والخط حديثه محمد بن جاسم بن سيمون
 قال باجمد الرحمن بن بركة قال ناسويه بن صالح عن ربيعة بن يحيى بن يزيد عن ابى اويس الخولاني عن عقبته بن عامر الحديث
 واخرج اليه بقوله حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نازيد بن الجهمي قال ناسويه بن صالح عن ربيعة بن يحيى بن يزيد عن ابى اويس الخولاني
 وابي عثمان بن جبير بن نفير بن عقبته بن عامر الحديث واخرج الترمذي حدثنا جعفر بن محمد بن عمران النخعي الكوفي نازيد بن جباب عن
 معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابى اويس الخولاني وابي عثمان عن محمد بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الحديث قال ابو عيسى حديثه عن ربيعة بن جباب في هذا الحديث روى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح
 عن ربيعة بن يزيد عن ابى اويس عن عقبته بن عامر عن عمرو بن ابي عثمان عن جبير بن نفير عن عمرو بن ابي حنيفة في اسناد واصطراب
 والاصح والنسب صلى الله عليه وسلم في باب كبريته قال محمد بن ابي اويس لم يسمع من امر شيئا اشتد بحصول الكلام ان هذا الحديث
 رويته بن صالح باسنادين احد علي بن ربيعة بن يزيد عن ابى اويس بن عقبته وانشأني عن ابى عثمان عن جبير بن نفير بن عقبته
 واما الجواب عن كلام الترمذي رحمه الله تعالى فاجاب بالامام الحافظ ابو علي الفسائي في كتابه تبيين المعاني قوله ورسوله ابو عيسى العريفي
 في مصنفه هذا الحديث من طريق يزيد بن الجهم عن شيخ لم يتقدم اسناده عن زيد بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب
 من زهرا العبدية واليه في ذلك من ابى عيسى او من غيره من اسناده من ربيعة بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب
 وذكره ابو عيسى واليه في ذلك من ابى عيسى ايضا في كتاب العسل وسرالاته محمد بن سفيان بن عيينة في كتابه في ربيعة بن جباب
 يخالف ما ذكرنا من الاثنتا عشرة والحال في مصنفه هذا حديث مختلف في اسناده وحسن طرقة ان ربيعة بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب
 زيد بن الجهم بن سمي بن صالح قال ابو علي وقد رواه عثمان بن ابى شيبة اخراجه بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب
 جبير بن نفير وذكره ابو داود في سننه في باب كراهية الاموات بحديث النفس في الصلوة فقال حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا زيد بن
 الجهم بن سمي بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابى اويس الخولاني عن جبير بن نفير بن عقبته بن عامر بن جباب بن جباب بن جباب بن جباب
 علي الفسائي رحمه الله تعالى (حدثنا الحسين بن عيسى) بن عمران ابو علي البسطامي ثم النيسابوري عن ربيع بن ابي اسامة وزييد
 ابن يارود وعنه اشعثان والوكيع والترنسي والسائي قال الحاكم من كبار المحدثين رفته بهم (قال ثنا جده عبد الله بن يزيد المقرئ
 ابو عبد الرحمن بن عمرو وابي سلمة وعنه يحيى بن ابى كثير والكل ووقفه احمد بن حنبل والمقرئ بعنه ابي سلمة وسكون القات وفتح الراء
 وميزة ثم ياء انب سوبلج متفرقة بطشق (عن جوية) لفتح الحاء والواو وسكون الياء مينا (ابن شريح) بعنه المسجدة ثقفه قال
 (عن ابى حقيق) لفتح العين وكسر القاف هو زبير بن سبيد بن عبد الله بن جده واهل عمرو بن الزبير وعنه الليث و
 جوية ووقفه احمد والسائي (عن ابن عمه) قال المنذري هو رجل مجهول وقال ابن جرير لم يسمع من الطائفة الثالثة (عن عقبته
 ابن عامر الجهمي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) له نحو حديثه جبير بن نفير وابي اويس الخولاني (ولم يذكره امر الراعي) اي لم يذكر
 ابو عيسى او من دونه قصة رعايته بل (قال) ابو عيسى في حديثه (عند قوله فاحسن الوضوء) في الجهمية اي (ثم قال)
 له المتروكي (نظرة الى السامع فقال) المتروكي اشهد ان لا اله الا الله الى آخره (وساق) ابو عيسى او من دونه (الحديث) بسنن
 حديثه (عن ابى حقيق) بن صالح وحاصل الكلام ان ابى حقيق لم يذكره حديثه قصة رعايته الا بل (قال) زيد بن جباب من امره وثنا في

سوا كذا الحافظ
 ويحتملها غيره
 ابن بن مالك
 رضي الله عنده
 اليه كانت اذا
 حاصت المرأة
 اخرجها من
 البيت ولم
 بن كراهه ولم
 يسر بها ولم
 يحتملها في البيت
 فصل رسول
 الله صلى الله
 عليه وسلم في
 فارتل الله تعالى
 ذكره ويسا لولك
 عن الهيف قل
 هو اذى غفروا
 النساء في الحيف
 الى اخر الاية فقال
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 جامعهم في
 البيوت واصنعوا
 كل شئ غير الحكم
 ففالت اليهود
 ما يريد هذا
 الرجل زيد بن
 شيا امر امرنا
 اذ خاننا فيه
 فجاء اسيد بن
 حنيفة عبد الله
 بشر الى النبي صلى
 الله عليه وسلم

ومسح على خفيه فقال له عراقي رايتك صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنع قال عمدا صنعته **باب** تفرق الوضوء
حل ثناها روى بن معروف قال ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم انه سمع قتادة بن دعامة قال ثنا انس
ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقصا وتراعى على قدمه مثل موضع الظفر

استجاب تجديده وضوءه بكل صلوة ودليل الجهر الاحاديث الصحيحة منها حديث بريدة هذا وحديث انس في صحيح البخاري كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضأ بكل صلوة وكان احدنا كيف الوضوء ما لم يحدث وحديث سويد بن النعمان الذي تقدمت الاشارة
اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر ثم اكل سويفا ثم صلى المغرب ولم يتوضأ وفي مسنده احوادث كثيرة كحديث
ابن عمر بن الخطاب في صلواته في مكة والوفد في السفر الحج بين الصلوات الفاتحات يوم الخندق وغير ذلك والاما الآية الكريمة
فالمراد بها والله اعلم اذا تم تحيين وتبديل ابنا منسوخة بغسل النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي في هذا القول ضعيف
والمراد علم (ومسح على خفيه فقال له عمر انك رايتك صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنع) قل هذا (قال) النبي صلى الله عليه وسلم
(عمدا صنعته) يا عمر قال علي بن سلطان في حقاة المفاتيح الضمير راجع الى قوله هو جمع الصلوات الخمس بوضوء واحد والمسح على
الخفين وعدا تميز احوال من الفاعل فقدم ابنا ما بشرعية المسنتين في الدين واختصاصها بالزعم من الارسال على
الخفين وفيه دليل على ان من يقدر ان يصلي صلوات كثيرة بوضوء واحد لا يكره صلوة الا ان ينيل عليه الاجتهاد كما ذكره
الشيخ لكن جمع الضمير في جموع الامرين فيهم انه لم يكن مسح على الخفين قبل وضعه في المحال ان ليس كذلك فالوجه ان يكون الضمير
راجعا الى الحج فقط لجمع الصلوات بوضوء واحد انتهى كلامه في التلويح واول عمره صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنع
ففيه تصريح بان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يظلم على الوضوء لكل صلوة عمدا بالفضل وصلى الصلوات في هذا اليوم بوضوء واحد
يساها لجزا كما قال صلى الله عليه وسلم كما صنعت يا عمر في هذا الحديث جواز سوال المغفول الفاعل عن بعض اعمار التي في
خاصة بها لثلاثة العادة لانهما قد يكون من انسيان فيرجع عنها وقد يكون لعدم العتق خفي على المغفول فيستفيدة انتهى قلت وقد
تقدم في باب السواك حديث جده ابي بن خلف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلوة طهرا وغيره طهرا شق ذلك امر
السواك لكل صلوة وحديث الباب اخبرني سلم والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال في حديث حسن صحيح ورد في الحديث صلى الله
وقدم عن سليمان الثوري في رواية اخرى ورد في حديث سليمان الثوري في حديث ابن عمر بن الخطاب بن دينار عن سليمان
ابن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلوة ورواه وكيع عن سليمان بن عمار بن دينار عن سليمان بن بريدة عن ابيه
وروي عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سليمان بن عمار بن دينار عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه
من حديث وكيع والعل على هذا عندنا في الصلوات بوضوء واحد لم يحدث وكان بعضهم يتوضأ لكل صلوة استجابا وارادة
افضل انتهى **(باب تفرق الوضوء)** اي التفرق بين اعضاء الوضوء في الشل بان غسل اكثر الاعضاء او بعضها
وترك بعضها عمدا او جارا وبست الاضغاث ثم غسلها اوبل ذلك الوضع فما حكمه في مثل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اوبل ذلك التوضوء
(حديث) ارون بن معدون المرزوق البجلي الضرير زليل بغداد عن عاتمة بن اسمعيل وابن المبارك وابن عيينة وخلق وعنه
مسلم وابو داود وثقه ابن عيينة وابو ذرقة وابو حاتم (قال ثنا ابن وهب) هو عمده بن وهب بن مسلم ثقة (عن جرير
ابن حازم) بن زياد البصري ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف والادب انما اذا حدث من خلفه مات بعد ما اخلط ولكن
لم يحدث في حال اخلطه كذا في التريب وترجمته بسوطا في اهل الكتاب (اسم قتادة بن دعامة) ثقة حافظ
(قال ثنا انس ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقصا وتراعى على قدمه مثل موضع الظفر في ثلثات ابوه
ظفر لظفر الظفار والظفر به جاز القرآن العزيز ويجوز اسكان العطار ويعال ظفر بكسر الظار واسكان الظار وظفر بكسر
وقبته بها في الشواذ ووجه الظفر وجميعها في اظفار في الواحد ايضا اظفرت الالفة في

منه واخرجه
مسلم والنسائي
وابن ماجه
قال كان رسول
الله صلى الله عليه
وسلم يضم راسه
في جحرى فيقوما
وانما ضف و
اخرجه البخاري
ومسلم والنسائي
واسن
ماجة
باب
الحائض تناول
من المسجد
ان تقسم عن عاتمة
رضوا لله عنها
قالت قال لي
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
ناوليني الخمر
من المسجد قلت
اي حائض فقال
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
ان حيضتك
ليست في يدي
رواه مسلم للنسائي
والنسائي و
اخرجه بن ماجه
من حديث عبد الله
ابن عبيد بن الجراح
كيف يكون هذا
باب

استدركا صلى
الصحيحين روى
لا يبرهن بغيره
والله يقدر الله
اعلم وقال
في اشارة الى
المسح على الجبين
بعد قوله بالخط
ذي الدين عقبه
حديث ابن متى
الاشعري عن
النبي صلى الله
عليه وسلم انه
مسح على الجبين
والجبين بالخط
ولا بالتفريق
المتبرع بمسح اليدين
ابن القيم وقال
النسائي ما علم
ان احوالنا
هذا يدل على
الرواية الصحيح
عن النبي صلى
الله عليه وسلم
في الذي في
عليه صل مسحه
على الخفين وقال
ابو بصير قال
ابو بصير قال
يحيى بن منصور
رويت مسلم بن
الحجاج ضعفت
هذا الخبر قال
ابن خبيز العدة

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجم فاحسن وضوءك قال ابوداود هذا الحديث ليس بحديث
عن جويرين حازم ولم يروه الا ابن وهب وقد روى عن معقل بن حميد الله الجبن روى عن ابى الزبير
عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ارجم فاحسن وضوءك

(قال ابو داود هذا الحديث ليس بمرفوع عن جويرين حازم ولم يروه الا ابن وهب) وقال الرازي في
الايمان على غلات ذلك فقال الحديث يدل على وجوب اللواته في الوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم ارجم فاحسن وضوءك
عنه وكعب واهم بن يوسف (وقد روى عن معقل) يقع اليهم وسكون العين والظرف بين يديه والجمجمة
منه وسلب الى جزيرة وهي بلاد بين الفلاة ووجله (عن ابى الزبير) محمد بن مسلم المكي صدوق الا انه ليس
جاءه الاشبه ان يقتصر فيه على الامم لئلا يفتقر ذلك الموضع او كان ياءه باسالة المارة في مقامه فلك وان لا ياءه بالرجوع الى المكان
الذي يوشق في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ارجع فاحسن وضوءك قال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
الزبير عن جابر قال خبرني عن عمر بن الخطاب ان رجلا قد أتى فترك وضوءه على قدر ما يبره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك
فخرج ثم صلى واخرجه صلى الله عليه وسلم فلما رجع فرج في سنه والبراني في جمل الوضوء عن الوندع بن نافع القمي عن سالم
عن ابن عمر بن الخطاب بن كعب بن مالك عن ابي عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قد أتى فترك وضوءه على قدر ما يبره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك
لما رجع صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
وانا اولئك احاديثه عن لعينه الكرمي لا تختلف في رغبته الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى في البزار في حديثه جابر
عن عمر بن الخطاب هذا الحديث وقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
الاشعري عن ابى سفيان عن جابر عن عمر بن الخطاب قال ارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
كوفه ابى سفيان قلت حديثه ابن البيهقي في حديثه عن عمر بن الخطاب قال ارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
شما موسى بن اسحق نا ابو بصير نا عبد الرحمن بن سليمان عن علي بن عطاء عن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب رأى رجلا في رجله لثة
لم يمسح بها الا حين يمشي فقال له عمر بن الخطاب يا عبد الله ان هذا لثا من الغنم واللحم ولقد صلى الله عليه وسلم ولم يمسح بها
نا الحسن بن مزنة نا بشير بن مجاج وعبد الملك بن عطاء عن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب رأى رجلا في رجله لثة
لم يمسح بها الا حين يمشي فقال له عمر بن الخطاب يا عبد الله ان هذا لثا من الغنم واللحم ولقد صلى الله عليه وسلم ولم يمسح بها
عقل انكرت من تركه واء الصلوة واء بغيره وعند الامم الجاهلي في ذلك باهوا وقال باب تفرق الغسل والوضوء ويذكر
عن ابن عمار عن ابي عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
واحد بل بان الدعوى الى اوجب عند المعصية فارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس
واحد بل بان الدعوى الى اوجب عند المعصية فارجع فاحسن وضوءك فقال ابو بصير المكي صدوق الا انه ليس

ابن عيينة يروي
 هذا الامم حدث
 ابن قيس قال
 ابن عبد الرحمن
 بن هذيل ان
 يحدث به يقول
 هو منكر قال
 ابن السراء
 قال علي بن ابي طالب
 حديث الميرة
 ابن شعبة في
 المسعودي
 عن المغيرة
 السديفة واحمد
 الكوفة واهل
 اصغر ورواه
 هذيل بن سفيان
 ابن المغيرة
 انه قال وهو
 علي بن ابي
 وخالفنا س
 وقال الفضل
 ابن عتيق
 سالت يحيى بن
 صديق عن
 الحديث فقال
 الناس كلام
 يروونه على
 الخلفاء غير
 ابن قيس قال
 ابن المنذر يروي
 المسعودي
 عن شعبة من

باب اشك في الحديث حل ثنا
 قتيبة بن سعيد وعجل بن احمد بن ابي خلف قال ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عباد بن قيس عن

حديث الباب فقال المنزلة في تخيصة في سناده بقرته بن الوليد وغيره قال قال ابن القيم كذا على ابو محمد المنذري وابن عزم
 في الحديث برواية بقرته وزاد ابن عزم تحليلا آخر وهو ان يكون له مجهول لا يدري من هو والجهاب من ياتين العتقين لما الاولى فان بقرته
 ثقته في نفسه صدوق حافظ وانما تقدم عليه التدليس مع كثرة روايته عن بعض اصحابه والجهابين وانما اذا صرح بالسلع فهو صدوق
 في هذا الحديث بسماعه قال احمد في مسنده نا ابراهيم بن ابي الجاس نال بقرته حديثي بحسب من سمع عن خالد بن سعدان عن بعض
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث وقال امره ان يبيد الوضوء اما العلة الثانية فباطلة ايضا على اصل ابن عزم وال
 سائر اهل الحديث وان عزم لم يجهل الصحابي الا يفرح في الحديث لثبوت عدالتهم انتهى وقال الحافظ في التلخيص واهل المنذري
 بان فيه بقرته وقال عن مجير بن يونس لكن في المسند والمتنك تصحيح بقرته بالتحديث والجل النودي القول في هذا فقال في شرح
 المذهب هو حديث ضعيف للاسناد وفي هذا الاطلاق نظر ابنه الطرق انتهى وهذا الحديث فيه دليل صريح على وجوب المولاة لان الامر
 بالعادة للوضوء بترك اللثة لا يكون الا للزوم المولاة وهو ذيب مالك والاوزاعي واحمد بن حنبل والشافعي في قول له قد عرفت
 اننا تفصيل بعض هذا الذيب والذليل علم **(باب اشك في الحديث)** على وزن سبب وهو الحالة المناقضة للطهارة شرعا
 فيجوز الاحداث مثل سبب واسباب **(حديث قتيبة بن سعيد)** ثقته ثبت **(ومحمد بن احمد بن ابي خلف)** بلغح الخار والام
 ابو عبد الله البغدادي يروي عن عيسى بن عيينة وابي خالد الاحمر وجماعة وعنه مسلم والبرود وخلق قال ابو حاتم ثقته صدوق
(قالا ثنا سفيان) هو ابن عيينة كما في رواية مسلم **(عن الزهري)** محمد بن سلم امام حافظ **(عن سعيد بن المسيب)** بلغح ابي
 ابن حزن الخزرجي ابي عبد الله المدني راس علماء التابعين وفروهم وقا ضلم وقيهمهم يروي عن علي بن عثمان وعمر سعد وابي افر
 وابي هريرة وغيرهم وعنه ثقاة وعمر بن دينار وحميد بن سعيد الانصاري وجماعة قال قتادة ما ريت احدا قط اعلم بالرجال
 واكولم منه وقال حمول ثقته اعلم منه وقال سليمان بن موسى انه ثقته التابعين وثالث احمد انه فضل التابعين وقال ابن ابي شيبة
 لا اعلم احدا في التابعين اوسع على منته وهو عنده في جل التابعين وقال ابو حاتم ليس في التابعين انبل منه وقال ابن حبان
 هو سيد التابعين وقال الشافعي واحمد وغير واحد من سليل ابن المسيب صحاح ذكره البيهقي في سنن الميطا رجال الروا (وعبد
 ابن عليم كفتح العين المهلة وتشديد الهمزة ابن غزيرة الانصاري المازني الذي ثقته عدة الذين في صحابه وغيره في التابعين
 وغزيرة اسم ام تميم وكسبم يزيد الانصاري وثقته قدم بسوطاني باب ما يجزيه من المازني الوضوء قال الحافظ ابن حجر قوله عن
 جتا وهو مطوف على قوله عن سيد بن ابيس ثم ان شيخ سيد بن ابيس في حديثه ان قيل ان يكون عم قبا وكان قال كلاهما عن عمه
 لعم الشافعي وهو جبا وبيحان ان يكون محذوف ويكون من مرسل ابن المسيب وعلى الاول جرى صاحب الاطراف ويؤيد الثاني
 رواية مسند الحديث عن الزهري عن ابن ابيس عن ابيه سيد الخدرى اخبرنا ابن ماجه ورواه ثقاة لكن سئل احمد
 عنه فقال انه منكر **(عن عمه)** هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني الانصاري سماه مسلم وغيره في روايته لهذا الحديث
 من طريق ابن عيينة وخلق بل يروى عن جبا ولا يسه اولاه **(شكلي)** بعض اوله على البند للمفعول حكاه في اكثر نسخ
 وكذا في رواية مسلم واعتمد عليه النود في فقال شكلي بعض الشين وكسر الحاء والرجل مرفوع ولا يجوز ان يشك
 مفتوحة الشين والكانت ويجعل الشاكي هو عمه المذكور فان هذا الوجه غلط انتهى وجاز في بعض نسخ انتخاب شيخنا
 المالك ومقتضاه ان الاواسة هو الشاكي وكذا في صحيح البخاري ولفظه عن عمه انه شكوا في رواية ابن خزيمة عن يزيد
 ابن السلاء عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن زيد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يفتي قولى التوبة
 فان هذا الزعم غلط على من يروي عن سفيان بن عيينة قال سألته عن رجل يفتي قولى التوبة في رواية البخاري وغيره وهم فان في رواية مسلم

قال ابو داود هكذا رواه زائدة وعبد الحميد البخاري عن سليمان الاعمش حل ثنا
 ابراهيم بن مخلد الطالقاني قال ثنا عبد الرحمن بن مفرق قال ثنا الاعمش قال ثنا اصحاب
 لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث قال ابو داود قال يحيى بن سعيد القطان
 لرجل احب عني ان هذين يعني حديث الاعمش هذان جيب

وقال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعمل بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن جيب بن ابى ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة
 بالحديث بل يفتح من ذلك رواه الامام احمد في مسنده من حديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة واخرج الدارقطني حديثنا ابو بكر
 النيسابوري صاحب بن سليمان ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض
 نساء ثم صلى ولم يتوضأ ثم صليت قال الحافظ عماد الدين وهذا نص في كون عروة بن الزبير وشبهه قوله من هي الاعمش
 قال الدارقطني تفرد به صاحب عن وكيع وهم زينة الصواب عن وكيع بهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم
 حاجب لم يكن له كتاب تاكاف كان يحدث من خلفه حدثنا الحسين بن سمير نا علي بن عبد العزيز اورد في نا عاصم بن علي نا ابو اويس
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها بلغنا قول ابن عمر في القبلة الوضوء فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل
 وهو صائم ثم لا يتوضأ ولا اطم حديث عن عاصم بن علي نا ابي بكر بن عبد العزيز نا النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ابو بكر النيسابوري قال الزوزي في تهذيب الاسماء والنسب الفقهاء على تهذيبنا ابي وجاب يعرف في بعض وقد حدثت عن عائشة في ذلك
 وباتي الاسناد ولا يزال عند الامان الدارقطني قال عقبه تفرد به صاحب عن وكيع وهم في آخره نا جاب عبد الحافظ جمال الدين الزبيدي
 بقوله هو تفرد بثقته وتحدث من خلفه ان كان واجب كثره خطأ بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقته ولكن النسائي وثقه وان لم يورد
 خروج عن الثقة فلعله لم يسم وكان نسبتا الى الوهم بسبب ثقة الاثرين واما الرواية الثانية للدارقطني ففيه على بن عبد العزيز وهو ضعيف
 مشهور يخرج عنه في السنن وعاصم نا ابي البخاري وابو اويس نا شيبه نا سلم قاله الحافظ جمال الدين الزبيدي (قال ابو داود
 هكذا اي لفظ عروة مطلقا من غير تفيد با بن الزبير (رواه زائدة) بن قدامة الكوفي ثقته ثبت (وعبد الحميد) بن عبد الرحمن البجلي
 (الحماني) بكسر الهمزة وتشديد الهمزة الى عمان قبيلة من تميم روى عن الاعمش وعنه ابنه يحيى وابو بكر ييب قال ابن معين
 كان ثقته ولكنه كان ضعيف ليعقل وقال النسائي ثقته وقال مرة ليس بالقوي وقال ابو داود كان داوية الى الارجاء وضعفه
 ابن سعد العملي (عن سليمان الاعمش) اخرج الدارقطني حديثنا ابو بكر النيسابوري ثنا علي بن حرب واهم بن منصور ومحمد بن اشكاب
 وعياض بن محمد قالوا انا ابو يحيى الحماني نا الاعمش عن جيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يحدث (حدثنا ابراهيم بن مخلد) بفتح الهمزة وسكون الخاء روى عن رشدين بن سعد وعبد الله بن المبارك وعنه
 المزيدي وثقته ابن جبان (الطالقاني) لفتح اللام بعد اللغات فسرب الى طالقان بلدة بخراسان (قال ثنا عبد الرحمن بن
 مزار) بفتح الهمزة ولد واسكان الفين الجمية بوزيرة الكوفة نزيل الرقة عن سجيل بن ابى خالد وابن اسحق وعنه يوسف بن موسى
 وسهل بن زبلة وعمرو بن مرقع وجماعة وثقه ابو خالد الاحمر وابن جبان وقال ابو زرقة صدوق وقال علي بن المديني ليس بشي كان
 يروي عن الاعمش سمائة حديث تركناه لم يكن نذاك وقال ابن عدي والذي نا ابو المديني نا قال نا زوي نا الاعمش نا ابي جاب نا
 القات مومن جملة الضعفاء الذين يكتب حديثه (قال ثنا الاعمش قال ثنا اصحاب لنا) وثم لار رجال يبولون وماسى
 منهم الاعمش بن ابى ثابت (عن عروة الزبيدي) نا الذي نا شيخ جيب بن ابي ثابت لا يعرف وفي الخلاصة نا احادوث ضعفا
 القطان وفي التزيين هو مجهول من المراتبة (عن عائشة بهذا الحديث المذكور فهذا من رواية عبد الرحمن بن مزار وهو ضعيف
 عن الاعمش عن رجال مجهولين (قال ابو داود قال يحيى بن سعيد القطان لرجل احب) امر من الحكاية من باب ضرب عني
 لساخر اناس عن جابى (ابن بزين) الهذليين (يعني حديث سليمان) الاعمش نا عن جيب) بن ابى ثابت

عن ابى عبد الله
 قالت كان رسول
 الله صلى الله عليه
 وسلم يامر في
 فوج معظم
 وجهه اخر انه
 يصوم الجيب
 ثم سا ثنا وكيع
 واسفل النعل
 وعقبه فلو في
 كان رسول الله
 الله عليه وسلم
 ايضا نا علي
 اساق الجيب بين
 الفاروق وسلم
 لا يخرجهما عن
 واين ماجة فخرج
 كى فخرج بين
 واحوجه الفاروق
 ولا ين تراسر
 ذلك في المسبح
 والنسائي وان
 واي ثوق بين
 مائة من حديث
 ان يكن الجيب
 ابراهيم بن زيد
 او غير الجيب
 الفتح عن الاعمش
 وقال مسير
 باب المرأة
 العلاء بينك
 تسفان ومن
 ظاهر القرآن
 قال تدمر الصالح
 ابو قيس هذيل
 جوايه من جيب
 احدها ان طاهر
 كانت عصص
 عن ام سلمة
 زوج النبي صلى
 الله عليه وسلم
 ان امرأة كانت
 تقرأ اللذان على
 صلى الله عليه
 صلى الله عليه
 فامسنت لها
 ام سلمة رسول
 الثاني ان الذي

سمي القرآن
من لفقه صلى الله
عليه وسلم فقال
عليه وسلم فمما
لتظهر على النبي
تأويله من قوله
والإيام التوفي
تحيصنون من
الائمة نظر القرآن
الشهر قبل ان
ويراد الله منه
واهو اعز وقال
اصابعاً فليش
في خرايا كبيت
المسجد بعد قوله
ذات من الشهر
الحا فلنكن الذي
قاده انقل ذلك
في خرقة من الفضة
فلتغسل ثم
ين شعبة حاكبا
للتشقى بشى
عن التوراة
سأل بأزرعة
وفي رواية فاذا
وجعنا عن هذا
الحديث فقالوا
ليس بصحيح قال
فلتغسل وا
ابراهيم حديثه
المنيرة هذا قد
ذكره اربعة حمل
اسناد هذا الوقت
احدها ان ثوب
رجل مجهول قال
ابن زيد لم يصح
من رجاء تزحيف
بل قال حدثت
استخيفت
عنه رجاء قال
حامد بن زيد عن
عبد الله بن احمد
ايوب في هذا
في كتاب اللعل
الحديث قال
نا ابي قال وقال
فاطمة بنت
عبد الرحمن بن
ان حيش وعز
مهدي عن عبد الله
عائشة انها قالت
ان ام جيبية
ابن المبارك
سالت النبي صلى
الله

وحدثني بهذا الاسناد في المسقاضة انها تقصدا لكل صلوة قال يحيى اسحك عنى انهما اشبهه لا
شئ قال ابو داود وروى عن الثوري انه قال ما حدثنا حبيب الاحول عن ودة المزني يعني لم
يحدثهم عن عروة بن الزبير شئ قال ابو داود وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة حل بيثا حصيدا
في الوضوء من القبلة (وحديثه) بالنصب (بهذا الاسناد في استخاضة انها تقصدا لكل صلوة) وهذا الحديث لعله هو ما يجي في باب
من قال فنسب استخاضة من يهر الي لم يدر من كنج على العيش من حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة قالت فاطمة بنت ابي
جيش الحديث (قال يحيى احك عنى) اعاد في الجدية كون لفصل والبديين القول والمثوبة (بها شبه التمشي) بكسر الشين سكن
الباء الموحدة وسقط من التثوين للاضائة الى التمشي والاشي اشق الى الاسناد واي هذا ان محمد بن عثمان خديعان من جهة
الاسناد ذكره شهاب بن رسلان وخرج الملقطيني في سنة حديثنا محمد بن محمد بن مالك بن احمد بن صالح بن احمد بن علي بن المويان
قال سمعت يحيى وذكر عنده حديث الاعشى من حبيب عن عروة عن عائشة تصلى وان اطر على الميصوفى القبلة قال يحيى
احك عنى انها شبه الاشئ وروى البيهقي في المعركة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الجباس محمد بن يعقوب سمعت عباس بن
محمد الدورى يقول قلت لابي بن ميمون حبيب ثبت قال نعم انما روى حديثين اظن يحيى يريد منكرين حديث تصلى الحائض
قطر الدم على الميصوفى حديث القبلة انتهى كلام السيبه (قال ابو داود وروى عن الثوري انتقال واحدنا حبيب الاحول عروة المرسى
يعني لم يحدثه من ابي لم يحدث حصيدا من تاندر ومن الثورس وفي بعض نسخ المتن احدثنا حبيب الاحول عروة المرسى
وهو غلط صريح (عن عروة بن الزبير شئ) بل كل اراد عن عروة فهو المرسى قلت هذا النقل من الثورى بعبثته التريض ولم يبتد
التوقف بل قال عبيد وقدرى حمزة عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثنا محمد بن سليمان بن علي ان ابدا واولم يرمن بما
قاله الثورس ويقدم قوله هذا لاد مثبت والثورس نان وانما للوروف من كلام الثورس انا انكر لعل حبيب من عروة اخرج الملقطيني
ثم البيهقي من طريق حديثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول وذكر له حديث الاعشى
عن حبيب عن عروة قال لما ان سيقان الثورس كان اعلم الناس بنذر من ان حصيدا لم يمسح من عروة شيئا زاد البيهقي ان حصيدا
لم يمسح من عروة يعني ابن الزبير شيئا (قال ابو داود وروى حمزة الزيات) هو من حبيب بن عمار الكوفى احدثنا ابراهيم
عن الحكم وعمرو بن مرة عن عبد الله بن المبارك وجير بن عبد الحميد وابو احمد الزبيرى وجماعة وقفه ابن معين والسناني والزيات
لعله باق الاثبات وهو الذين وشجرة الزمرن (عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثنا صحيحا) في غير هذا الباب الذي
اشار اليه المؤلف الامام مهرا اخبرنا الثوري في كتاب الهوات من جامع حديثنا ابو كريب ناسويه بن هشام عن حمزة الزيات
عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فانحني في حصيدى وفانحني
بصرى واجعل الورد شئى نال الله العجلم الكريم سبحانه اندرب العرش الكريم العظيم وانما شراب كالمين في حديث حسن غريب
سمعت محمدا يقول حبيب بن ابي ثابت لم يمسح من عروة بن الزبير شيئا انتهى كلامه فقص المؤلف بيان ان حبيب بن ابي ثاب
وان اختلف في شيئا ان المزني اذ عين الزبير فلا يشك في مسمع حبيب بن عروة فانه جميع واليه اشار بقوله حديثنا صحيحا في حديثنا
قول الحافظ ابن عبد البر فانه قال محمدا الكوفى وفتوه لرعاية النفات من ابي عبد الله له وحبيب لا يتكراهه عروة لروايته عن ابو بكر
من عروة واقدم سوتا وقال في موضع آخر لا يشك انه اذ كعروة انتهى فحصل الكلام ان عبد الرحمن بن موسى بن صفه ورواية
الاعشى عن الجير بن قد تفر عن الاعشى عن حبيب عن عروة بهذا اللفظ اى عروة المزني وما وكج على بن باشم والزهري الحافى
من اصحاب الاعشى فلم يقولوا به فوكج روى عنه عثمان بن ابي شيبه وقتيبة ودهن وابو كريب واهمد بن منجد ومحمود
ابن عيلان وابو عمار وريوسف بن موسى وابو هشام الرفاس وابو يحيى الجاشي لفظ عسرة بغير نسبة

باب
 اوضح من مسالدة كحل ثمانا عبد الله بن مسلكة عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عروة يقول دخلت على
 مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان ومن مسالدة كحل ثمانا فقلت عروة ما علمت ذلك

وتدعى عن مكح البركوي بن ابي شيبه وعايب بن سليمان بن ابي حبان بن عروة بن الزبير ثم الامش الجعاليين ثمروا بن ابي بله
 ابو ابيس بن عروة بن الزبير ثم عيب بن ابي ثابيس ثمروا بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه
 فقد علم ان الموقوف عروة بن الزبير بن عروة بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه ثمروا بن ابي شيبه
 فقلت من عبد الرحمن بن مهران وروى البيهقي في سنة الحديث المذكور وضعه وقال انه يرجع الى عروة بن الزبير وهو مجهول
 قلت بل عروة بن الزبير كما اخبرنا احمد بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وعلى تقدير صحة ما قال البيهقي ان عروة
 المرسله يمتثل ابن حبيب احمد بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث واذا عرفت هذا فاعلم
 ان سماع حبيب بن عروة عن عروة بن الزبير عن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث واذا عرفت هذا فاعلم
 سماع من عروة بن الزبير ومحمد بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث واذا عرفت هذا فاعلم
 الاقطني بن عروة بن الزبير ومحمد بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث واذا عرفت هذا فاعلم
 ابن ناذان عن الزهرى عن ابي سلمة عن عائشة قالت قلت لابي سلمة بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث
 قال الواقفي تفرد به سيدنا كيسان بالقوى قال الزبيرى وسيدنا هذا واقفه ثبته وجم كذا قال ابن الجوزى واخرجه الحاكم في المستدرک
 وقال ابن كلاب بن مالك بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث واذا عرفت هذا فاعلم
 الطبرسى في تفسيره حديثنا سيدنا كيسان بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث
 عن ابي سلمة عن ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحبها وهو صائم ثم لا يفطر ولا يجرد شاة وهو وهذا الحديث
 اخبرنا الطبرسى في سنده الاوسط بهذا السند عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج الى الصلوة ولا يجرد شاة
 وهو ما ينهى وفي الباب احاديث اخر ذكرنا ما خرجنا للاطالمة والاعطال بالصواب (باب الوضوء ومن سئل الذكر بل
 هو واجب فيمن المحدث اذا ناقض الوضوء (حديثنا) بعد السجدة (عن ابي حنبله) بن النس الامام (عن ابي حنبله)
 ابن ابي حنبله بن عمرو بن محمد بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث
 مالك والزهري احمد بن حنبله بن عروة بن ابي حنبله الاقطني باسناد صحيح كما عرفت وذلك في كثير من الاحاديث
 والنسائي وغيرهم وقال ابن سعد كان لفته كثير الحديث عالما قال السيويني في اسانيف البطاوى لا يفتن الى قول الطحاوى فان
 يبعد عن الحق بل احسن قال البيهقي في المعرفة وقد روينا عن الزبيرى انه قال ما علم بالمدينة مثل عبد الله بن ابي بكر ولكن انما
 منه ان يرتفع ذكره مكان اميرته حتى علم اسنده الى الزبيرى قال ولم يخطر ببالى ان يكون انسان يدعى مسرفة الآثار والروا
 ثم يطمئن في عبد الله بن ابي بكر (ان سجع عروة) بن الزبير (يقول) وظلت على مروان بن الحكم (بلغ الحمار والحكات ابن ابي حنبله
 ابن ابي حنبله بن عثمان الاسوى ابو عبد الملك الدمشقى لا يصح له سماع روى عن عثمان بن علي وعنه ابن عبد الملك قال المحاذي
 له رويته فان ثبتت فلا يرجع على من تكلم فيه وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يهتم في الحديث وقد روى عنه سهل
 ابن سعد سماعى اصحابى اعتمادا على صدقه وانما لقوا عليه انه روى طلبة يوم الجهل ليسم فقتله ثم شهده سيفه في طلب الخلافة حتى
 جوسه ماجوسه فاقبل طلبة فكان متساو لافيه كما قرره الاسماعيل وغيره واما بعد ذلك فانما حل عنه سهل بن سعد وعروة
 وعلى بن الحسين وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث (فذكرنا) وفي المواضع اكرنا (يا يكون من الوضوء) اى من اتي شئ يلزم
 من الوضوء (فقال مروان ومن سئل الذكر) يلزم الوضوء ايضا (فقال عروة ما علمت ذلك) قال المحاذي بن ابي حنبله

عليه السلام
 فقالت مائشة
 فرأيت مروان
 لان دما فقال
 لما روى الله صلى
 الله عليه وسلم
 قد راكبات
 الثانية انه من
 حيفتك ثم
 قال الترمذى
 اغتسله وتوضه
 سألت ابا حنبله
 سيدنا كيسان
 وحدثنا عن هذا
 وحدثنا عن هذا
 الحديث فقال
 بنت ابو حنبله
 اغتسلت رسول
 ابن المباركة
 هذا عن نوح
 الله صلى الله
 عليه وسلم
 رجاء قل حنبله
 وسيدنا كيسان
 اليه الدم فقال
 لما روى الله
 صلى الله عليه
 وسلم
 انا ذلك عرق
 فانظرى ١٥١
 ان قرؤك فلا
 تغسل فاذا مررت
 فيه يا سامع من
 فدهن يزين
 صل ما بين القوم
 بن قال فيه عن
 ثوروا لو لم
 الى القوم واخرج
 الفاسق وفي
 اسناده المند
 بعفته ما لم
 ابن المغيرة
 يصرح بالساج
 عنه ابن حنبله
 الرازى فقال
 ان كاتبة المغيرة
 لم يصح فيه
 بشهون وعن
 جعلنا ذكر ابن

فقال مروان

ابن حزم عن
 الاملة وفي هذا
 الصلح نظر اما
 الاملة الاولى
 وهو بن قدام
 يسمعه من رجل
 فذا قال للدار
 في سنة ناعيل
 ابن جهم بن
 ناد اود بن رشيد
 انا الوليد بن مسلم
 عن ثور بن يزيد
 قال نارجون بن
 جبيع عن كاتب
 المغيرة بن شعبه
 عن المغيرة بن
 قنبر عن ابيه
 الرواية بالتحديث
 وبالاصالة قال
 الارسال عنه
 واما العلة الثانية
 وهي تدل على الوليد
 واندم يصرح
 بسلمه فقلوا
 ابوداود عن
 مجيب بن خالد
 الدمشقي ثنا
 انا ابي جهم بن
 قتيل بن تميم
 ابوليد في هذا
 واما العلة الثالثة
 وهي جهالة كاتب
 المغيرة فقلوا

هذا مع منكره من علم الفضل دليل على ان الرجل بعض العلوات لا يدخل يقصده على العالم فان كان عالما بالسنن اذا احاطت بجميع العلوات
 لا يسئل اليها انتهى ثم روى عروة بن زبير بن خالد الجعفي في اخرجه محمد بن جبل في سننه من طريق محمد بن اسحاق حدثني محمد بن مسلم
 الزهري عن عروة بن زبير بن خالد الجعفي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من من فرج قلبه فمنا وسناد صحيح لا يسئل
 عن مثل محمد بن اسحاق احد الامنة الثقات قد صرح بالتحديث وحدث زيد بن خالد اخبرني الحادي ايضا واورد عليه بايراه
 لا يتيق ان يفتت اليه وهذا القوله ونفس هذا الحديث منكره واخلاق به ان يكون غلط لان عروة حين سأل مروان عن الفرج
 نارجون بن رشيد فقلنا قال له مروان عن بسرة بن أبي بصير صلى الله عليه وسلم ما قال قال له عروة ما سمعت به هذا
 بعد موت زيد بن خالد بن كرم ما شاء الله فكيف يجوز ان يكره عروة على بسرة ما قد حدثه اياه زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انتهى كلامه وحاصل حديث زيد بن خالد لان عروة اجاب مروان حين سأل عن مس الذكر ما لا وضوره فيه فقال له مروان اخبرني
 بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان في الرضوخ فقال له عروة ما سمعت به هذا حتى ارسل مروان الى بسرة مشربيا فاخبرته
 وكان ذلك بعد موت زيد بن خالد بن كرم ما شاء الله فكيف يجوز ان يكره عروة على بسرة ما قد حدثه به زيد بن خالد هذا مما لا يتفق
 ولا يصح من الالبته واما قال من تقديم موت زيد بن خالد الجعفي فهذا منتهى خلاصته لابل العلم ان يطعنوا في الاحساب بالانتماء
 فقتل زيد بن خالد في سنة ثمان وسبعين من الهجرة ووات مروان بن الحكم سنة خمس وستين هكذا ذكره اهل العلم بالتواريخ
 فيجوز ان يكون عروة لم يسمع من احد من سأل مروان ثم سمع من بسرة ثم سمع بعد ذلك من زيد بن حشا لا يتيقن قلت كلام
 الحادي في غلط الصريح على طريق التحقيق لان مروان اخبر بسرة الحديث حين كان اميرا بالمدينة كما جاز في رواية النسائي
 وكان اقتضاه المارة وموت في سنة خمس وستين كما صرح به ابن الاثير في الكامل والبيهقي وغيرهما من اصحاب التواريخ
 واما وفاة زيد بن خالد الجعفي فعلى ما صرح به البيهقي وابن البرقي وجماعة انها كانت في سنة ثمان وسبعين بالمدينة وله خمس و
 ثمانون وميل مات سنة ثمان وسبعين وقيل مات قبل ذلك في خلافة معاوية قاله الحافظ في الاصابة وقال ابن الاثير في الكامل
 وفي سنة ثمان وسبعين مات زيد بن خالد الجعفي وقيل غير ذلك انتهى فالجواب عن الحادي ان ابن الكلام على رواية ضعيفة وترك
 رواية الاكثرين واما بالانصره فبمذهب التحقيق ان القول الاخير غلط قطعا وحدث محمد بن اسحاق الذي اخرجه احمد بن حنبل عليه وتقريرا
 ان رواية احمد بن حنبل في ثقات صحيح بهم خلاصته فحدثه عروة روى الحديث عن كل منهما مروان وزيد بن خالد وثبت باقرار الحادي
 ايضا ان زيد بن خالد الجعفي لم يحدث عروة قبل تحديث مروان له ومن العلوم ان مروان مات سنة خمس وستين فلابد
 عروة من زيد بن خالد لا بعد تحديث مروان له فهذا الذي يدور في البرقي وجماعة من المحققين الثالكين بان زيد بن خالد مات
 بعد خلافة معاوية باذن كثيره لاني خلافة لا تقي في خلافة فكان رواية ايضا من يدين في تلك الزمان فكيف يجوز ان يكره عروة على مروان
 ما قد حدثه اياه زيد بن خالد فثبت من اقوال اصحاب التواريخ والسير بالاستدلال من كلام الحديثين حديث عروة عن مروان
 وحدثه عن زيد بن خالد مروان مات سنة خمس وستين ووات زيد بن خالد بعد خلافة معاوية في سنة ثمان وسبعين فلان
 ان يرصد عروة هذا الحديث من زيد بن خالد بعد رواية عن مروان والعلو (فقال مروان) وفي رواية للنسائي عن
 عروة بن الزبير ان يقول ذكر مروان في امرته على المدينة انه تزوجها من مس الذكر اذا افضى اليها رجل بيده فانكرت له
 وقلت لا وضوه على من يقتل مروان اخبرته بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكر ما تزوجها منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها من مس الذكر قال عروة فلم ازل اماري مروان
 حتى وعا رجلا من حرسه فارسله الى بسرة فسالها عما حدثك مروان فارسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني
 عنها مروان وقال ابن جهم بن خالد في التماسيم والاقوال وما زاد الله ان شيخ بمروان بن الحكم في مشي من كتبنا

اخيلى معنى بسرة بنت صفوان اظا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مسح
ذكره فليتى ضاماً

ولكن عروة لم يفتح لباهم من مروان حتى بعث مروان شريطاً الى بسرة فسألتها ان تتبعه
ذلك حتى ذهب عروة الى بسرة فصرعها فخرجه من عروة عن بسرة متصل ليس ينقطع وصار مروان والشري كانها زاذان
فى الاسناد ثم اخبر عن عروة عن بسرة واخرجه ايضا عن عروة عن مروان عن بسرة وفى آخره قال عروة قد سميت الى
بسرة فالتها فصدقت وخرجه البيهقي في المعزى باسناده الى برشام بن عروة عن ابيه ان مروان حدثه عن بسرة
بنت صفوان وكان بنت قد سميت ابني صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سئل احكم ذكره فلا يصليان
حتى يتوضأ قال فانك ذلك عروة قالت بسرة فصدقت بما قال وفى رواية له قال عروة فالت بسرة بعد ذلك فصدقت
(اخرجه بسرة) بغير الباروكون البيهقي (بنت صفوان) بن نوفل بن اسد بن عبدالمطلب بن هاشم القرشي المكي
والله اعلم بالارواح والبعث قال ابن مندة بسرة بنت صفوان بن ابيته بن عوف بن من بن مالك بن كنانة قال الامام بن ابي
داود اصح دونها المحفوظ بن جرد قال الحارمي بسرة مشهورة لا ينكر شهرتها الا من لا يعرف احوال الرواة وقال
مصعب اليزيري بسرة بنت صفوان بن نوفل بن اسد بن البياض وروته بن نوفل عمها وليس بصوفان بن نوفل
عقب الامن قبل بسرة وبى زوجة حاوية بن المغيرة بن ابي العاص انتهى قال المحفوظ قال الشافعي لها سابقه قد روت
ومحروة وقال ابن حبان كانت من المهاجرات روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنها عروة وسعيد بن المسيب
وام كلثوم بنت عقبة ومحمد بن عبد الرحمن واخرج اسحاق بن مسند من طريق عمرو بن شبيب قال كنت عند سعيد بن
المسيب فقال ان بسرة بنت صفوان وبى احد من خالاتي فذكر الحديث انتهى وفى كل ما ذكرنا روى على من قال ان بسرة

غير مشهورة فى اختلاف الرواة فى نسبها يدل على جهالتها (انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مسح
ذكره فليتى ضاماً) قال ابن حبان وليس المراد من الوضوء غسل اليدين وان كانت العرب تتيم غسل اليدين وضوءه يدل على
ما اجسرنا ومنه عروة بن الزبير عن مروان عن بسرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسح فرجه
فليتوضأ وضوءه للصلوة وسند البصائر عن عروة عن بسرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسح فرجه
فليتوضأ وضوءه الا لا يكون الا وضوءاً للصلوة انتهى وفى رواية الترمذي من مسح ذكره فلا يصل حتى يتوضأ
الانتفاض وضوءه فهذا النص فى موضع النزاع ولتفضل البيهقي فلا يصليان حتى يتوضأ وقال البيهقي
مالك وقال فى الحديث فليتوضأ وضوءه للصلوة وانما مسح بجانك فليس ناقضاً للوضوء كما اخرج ابن حبان فى صحيحه
عن يزيد بن عبد الملك ولفظ بن ابي نعيم القاسم عن القاسم بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اغتسل احدكم يديه الى فرجه وليس بينهما ستر ولا حائل فليتوضأ ورواه الحاكم فى المستدرک ومحمّد قال ابن حبان
واجباً جازماً ينافى لابن عسكراً ضعيف ورواه احمد بن مسند والطبرانى فى مسجده والدارقطني فى مسنده وكذلك البيهقي
ولفظ فيه من فضى يده الى فرجه ليس ودها حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلوة قال البيهقي وزيد بن وهاب بن عبد
ابن المغيرة بن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب بن هاشم سئل عنه احمد بن حنبل فقال شيع من اهل المدينة ليس
باسم ثم اخرج البيهقي من طريق البخارى موقوفاً على ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم من مسح فرجه
فى تاريخه موقوفاً كذلك البيهقي وحدث بسرة اخرج مالك فى الموطا والشافعي واحمد واصحاب السنن وابن خزيمة
وابن حبان والحاكم وابن الجارود ومن حديثها ومحمّد الترمذى ونقل عن البخارى انه اصح شئ فى الباب قال
ابوداود قلت لامرئ بن مسعود حدثت بسرة لم يمسح قال بل يمسح وقال الدارقطني مسح ثابت ومحمّد اليزيدي بن

ومسند الترمذي
والسنن والبخارى
وعن ابراهيم
ابن حبان
وراد كاتبه المغيرة
اميرة تسال
ما شئت عن امه
فسد حياضها
داهرت دما
فامرني رسول
الله صلى الله عليه
وسلم ان امها
فلتترق فداها
كانت تخيض
في كل شهر
وحضها مستقيم
فلتعتد بقدا
ذلك من الايام
ثم لتهدر الصلوة
فيهن ابوقدوس
ثم لتغتسل
ثم لتستغسل
بن يشم نظف
ابو عقيل بفجر
العين وهى
يحيون المتوكل
مدى لا يجتر
يحدثه وقيل
انه لم يرو
جمية الاصح
وعن عروة
وعمر عن امة
ان ايام جمية
بنت جحش فصدت

الاحاديث الصحيحة
 كقولها غلظة وهذا
 الصل وان كان
 بعضها غير موثوق
 فمنها ما هو موثوق
 ما تم من حديثه
 وقد نزع الوليد
 ابن مسعود استأثر
 الله صلى الله
 ووصله وخالفه
 من هو غلظة
 ليست بالحقيقة
 واجل هو الامام
 ولكن هذا عرف
 الثبت حديثه
 فاختصه واصل
 ابن المبارك
 واخرجه البخاري
 فرواه عن ثوبان
 عن رجاء قال
 حدثت عن كاتب
 عروة بن الزبير
 الغيرة عن النبي
 عن فاطمة بنت
 صلى الله عليه
 ابن جبير غافرا
 واذا اختلفت
 كانت شوقا
 عبده بن المبارك
 فقال لها النبي
 والوليد بن مسلم
 صلى الله عليه
 فاذا كان دهر
 عبد الله وقد
 الحوض فانه
 قال بعض الحكماء
 دم اسحق يعقوب
 اخذوا الويلد
 فاذا كان ذلك
 ابن مسعود هذا
 فاصح عن
 الحديث فيمنع
 الصوف فاذا كان
 احدهما ان رجاء
 اخره فيمنع
 لم يصعه من
 وصله فانها
 كاتب المقيم واما
 عرف واخرجه
 قال خلق عنه
 النساء حسن
 والثاني ان ثوبان
 وعن حذيفة
 لم يصعه من
 جسد رضى الله

باب الخصية في ذلك حال
 ما سدد قال ثمالا زهر بن عمرو

فيما حكاه ابن عبد البر والجمهور في الصحيحين والحجازي قال البيهقي هذا الحديث وان لم يفرجه الشيخان لاختلاف وقع
 في سلع عروة منها اومن مروان فقد تجابح معاته انتهى فقال الحافظ في التلخيص في الساب من جابر ابي سريرة وعبد
 ابن مسعود وزيد بن جندب وسعد بن ابى وقاص وام جديته وعائشة وام سلمة وابن عباس بن عمر وطلق بن علي والنعمان بن
 والنس وابي بن كعب وسامية بن جندب وقبيصة واروى بنت ابيس اما حديث جابر فذكره الترمذي واخرجه ابن ماجه والاشعري
 وقال ابن عبد البر بسنده صحيح وقال الضياء لا اعلم باسناده باسا واما حديث ابي سريرة فقد تقدم وسجني واما حديث
 عبد الله بن عمرو بن العاص فاخرجه احمد والبيهقي بلغظا ايا رجل مس فرجه فليقتضيا وايضا امرأة ست فرجها فليقتضيا قال الترمذي
 في السلسل عن البخاري بوجه صحيح واما حديث زيد بن خالد فاخرجه جابر والبراز والبيهقي في الخلافيات و اسحاق
 ابن راهويه بسنده صحيح وقد تقدم واما حديث سعد فاخرجه الحاكم واما حديث ام جديته فصح الوزير والحاكم واعلم
 البخاري بان كولا لم يسمع من عيسى بن ابى سفيان وكذا قال يحيى بن معين وابو حاتم والنسائي انه لم يسمع منه وخالفه جميع
 ومروان بن محمد بن ابيس فثبت سلع كقول من عيشته وقال الخليل في العلل صح احمد حديث ام جديته اخرج ابن ماجه
 من حديث العلاء بن الحارث عن كحول وقال ابن السكن لا اعلم به علة واما حديث عائشة فاخرجه الدارقطني والطحاوي بابي زيد
 ضعيفه واما حديث ام سلمة فذكره الحاكم واما حديث ابن عباس فرواه البيهقي وسناده ضعيف وحديث ابن عمر رواه
 البيهقي وزيد ضعيف وحديث طلق بن علي فاخرجه الطبراني في معجم الكبير ومحمدا بلغظا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من س ذكره
 فليقتضيا لكن قال الزيلعي الحديث ضعيف وحديث النعمان بن بشير ذكره ابن مندة وكذا حديث الش وابي بن كعب معاته
 ابن حنبل وقبيصة وحديث اموي بنت ابيس رواه البيهقي وهو حديث ضعيف واما الآثار في هذا الباب فنخرج
 البيهقي في المعرفه بسنده عن ابن جريج عن ابن ابي ليلى ان عمر بن الخطاب بينا هو يوم الناس جبهه قال صلى الله عليه وسلم
 انزلت يده على ذكره فاشار الى الناس بان اكنة ثم خرج فتوضا ثم خرج فامم بهم ما بقي من الصلوة واخرج ما كان في
 الوطاع عن مصعب بن سعد بن ابى وقاص انه قال كنت اسكنا الصحابي على سعد بن ابى وقاص فاحلكت فقال سعد لملك
 مست فذكر قال فقلت نعم قال ثم فتوضا فحقت فتوضا ثم حجت وعن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول انك
 احدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء وعن هشام بن عروة عن ابي داود كان يقول من س ذكره فقد وجب عليه الوضوء واخرجه
 عن سالم بن عبد الله قال رايت ابي عبد الله بن عمر فقلت له يا ابا عبد الله انما يكره ان يغسل من الوضوء قال بل
 كل من جبهه اسن كرسه فاوضا واخرج عن سالم ايضا انه قال كنت مع عبد الله بن عمر في سفر فزايته بعد ان طلعت الشمس
 توضا ثم صلى قال فقلت له ان هذه الصلوة كانت تعليها قال اني بعد ان توضا لصلوة الصبح مست فرجى ثم
 نيت ان توضا فتوضا وعدت لصلواتي هذه الاثار كلها اخرجها مالك وقال الامام العلامة ابو بكر محمد بن موسى
 الحارثي في كتابه النسخ والنسخ اسى بالاعتبار وذهب الى ايجاب الوضوء من مس الذكر كما ذكره روى ذلك عن عمر بن
 الخطاب وابو جندب وابي الربيع نصارى وزيد بن خالد وابي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص جابر وعائشة وام جديته
 وابو جندب عن ابن مسعود قال صلى الله عليه وسلم من مس النساء من غير ان يمسها فليس عليه الوضوء واما
 ابن عثمان وجابر بن زيد والزهرى ومصعب بن سعد ويحيى بن ابي كثير وسعد بن السيب في صحيح الروايتين وهشام بن عروة
 والادزاعي واكثر من الشلم والشافعي واحمد اسحاق وهشام بن عروة من قول مالك انتهى واهل العلم (باب الرخصة
 في ذلك) اى ترك الوضوء من مس الذكر قال ابو جهمري الرخصة في الامر خلاف التشديد (صحيحا) قال هو ملازم من عروة

الحنفية قال ثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلحة عن ابيه قال قد منأ على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كان يدعى وقال يا نبي الله ما ترى في مسك الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال صلى الله عليه وسلم هو المصطفى منه او بضعه منه

عنها قالت كنت
استفاضت حية
كثيراً شديد
فاثبت رسول
الله صلى الله عليه
وسلم استغنى
واخبر في حديثه
في بيت الحنفية
زينب بنت
واحد اهل طالق
بحسن فقلت
رسول الله ان
استفاض حية
كبيراً متديداً
فما ترى فيها
قد اغتبطت الصديق
والصوم فقال
انعت لله
فانه يذهب الهم
قالت هو الكرش
من ذلك قال
فاتخذت ما
قالت هو الكرش
من ذلك انما
اشجراً قال رسول
الله صلى الله
عليه وسلم
بأمرين فاجما
فضلت اجروها
من الاثر ان
بقية ثقة في
قرية عليها
فانت اهل طالق
انما هذه ركضة
من ركضات

السبحي اليامي عن عبد الله بن بدر وجملة بن النعمان وعنه سعد بن وهاب وبقية ابن معين والوزري والنسائي وقال ابو اسحاق
صدوق وثقة احمد كذا في المستدرج والبخاري وسنه محمد بن المقدام وقال ابو داود والباس بن واثم والبيهقي وملازم
ابن عمرو بن زهير بن غيرته بن غيرته (الحنفي) بفتح الحاء والواو المشدود الى بنى حنيفة قبيلة من ايامته (قال محمد بن احمد
ابن بدر) السبحي اليامي روى عن ابن عباس وطلق وعنه بسطة ملازم وعكرمة بن عمار وثقة ابن معين والوزري (عن حشر
ابن طلق) الحنفى اليامي روى عن ابيه عنه عبد الله بن بدر وعبد الله بن النعمان وثقة العجلي وابن معين وابن جابر كذا في التهذيب
والحفاة وحكى الامام ابو الحسن الداقليني في سننه عن ابن ابي حاتم ان سال اباوه وابنة عن هذا الحديث فقال قيس بن طلحة
يس من يقوم بالحجة ورواه ولم يشناه انتهى وكذا حكي عنها البيهقي في المعرفه من جهة الداقليني وقال الحارثي في كتاب
التاريخ والتوسخ وكلم الناس في قيس بن طلحة فقال الشافعي سألنا من قيس فلم نجد من يعرفه بالكون لتأجيل خبره
وقال يحيى بن معين لقيت كثر الناس في قيس بن طلحة واداب الحج بحديثه ثم حكي عن ابن ابي حاتم والبي زرقه ابنا
وبناه وقال الذهبي في السير ان منظاره يحيى في احده من الروايتين عنه وفي رواية عثمان بن سعيد عنه ثقتهم
وثقة العجلي قال ابن القطان يقتضي ان يكون خبره حسنا لا حسيا والداعلم (عن ابيه) طلق بن علي بن طلق
ابن عمرو وعلق ابن علي بن المنذر بن قيس بن عمرو وعلق بن طلق بن قيس بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن عبد العزيز
ابن سيم الحنفى السبحي شهير له حجة ووقادة ورواية ومن حديثه في السنن انه بنى ميم في مسجد فقال النبي صلى الله عليه
سلم قربوا اليه الطين فانه عرف روى عنه ابن قيس وابنته خلدة وعبد الله بن بدر وعبد الرحمن بن علي بن شيبان كذا
في الاصابة (قال قد منأ على نبي الله صلى الله عليه وسلم كمال الزليبي قال ابن جابر ان طلق بن علي كان قد روى عنه
النبي صلى الله عليه وسلم اول سنة من سني الهجرة حيث كان المسلمون يبنيون مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
ثم اخرج عن قيس بن طلق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ناسى المسجد الذي بنى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل
خارجا وفدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فباناه وعلينا من الحديث وفي رواية ابن جابر حرجا وفدا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستة نفر من بني حنيفة ورجل من بني ابن ربيعة حتى قد منأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فباناه وعلينا منة (نجا رجل كاد يدري) في قوله ابن سلمان نسبة الى البادية على غير قياس والبدوي خلاف
الحضري انتهى ولا يبعد ان يعتال انه نسبة الى البدوي شيخ الاول وسكون الشافعي على غير قياس (فقال يا نبي الله
انترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ) بل هو ناقص الوضوء وفي رواية البيهقي في سننه من طريق حماد بن زيد عن
محمد بن جابر حدثني قيس بن طلق عن ابيه وفيه نسبة ارايت الرجل يتوضأ وفي لفظه قال بينا انا صلي اذ وثبت
امك فخذني فاصابت يدي وذكره في فسانته عليه السلام واخرج البيهقي في المعرفه عن اسحاق بن ابى اسرائيل قال
حدثنا محمد بن جابر ثنا قيس بن طلق عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالساً فانه رجل فضال
يا رسول الله بعثت فقال درويش عن جهم بن يحيى عن محمد بن جابر بالشك ان سأل ابا سعيد رجلا يسأله (فقال صلى الله
عليه وسلم) لعل ما (هو) لعل الذكر (الامضت) يعني اليم وسكون الضاد وفتح العين المعين قطعة لحم
(منه) أي من الجسد وفي رواية النسائي منك اي كمال لا ينقص الوضوء من مس الجسد والاعضاء فخذوا ان ينقص
الوضوء من مس الذكر لان الذكر ايضا قطوعه الجسد (او بضعه منه) بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة

من الضعفاء في
المجربين وما
اذا صح بالتمام
فهي حجة وقد
صح في هذا الحديث
بما عده قال
احمد في مسنده
نا ابراهيم بن
ابن العباس نا
بقية حدثنى محمد
ابن سعد عن
خالد بن مخلد
عن بعض اهل
القيس على ثوب
وسلم في حديثه
وقال وامر ان
يعيد الرجل ما
لا يرضى عنه
ابن حبان هذا
اسناد جيد
قال جليل اما
العلة الثانية
فباطلة ايضا
على اصل الحديث
واصل ما رواه
الحديث وان
عندهم بحالة
العصاة في الجن
في الحديث الثابت
عدالة جميعهم
واما اصل ابن
حرم فانه قال
في كتابه في المصنف

تلقاهن فتروا فان
وسلم وبعض التابعين
اشبهه قال الحازمي
طالب وعمار بن
سعد بن ابى
ابن ابى عبد الرحمن
لك بعض هؤلاء
ومحمد بن عمرو بن
بصرة والحادي
وضعت الشافعي
العربي والحازمي
لهديث بكرة ليس
حيث كان الملون
سنة سبع من الهجرة
فرحنا وقد الى
صلى الله عليه وسلم
او هو ابي الهيثم
قدنا بلدنا فعلت
رجوع الى المدينة
حدثت الحسن بن
عليه وسلم قال من
الآن طلعت عينا
ثم سمع هذا الجدة
عليه وسلم الامر
كان في ابتداء
فذكره كما تقدم
ثم ساق من طريق
قول ذلك على
في المنهج والاصح
اليامي وهو حديث
في معالم السنن
مس التذكر وكان
على اسقاط الاحكام

<p>احكمه وكرهه فليفتها عقتل فقال قا وضن به الصلاة وفيه حث الى امره يرثه اذا حضر احكمه بيده الى ذلك ليس يغير وبينها اشق فليفتها رواه الشافعي سليمان بن عمرو وصح بن عبد الله عن زيد بن عدي الهاشمي من سنده ابن ابي سعيد عن ابي هريرة قال ابن السكن هذا الحديث من اجتهاد روى في ان المستحاضة هذا الباب قال ابن عبد البر كان حديث ابى هريرة لا يعرف الا بغيره ابن عبد الملك التوفى عن سعيد بن ابي هريرة ويروي ضعيف حتى رواه اصبح ابن الفرغ عن ابن القاسم عن نافع بن ابي نعيم ويروي عن ابي جيبا عن سعيد عن ابي هريرة قال ضعيف الحديث</p>	<p>باب الوضوء من نحو الابل حث عثمان بن ابي شيبة قال ثنا ابو معاوية قال ثنا الاحمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليون عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من نحو الابل فقال توضؤا منها قال الترمذي في العلل من البخاري وبداهني صحيح وفي سنده بغيره بن الوليد وكنه قال حدثني محمد بن الوليد الزبيدي حدثني عمرو بن شبيب عن ابي عبد الله بن جده والحديث صحيح في عدم الفرق بين الرجل والمرأة وقد ثبت ان الفرج يعم قبل والبراءة العورة كما سفيح القاموس وقد شتر طرفي الحسن الناقض الوضوء ان يكون بغير غسل ما خرج احمد وابن حبان والبيهقي وغيرهم عن ابي هريرة النسي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل بيده لم يرد ذكره ليس دوره ستر فقد وجب عليه الوضوء وهذا يدل على وجوب الوضوء وموجوده سب من قال بالندب وهو كالمصريح بالخطا ويعدل على اشتراط عدم الحماكل بين اليد والذكر قد استدل الاشافعيه في ان التقض اذا يكون الذكر باطن الكف لما يعطيه لفظ الاضمار قال الحافظ ابن حجر في تخليص البصير كمن نازح في دعوى ان الاضمار ليكون الا بطن الكف غير وجهه قال علي بن اسماعيل بن سيدة الفخر في اللغوي في الحكم انضى انسان الى فلا يسل اليد والوصول اعم من ان يكون بطن الكف او باطنها وقال ابن حزم الاضمار يكون بظاهر الكف كما يكون بينها قال والادب على ما قاله الهيني من التخصيص بالباطن من كتاب ولائته والجمع والاقول صاحب القياس ولا راي صحيح قال الحافظ وقال بعضهم الاضمار في افراس فلا يقتضي التخصيص انتهى قال البيهقي في سننه قال الشافعي في الاضمار انما يكون بباطن الكف كما يقال اغتسل بيده الى ركبتة اكد الى الارض سا جدا قال الربيعي في مختصر سنن البيهقي ليس الاستدلال في هذا الحديث على باطن الكف الا بالمفهوم وانما يكون المفهوم جمة اذا سلم من العارض كيف واحاديث السن مطلقا في معنى ليس اعم واضح وقال الخطابي في معالم السنن ان الاشاعي لا يركب لفظ الطهارة الا ان يسهه بباطن كفه وقال احمد فانما استباحه او نظره كلف اتقض طهره كما اذا لم يسل بطن كفه سواء انتهى قلت ما ذهب اليه احمد بن حنبل يقول من حيث الرواية والدراسة والله اعلم باب الوضوء من اكل (لحم الابل حث عثمان بن ابي شيبة) ثقتنا واخرج ابن حبان عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرج الترمذي عن بنو (قال ثنا ابو مسوية) محمد بن قازم الضرياح والائمة ثقة وقد تلج ابامعوية محمد بن ادريس كافي ابن حبان (قال ثنا الاحمش) سليمان بن مهران احد الائمة (عن عبد الله بن عبد الله الرازي) الهاشمي الكوفي العاصمي روى عن جابر بن سمير وعبد الرحمن بن ابي ليون ومنه الاحمش والحجاج ثقسه احمد بن حنبل وقال النسائي ليس به باس (عن عبد الرحمن بن ابي ليون) الا اللدني ثم الكوفي ثقتنا قال الترمذي روى عبيدة بن جبير عن جابر بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليون عن ابي هريرة حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج بن ارجانة فاخطا في قوله ان جابر بن عبد الرحمن بن ابي ليون عن ابي هريرة عن جابر بن سمير عن جابر بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليون عن البراء بن عازب وكذا ذكره ابن ابي حاتم في العلل عن ابي سعيد قال انما وقد قيل ان ذاك الخبر لقب البراء بن عازب الصحيح انه غيره وان اسمه عيسى (عن البراء بن عازب) بن الحارث بن عدي الا ان الا وهو يعني ابامعوية والبراء بن عازب عن جابر بن سمير عن جابر بن عبد الله الرازي قال استصغرتني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليم يدنا ادا من عمر فزنا فلم نشهدنا وكذا اخرجه ابو داود والطحاوسي في سننه ورواه عبد الرحمن بن عوف سمعته عن البراء بن عازب زاد وشهدت احد اخرجه السراج روى عثمان بن عمار روى رسول الله صلى الله عليه وسلم الريح عشرة غزوة وفي رواية عن عشرة غزوة حذو قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا اخرجه ابو ذر الرضوي وهو الاكبر لفتح الريح في قول بعض مشبه غزوة سترح ابى موسى وشهد مع علي رضي الله عنه في مثل الخراج قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة من الاحاديث وعن ابي وابي بكر وغيرهما من اصحابه روى عنه من اصحابه ابو جعفر وحسد الدين بن ابي عمير والجماعة آخرهم ابو اسحق البيهقي انزل الكوفة واقضى بها وارلوا ما في لامة مصعب بن ابي عمير واخراجه ابن حبان سنة ثنتين وسبعين (قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوند) اكل (لحم الابل فقال) النبي صلى الله عليه وسلم (توضؤا منها) والبراء بن عازب</p>
-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

للمعروف وهو الوضوء الشرعي المحض من الشربة ثابتة مقدرة على غير ما ولا شك لمن قال ان المراد غسل اليدين والحمد لله
يدل على ان الاكل من لحم الابل من جملة نواقض الوضوء قال النووي سأختلف العلماء في اكل لحم الخنزير فذهب الاكثرون الى
انه لا ينقض الوضوء ومن ذهب الى النكاح والاشربة الاشدون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابي بن كعب وابن عباس
ابو العديار وابو طلحة وعامر بن ربیعة وابو امامة وجابر بن السالمين ومالك وابو حنيفة والثقات واصحابهم وذهبوا الى ان نكاح
الوضوء باحمد بن حنبل وسحق بن الربيع بن موسى بن عيسى وابو بكر بن المنذر وابن خزيمة واخا الخليفة ابو بكر السبيعي وكل من
هو الحديث مطلقا وكل من عبادته من اصحابه رضي الله عنهم جميعا وطرح هؤلاء بحديث جابر بن سمرة والبراء قال احمد بن حنبل
واسحق بن راهويه صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثنا حديثنا ان حديث جابر وحديث البراء وهذا المذهب اتوا به بسبيل
والن كان الجمهور على خلافه حتى وقال المصنف اذ اذ الحقت المنصور من جهة السبيل انتهى وفي التلخيص قال السبيعي على بعض
اصحابه عن الشافعي قال ان صح الحديث في لحم الابل قلت به قال السبيعي قد صح فيه حديث جابر بن سمرة وحديث
البراء قال احمد بن حنبل واسحاق بن راهويه انتهى اما حديث البراء فخرجه ايضا الترمذي وابن ماجه وابن حبان وابن الجارود
وابن خزيمة واهم بن حنبل وغيرهم بالفاظ متعارفة قال ابن خزيمة في صحيحه لم ارجعنا ما بين علماء الحديث ان هذا المذهب
صحيح من جهة النقل لعدالة ناقله وكفا السبيعي في سنة عن ثم قال مرويت عن علي بن ابي طالب وابن عباس الوضوء
ما حسيه ليس مما دخل وانما لا في ترك الوضوء مما مسته الا انهم ذكر عن ابن مسعود انه لعقبته من الكلب السناس
من لحم الخنزير فاكل ولم يوضأ قال ودعا مستقطع وتوفيت وروى عن ابي مبيدة قال كان عبد الله بن مسعود ياكل من الوان
العظام وما يتوضأ سنة قال السبيعي وبمثل هذا لا يترك ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى واما حديث جابر بن سمرة
فاخرجه مسلم من ثمانية طرق واهم بن حنبل وروى عبد الله بن احمد في زيادات المسند عن ذى النزة قال عرض امرالى لرسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول السبيعي فقال يا رسول الله تذكرت الصلوة ونحن في اعطان الابل افضل فيهما فقال لا قال
افضونا من لحمها قال نعم قال ففصل في ما فعل في النختم قال نعم قال ففتوحنا من لحمها قال لا والحديث اخرجه الطبراني ايضا
قال الحافظ البيهقي في صحيح الزوائد رجال احمد بن حنبل وروى في نسخة اخرى ان اسمعيل بن ابي اسحق قال لا ياكل من لحم الابل
بل لحم النقص بحديث جابر قال كان اخر الامور من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار فخرجه ابو داود وصحاح
في الودع والابل داخل فيه ايضا لا من افراد ما مسته النار بل لا ياكل نيا بل لا ياكل مطبوخا فلما نسخ الوضوء مما مسته النار
نسخ من كل لحم الابل ايضا وروى النووي بان حديث ترك الوضوء مما مسته النار عام وحديث الوضوء من لحم الابل خاص
الخاص من عدمه على اسم النبي قلت وحارضة هذه الاحاديث المذكورة لبعثت العريضة بحديث جابر بن سمرة من الجاهل وانما نقصان
ان القمار من يهيب اصلا فان حديث جابر هذا انما يدل على ان الطعام المشرب المسوس النار كان ناقضا للوضوء من
جيتا انه مسته النار في ذلك الحكم وانما حكم الوضوء من كل لحم الابل فليس من هذه الجهة بل نفس لحمها سواء كان نيا او مطبوخا
ناقض للوضوء فكيف ترد احاديث النقص بحديث جابر بن سمرة من حديث جابر بن سمرة قال ابن القيم لا يمكن حمل كون لحم
الابل هو الموجب للوضوء سواء مسته النار او لم تسته بغيره من جهة وطهرته وقدره فكيف يتخرج عليه بهذه الحديث
حتى لو كان لحم الابل فردا من انسواده فانما يكون والتمس عليه بطريق العموم بحيث يقدم على الخاص انتهى وفي سبيل السلام
شرح بلوغ المرام وذهب بعض علماء اللاحقة في الوضوء من لحم الابل للاستنجاب والالجاب وهو خلاف الظاهر قال
الشيخ الاجل المحدث ولي الله الاصولي في حجة الله البانة ان لحم الابل فالامر فيه اشهد لم يقل يا احمد من نهيتم
اصحابنا والتائبين ولا سبيل الى الحكم بنسخه فلذلك لم يقل به من يوجب عليه التوريج وقال به احمد واسحق وعبد
الربيع في ان حيث طهق الا ان والاسف ايجاب الوضوء من لحم الابل على قول من قال به انها كانت محرمة في
التوراة واقنع جمهور اصحابنا بنى اسمعيل على تحريمها فلما اباح الله لنا شرع الوضوء منها استحسن احد من

بفضل الله عليه
ان هذا ليست
بالحيضة ولكن
حل حرقه فاقطع
وصلى قال علقمة
فكانت تعقل في
مركن في حجرة
اختها زيب بنت
جهمش حتى تعلق
حرق الدم الماد
وفي رواية قالت
عنه سعيد كما
تعقل كل صفة
وقد تقدم الكلام
عليه وعن
عائشة ان ام
بنت جهمش
استحيصت في
هد رسول الله
صلى الله عليه
فامها بالفضل
لكل صلوة في سنة
محمد بن اسحق
وهو مختلف في
الاحتجاج بحديث
قال ابو داود
درواه ابو اليب
الطبايبي ولم
اصحه من عن
سليمان بن كعب
عن الزهري عن
عروة عن ربيعة
استحب

نفسه واذا روى بنت جعفر فقال
عن المعروفين لها التبع صلى الله
عليه وسلم خيل
احية برسلي من
كل صلوة رساة
بعد من اصحاب
الحديث ورواه
الصحيح والزيدي
محمد بن الوليد
سليمان بن كثير
وامام حنيفة وغيره قال توضيح لكل
ابن شيبان في صلاة وهذا دم
باتفاق ائمة
من عبد الصمد
الحديث قال في
القول قول
روى عن غيره
الى الوليد هذا
لم يختلف احد
اخر كلامه في
الاختلاف بقا
رواية عن ابيه
عن جده قال قلت
عليه اقامتة
ليس فيها اصل
ولا انقطاع ذكر
التمادي في
كتاب لعل له
عن البخاري
قال حديث
عبد الله بن عمر
في هذا الباب
في باب صلوات
هو حديث صحيح
قال البخاري
واحد ثم كانت
وقدرى هذا
لحديث من
غير وجه
عن ابن شيبان
فلا يظن ان

وسئل عن يحوم الغنم فقال لا تقصروا منها وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين وسئل عن الصلوة في مرائب الغنم فقال صلوا فيها فانها من اكة

ان يكون الرضوخ شكك لئلا تقصروا منها من اجابته ثم يربها على من تبسنا وثابتها ان يكون الرضوخ عاجلا لما عسى ان يحتاج في بعض الصدور من اجابته ليدعها الا بنيا من بن اسرائيل فان اغتسل من الغنم لم يكره ما يحبس منه الرضوخ اقرب الالمس ان تقصروا منها من اول الاسلام ثم نسخ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فانقلنا كلام الشيخ هذا في حكمة الرضوخ منه لاننا نرى الطحاوي في حقه ويا من اوله قال واما من طريقنا فنظرة في كتابنا الابل والغنم سواء في حل بيوتها ومشرب لبنها وطهارة لحمها وانه لا يقتصر في احكامها في شئ من ذلك فانظر على ذلك في اكل لحمها سواء فلما كان لا وضوخ في اكل لحم الغنم فكذلك لا وضوخ في اكل لحم الابل انتهى كلام الطحاوي فاردنا ان ننظر ايضا من طريق النظر في الامم على ما قاله الشيخ واما قول الشيخ ان كان في اول الاسلام ثم نسخ فلا يقرب الدليل عليه (وسئل عن يحوم الغنم فقال لا تقصروا منها) لان يحومها ليست باقضية للوضوخ من حمله على وضوخ اللغوي يعني ان يرضخ ويغسل اليدين فدمها وكما جرت ابي بنيتة ومخنة (وسئل عن الصلوة في مبارك الابل) نفع الميم على وزن سا جدمع ببرك كبحر وهو موضع بروك الابل يعني ببرك البعير وبروكا وقع على بركة وهو صده كذا في الصلح قال الجوهري ببرك البعير ببرك وبروكا اسه استخرج وقال الطيب البروك كالمضطرع لانسان (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين) وفي رواية للفرقة عن ابي هريرة ولا تصلوا في اعطان الابل وزاد ابن ابي عمير من عبد الله بن مسعود فانها خلقت من الشياطين واخرج الشافعي في مسنده بلفظ اذا ركعت الصلوة وانتم في مراح الغنم فصلوا فانها سكينه وبركة اذا ركعت الصلوة وانتم في اعطان الابل فاخر جوا منها اصلها فانها من خلقت من جن الاترونها اذا انفرت كمن شئخ بالغيب اوفى رواية احمد بن حنبل باسناد صحيح بخطه لصلواته اعطان الابل فانها خلقت من الجن الاترونها الى عيونها وبنيها اذا انفرت قال الامام بن الاثير الطبري ببرك الابل حمل الماء وقال الحافظ ابن حزم كل عطن ببرك وليس كل ببرك عطن لان العطن هو الموضع الذي تلتخ فيه عند وروده بالماء فقط والبرك اسم للموضع اتخذت له كل حال انتهى قوله صلى الله عليه وسلم انها من الشياطين سلك الابل تحمل عمل الشياطين والاخت لان الابل كثيرة الشر وقشور قلبها صلى الله عليه وسلم انها من الشياطين فتودي اليه قطعها اذ ذى يحصل منها او تشوش الخاطر الملبس عن الفئوس في الصلوة فهذه الوجوه وصفت باعمال الشياطين والجن او المراد العلم انها خلقت وولدت من الشياطين والجن فهي من سلكها كمن رطبه الشافعي واحمد بن حنبل في الاول والاعلم بما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ والي بن الرازي في قوله فانها من الشياطين على حقيقتها وانها نفسها شياطين وقد قال اهل الكوفة ان الشيطان كل ما تشرد من الناس والجن والدواب او شبهته بما في النفرة والتشوش او مقارنته لها فقد روى في واهج جبان في صحاحه من حديث حمزة بن عمرو الاسدي مرفوعا على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركعت قمتوا له الحديث (وسئل عن الصلوة في والبعض الغنم) جمع مريض فخرج الميم وكسر الباء الموحدة واخرها حاء وجمعة وقال ابو جهم من المرض للغنم كالسالم لابل واحد مريض مثال مريض مثال وروى عن الغنم والبقر والغنم مثل بروك الابل في حرم الطير (فقال صلوا فيها فانها ببركة) زاد الشافعي فانها سكينه وبركة واخرج البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا ومرفوعا صلواتي عليكم فانها من الجنة اي شربها والجنه اي صلواتها والغنم التي لا تقصروا منها من اول الاسلام ثم نسخ فلا يقرب الدليل على ذلك في نبي فوبركة صلواتي عليكم فانها من الجنة اي صلواتها في مبارك الابل على جوارحها في المرض الغنم قال احمد بن حنبل في صحيحه الصلوة في مبارك الابل

بحال تقال ومن جعل فيها اعاد ابراهيم وسلم مالك عمى يجيد الاصل الا بل قال صلى الله عليه وسلم انما قال لا تقال
 ابن حزم القائل في علي الا بل وفيه كثر الظاهر الى كل النبي على الكراهة مع عدم النجاسة وعلى الترميم مع وجودها وهذا انما
 يتم على القول بان طه النبي صلى الله عليه وسلم نجاسة وذلك متوقف على نجاسته الوال الا بل وازياله واسترون بيمينه هذا تحقيق
 ذلك على وجه الصواب ولو سلمت النجاسة فيه لم يبع جملها عليه لان غسله لو كانت النجاسة لما افرق بحال بين عطا بنا وبين
 ما بين الغنم اذا لا تقال بالفسق بين ارواش كل من الجنين والبالها كما قال العراقي بل مكة النبي ما فيها من الغنم والتميز
 والشروط وكذا على النبي صاحب الشافي وحابب مالك قلت وهذا هو الحق وعلى هذا فيفرق بين كون الا بل في مسألهما
 وبين غيرهما اعني من لغو حيا حيث يرشد الى صحة هذه المسئلة حديث عبد الله بن مسعود في حديثه الشافي وحسنه
 ابن حزم وقد ذكرت آفتنا رواه يسم فلا يند با قال العتاشي العلامة محمد بن علي الشوكاني واما الامم الصلوة في
 من بعض الغنم فامر باقتباس الوجوب قال العروقة في الفتاوى اذ ما تارة صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يظن ان حكم الا بل
 اذ ان حشر على جواب السائل من سأل عن الامرين فاجاب في الا بل بالتمتع في الغنم بالاذن واما الشريفة فيكون
 في الاحاديث بل غنم فانها ركبة فزنا ذكر القصد بتعديدا عن حكم الا بل كما وصفت اجاب الا بل بالتمتع والتمتع وصفت
 اجاب الغنم بالسكينة انتهى وقد ذكر بحديث الباب لى حديث البراء بن قتال ليلساة الوال الغنم والبارصا
 من الالوان والارضها لا تخلو من ذلك فدل على انهم كانوا باشر ونهاني صلاتهم فلا يحون نجس ولو يدعها ما خرج
 البخاري والترمذي عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبني المسجد في بعض الغنم وخرج
 ابو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلوة ان قال حدثنا الاعمش عن مالك بن الحويرث هو يسلي الكوفة عن ابي قال
 صلى بنا ابو موسى في دار البرية وبنك سترتين العذاب والبرية على الباب هتا ولو صليت على الباب فقتال بيننا
 ونم سوار ورواه سيف بن العمري في جامعه عن الاعمش بسنده ولفظ صلى بنا ابو موسى على مكان فيه سترتين وهذا
 طاهر في اذ يفرح كل ورتب البخاري في صحيحه لذلك بابا وقال اب الوال الا بل والوالب والغنم ورضيها وعلى
 ابو موسى في دار البرية والسترتين والبرية الى جنة مفتاح البيت ثم سوا بقوله الله تعالى انما كان الارب
 اذ بل والبرية ليعود انسوبة الى البرية والبرية الكوفة موضع بالكوفة كانت الرمس تزفنه اذ حضرت من الخلفاء
 الى الامراء وكان ابو موسى امير على الكوفة في زمن عمر بن الخطاب وقوله بيتنا وشم ما يريد انها متساوية في حق الصلوة وحديث
 البراء ليس فيه دلالة على نجاسته مبارك الا بل بل قد عرفت ما فيها من طه النبي صلى الله عليه وسلم حديث انس في قصة اناس من عنزة
 الذين امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ليقاح وان يشربوا من الوالب والبارصا ورواه البخاري في صحيحه في فتح الباري شرح
 من ابانها والبارصا الصينو الامر اصيل ظاهر على طه الوال الا بل ايضا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري شرح
 صحيح البخاري واما مشههم البول فاحج بين قتال ليلساة الامم الا بل فينبذ الحديث واما من كوال الغنم فبقاس عليه
 وهذا قول مالك وحماد والشافعية من السلف ورواه فيهم من الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان والاصطخري
 الرواية وفيه سب الشافي وهو الجمهور في القول بنجاسته الا الوال والارواش كلها من كوال الغنم وغيره وخرج ابن المنذر
 لقول بان الاشيار على الطهارة حتى تثبت النجاسة قال ومن زعم ان هذا خاص بالوكال الا انهم لم يصبوا النجاسة
 لا تثبت الا بالليل قال وفي ترك حمل العلم مع الناس ابا الغنم في اسواقهم فقال الا بل في اوديتهم قدما وحديثا
 من غير كبر دليل على طهارتها انتهى ثم اجاب الحافظ من هذه الاقوال بما لم يفتح القلب والفتوح حثه ما ذهب اليه النجاس
 في الحديث التذرية شرح الطريقة الحموية للبيد حثي الناباسي القصد على الامام بن حزم عن الامام داود والشافعية
 ان الا الوال كلها سواء كانت الوال باكل اللحم وغيره كوال اللحم والارواش كلها كذلك في كوال اللحم وغيره كوال اللحم
 كل حيوان كوال اللحم والادوية وما غلطه كبر كان او صغيرا ذكره كان او اناشخ وقال مالك ان كوال اللحم والادوية

قال ابن قيس
 زنت بنت ابي
 ان امرأة كانت
 فراق الدم وكان
 تحت عبد الرحمن
 ابن حنف ان
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم
 امرها ان تغسل
 عند كل صلوة
 ويصلي فاشرفي
 ان ام بكل اخبر
 ان عائشة قالت
 ان رسول الله
 صلى الله عليه
 قال في المرأة
 زى ما يريها
 بعد الطهر انما
 على وقال انها
 هو عرق اقول
 عرفى حسن
 واخرج ابن حبان
 حديث ام بكر
 فقط قال محمد
 ابن حبان يري
 بعد الطهر بعد
 اضل ياب
 من قال تصبر
 بين الصلوات
 وتغسل لها
 غسل عن
 مبدل حن بن
 الغنم من ابيه

ابن حبان

التابع والمسنون
الثالث اصبغ
طلق نوحا
حريش ابو هريرة
ومن مده مقدا
عليه لان طلقا
قدم المدينة وهم
يبينون المسعود
فذكر الحديث
وفيه قصة من
الذبح ابو هريرة
اسد عام خبير
بعده ذلك سنة
سنتين وانما في
بالسنة الاثني عشر
من امره صلى الله
عليه وسيد الرجم
ان حديثه طلق
مبين على الاصل
وصدق بصرة
ناقل وناقل
مقدم لا يحكم
المشاعر فاقتله
منه ما كانوا عليه
الحكام من رواة
النقض اذن
ولما دية شهر
قادم رواية
بصرة وام جيبا
وابى هريرة و
ابى يونس زيدا
ابن خالد بن
ان قد تلت لغزو

باب الوضوء من مس المني وغسله

الروث والمني طاهران وكذلك البروتان في شريح الهلالية فان الكافي يقول بان البروت والروث ونحوه البقرط احرق قال
ابن ابي ليلى السريجي ليس بشيء قليل وكثيره لا ينجس ولا ينجس ما لامسه من فاهنهم كجوزها والينجون
يسا الهرو والخبز ولو كانت تحت لما استعملوا الاثر من انهم لم يستعملوا العذرة وقال مالك وعطاء وسفيان
الثوري والنجي وحماد بن حنبل رحمهم الله تعالى بول كل ما يركل لحمه كالابل والبقرة والغنم وروثة ايضا طاهران
اشبه كلام التالبي وخرج البخاري وابو داود في حديثه عن جابر بن محمد بن علي قال قال اباس بالبول والابل والبقرة والغنم ان يركل
يسا وخرج من سنن ابن ماجة عن ابن عمر قال قال اباس بالبول والابل والبقرة والغنم ان يركل لحمه كالجوزها
قال كل ما طقت لحمه فلا بأس به الا ان يركل اللحم من الابل والبقرة والغنم ان يركل لحمه كالجوزها
لا يركل لحمه فيسحق عليه ليل ولربحان بل شئت نجاسة روثه الحمار وذهب الى ما ذهب اليه مالك وعطاء والثوري
وابن ابي ليلى وابراهيم النخعي وحماد بن حنبل وغيرهم رضي الله عنهم وهو ان بول كل لحمه وروثه طاهران وهذا هو
المرتب المنصور والقول من حيث الارسيل وسمعت شيخنا العلامة الحارث الفقيه سلطان العلماء السيد محمد تاج الدين
اوام السديركا عليه السلام يقول بواحد علم وقد فتح ما قرناه ان طبع اللسان وغيره بوقوعه في البقر وروث الخيل والبعار
الابل والغنم ما يركل لحمه ولا يستغفار به لانه ايام الشمار كما هو معمول في ديار الهندية وغيره من الممالك جاز من غير مغفرة
فيمسها ولا علم فان قلت لا يتم الاستدلال بما ذكره من طهارة الروث والمني والابصار لما اخرج البخاري وغيره عن
حماد بن محمد بن سوك يقول اني انبى عليه السلام الفاطمة فامرته ان آتية بثلاثة اجسام فوجدت جرمين التمس
الثالث فخر احد فاخذت روثه فاتيته بها فاخذها كجرمين والحق الروثه وقال هذا كس فهدا الحمد يث يدل على
نجاسته الروثه قلت مرجع ابن خزيمة في صحيحه في رواية لانه هذا الحمد يث انها كانت روثه حار فلا يتم الاستدلال
على نجاسته عموم الروثه على ان نقل النبي ان الروث ينجس ما يركل من الخيل والبغال والحمير وانا لانقول بالبراءة
ردت البغال والحمير الاحليته واما النبي عن الاستنجاء بالروثه مطلقا فقد جارت علته النبي عنه كونهما من لحام الجمن
لان جبهته انها نجسة لما اخرج البخاري في بدو الخلق من حديث ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم النبي اجماعا
ولا تاتى بعظمه ولا روثه فقلت يا ابا ليلى انك لم تسمع من النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن
ابن مسعود في الروثه بالبنيد وفيه وسألوه الراوي فقال كل لحم كل بقره وكل لحم كل بقره وكل لحم كل بقره وكل لحم كل بقره
فاخبرنا لحام اخوانكم ورواه الترمذي ونظرت في الاستنجاء بالروث ولا باصطدامها بها لولا انها من لحم الجمن وحسن
الاراضى باستنادهم من ابى هريرة النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ففي هذه الاحاديث والروثه ونحوه على النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
فمن حكم الاستنجاء بها سوار والقول على ان الغنم ليست نجسة فلا يكون الحكم بعدم الطهارة منها لاجل نجاستها
بل من طهارة اخرى وهي كونهما من لحام الجمن والدمع والبراء اخرج الترمذي وابن ماجه مختصرا
(ما س) الوضوء من مس المني وكبر النون وامهون اللام على وزن رجل كل شيء شاد ان يسال على بلع
شيء ولم يرضح في حال لحمه في الابدال والادغام عامي وناه العجم وغيره يثني من باب باع اذا كان في حرسه
كذاته المصلح وقال الجوهري وانا العجمية اثاره اذا لم ينضج وقد ناه العجم يثني في حرسه بالمشال في حرسه
النيور والنيورة انبي (٦) غسل اللواو بمسكني او اسه باب الوضوء اشركي او غسل اليد من مس لحم غير مبلوغ

عن شامخ بن عطاء دايم بن محمد بن قتي وعمر بن عثمان الحضر المصنف قالوا اشرف ابن معوية قال خير اهل الانبياء بن
 ميمون بن عبد الله بن عطاء بن يزيد الليثي قال هلال لا اصله الا من ابي سعيد قال ابو ثوبان عن ابي سعيد قال قلت
 صل الله عليه وسلم بمغلام يسلمه شاة فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سائر ايامك فادخل يدك بين الجملد اللحم فدخل
 حلقه فوات الى الابطال ثم مضى فصلى للناس لم يتوجهوا زاد عمر في حديثه يعني لم يسأله وقال عن هلال بن يعقوب الرجل قال
 ابوداود رواه عبد الواحد بن زياد وابومعوية عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه لم يذكر اسم
 بل هو ضروري ام لا في الحديث انه غير ضروري وايضا الحديث في حديثه يرجع الى الناس بقريظة المعصوم والاصل علم واما الرجل
 الى اللحم في الرضوخ من غسل اللحم ابي فيريد (حدثنا محمد بن الحارث ابو كريب الكوفي الهجائي ثقة حافظ (وابو يونس محمد
 بن زياد ابو جهم بن جاس روى عن ابي عبيدة ومروان بن معاوية وعنه المؤلف والنسائي وابن ماجه وثقة النسائي
 وذكره ابن حبان في الثقات (الشيخ) نافع وشهيد القاف المكسورة تسبته الى الرقة بدنية على الفرات (ومروان بن
 ابن سيدي بن كثير بن رخص عن ابن عبيدة وسهيل بن عياض وبقية وعنه المؤلف والنسائي وابن ماجه قال ابو حاتم صدوق
 (الحمص) كبر الحار وسكون اليم تسبته الى حمص بلدا في الشام (المعنى) ادا حادي احاديثه متقاربة في المعنى (قالوا اشرف مروان بن
 معوية) بن الحارث ابو الجهم الكوفي حافظ واسع الرواية جدا روى عن حميد بن سليمان التيمي وخلق وعنه احمد وحماد بن
 سليمان وابن الندي وقال ثقة عن المرزوقين قال العجلي قال احمد بن حنبل حافظ وقال ابو داود وعنه احمد وثقة النسائي
 (قال غيرنا بلال بن ميمون) ابو علي روى عن سيدي بن عيسى بن شاذل ومجاقة وعنه وكيع ومروان وثقة ابن سميع
 وقال النسائي ليس به باس وقال ابو حاتم ليس يروي كتب حديثه (البحرني) ابي عبد الله فرخ الهمام مشوب الى عينية بن يزيد فيلية
 (عن عطاء بن يزيد) ثقة من كبار التابعين (الليثي) نافع الامام وسكون الياء فانسوب الى ليث بن بكر بن عبد شاة بن كنانة
 ابن خزيمية بن زكريا ذكره الذهبي في كتاب ائتمته (قال بلال بن ميمون) (لا اصله الا من ابي سعيد) في حديثه لم يذكر اسم
 بشر بن عمار بن عبد الحميد وفي رواية ابن حبان النجم باء عن ابي سعيد ذكره السيوطي مع وثقه في الفقه في رواية محمد بن عمار
 (وقال ابو عمرو) في روايتهما عن عطاء بن يزيد (طراة) ابي ثوبان (عن ابي سعيد) ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمغلام يسلمه شاة
 في نيرع الجملد عن الشاة قال الجهمي سلخت جلدا لثاة اسلمها واهلها اسلحا والسليخ الشاة سلخ عنها جلدا لثاة وفي المصباح
 سلخت الشاة سلخا من باب غسل ورن باب ضرب قالوا ولايت ال في البير سلخت جلده وانما يتال شلته انتهى (فقال
 في كلام) (رسول الله صلى الله عليه وسلم) نافع التار والنون والحار المشددة امر من تخي تخي له تحول عن كذا (حتى يركب)
 مروان بن حبان اذا ركح تسليخ قال عطاء بن يونس ايك ملك ومثله تعالى وارثا سلكنا (فادخل) النبي صلى الله عليه وسلم بيده بين الجملد
 فحسب بها) الرس الرس الدش ادخال الشئ في الشئ بقوته قال ابن اثير في الصلح الرس ادخال اليد بين جلدا لثاة وصفنا ثوبا
 لثاة ادخل بيده بين جلده وشم شاة وقوة وشمها بينهما فضل السليخ (حتى تارت) اي اشترت بيده بالجلد الذي على الشاة (الى الابطال)
 قال عطاء بن يونس اولى طائفة بلدا عمالي الابطال ابن ماجه وابن حبان وقال باعلام كذا اسليخ (ثم مضى صلى الناس ولم يترضا)
 قال الخطابي وحسن الرضوخ في هذا الحديث غسل اليد في ذلك رواية عمرو الآتية (وابو عمرو في حديثه) بعد قوله لم يترضا انتهى
 لم يسلم امر) والظاهر ان هذا التفسير من عمرو بن عثمان (وقال) عمرو في روايته (عن) اي بعينه الصنعة ودون الاخبار كما في رواية
 محمد بن عمار وابو يونس (بلال بن ميمون الرضي) نافع الرار وسكون اليم مشوب الى الرقبة بدنية بلسطن (قال ابو داود ورواه
 عبد الواحد بن زياد) البصري ثقة في حديثه عن الاخش حدثه قال قاله الحافظ (وابو عمرو) محمد بن خازم الضري الكوفي ثقة (عن
 بلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم سلم سلم بكره ابا سعيد) والمرسل قول ابي سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ادخل كفنا او دخل حفرة كذا والغير ابن خنبل قد ذكره كرا في باب الرضوخ من القبله والحديث في حديثه في باب الاضاحي حديثا ابو كريب
 شامخ مروان بن ميمون بن شامخ بلال بن ميمون بن ميمون بن عطاء بن يزيد الليثي قال هلال لا اصله الا من ابي سعيد والحديث

سبح في اسناد
 محمد بن يعقوب بن
 يسار وقتلنا
 في الاحكام به
 عن رسول الله
 بنت حمير
 قلت لادس
 اه ان فاطمة
 بنت ابي حنيفة
 اشفيقت من
 كذا وكذا فتعلم
 فضال رسول الله
 صل الله عليه
 وسبح سحان
 الافق والفتق
 هدا من المنطق
 والرجل فلجان
 الجلس في مركن
 كما قال المفايون
 فاذا لا تصغرا
 انه بحركة الهم
 فوق المساء
 واليد والرجل
 فلتغتسل الظن
 لعيسى عن
 والبصر غسلا
 مسته باليمن
 واحدا يغتسل
 والله اعلم الناس
 للشرق والغشا
 انه لو قال تعال
 غسلا واحدا
 الحد بن من
 وغتسل الظهر
 كل وجه لكان
 غسلا واحدا
 المترجم كطرس
 وتوصنا فيما يار
 النقص لصلوات
 ذلك قال ابو داود
 اكثر الصحابة منهم
 رواه محمد
 عن ابن حبان
 والله وابو يونس
 قال ما اشتد
 الاضداد في زياد
 عينا الغسل
 ابن خالد وبن
 امرها ان تصح
 وعبد الله بن
 بن الصلوات
 وجار وعاشرة

طام حبيبة و...
 بنت سفيان بن...
 سعد بن ابى...
 رويان بن...
 ابن جابر بن...
 الله صاهرا...
 وقال في باب...
 الحسن بن عمرو...
 الابن عنه...
 جابر بن سمرق...
 قال ابن القيم...
 وقد اصل ابن...
 المدنى بن...
 جابر بن سمرق...
 في الضمن من...
 كسوم الابن...
 محمد بن احمد...
 البراءة قال على...
 جعفر بن محمد...
 يريد جعفر بن...
 ابى توباد...
 عن جابر بن...
 غدير بن...
 قال البخارى...
 الشارح جعفر...
 ابن ابى شريك...
 جابر بن سمرق...
 سفيان بن...
 وذا...
 عن جعفر بن...
 ابى توباد...
 عن النبي صلى...
 عليه وسلم في...

باب ترك الوضوء من مس الميتة **حل** ثنا عبد الله بن مسعود قال ثنا سليمان بن يعقوب بن بلال عن جعفر بن ابي ايمن بن ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سئل عن رجل دخل على الميتة فوجدها نائمة فجلس عليها فنام فاستيقظ فوجدها ميتة فقتلها فاحق باذنه ثم قال ايكم يحب ان يذبحه الله ما قال احد يش

(باب ترك الوضوء من مس الميتة) ساء ميتة ما كمل اللحم **حدثنا** عبد الله بن مسعود (بن جعفر بن بلال) قال ثنا سليمان بن يعقوب بن ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سئل عن رجل دخل على الميتة فوجدها نائمة فجلس عليها فنام فاستيقظ فوجدها ميتة فقتلها فاحق باذنه ثم قال ايكم يحب ان يذبحه الله ما قال احد يش
 وابي طوالة عن ابن ابى ايوب وابى ذؤيب وسعيد بن ابى مريم وجماعة وثقة احمد وابن ميمون (عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابى طالب الهاشمي ابى عبد الله الامام الصادق الذي احد الاعلام روى عن ابيه وعروة وعنه علقم بن كيسان ابن مسعود وشيبة وداكك والثوري وابن جبير قال الشافعي وابن ميمون وابو حاتم ثقته (عن ابيه) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابى طالب الهاشمي ابى جعفر الذي الامام المعروف بالباقر عن ابيه وابى سعيد وجابر بن عبد الله بن جعفر والكل
 ومحمد بن راشد وخلق قال ابن سعد ثقته كثير الحديث وثقة العجلي (عن جابر بن عبد الله بن جعفر بن محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بالسوق) حال كونه (واخلاص من الغالية) اي كان دخوله صلى الله عليه وسلم من بعض الغالية الى السوق والغالية اذا امكن باعلى الارض الميتة ومنسبة اليها على وازنا على اربعة اميال وابعد ما من جهة نجد ثمانية اميال فالرايين الاثير وقال الكرماني العوالي ترى مشرق الميتة جميع عاليتها (والناس كنفيتها) بغض الكفا من اللون والغار قال النووي يكتفى في بعض نسخ كنفيتها معنى الاول جانب والاني جانبية (قوله جدي) بفتح الجيم وسكون الياء من ولد لزيد قال الجوهري وكره نسبه الاردي يلى (استكيا) بفتح الهاء والسين المفتوحة والكاف المشددة قال القاسمي
 عياض في المشارق يطابق في بعض النسخ في قوله ما على مقطوعها وعلى الاصم الذي لا يسمع قال والمروءة الاول وقال ابن الاثير المروءة الثالث وقال النووي في شرح مسلم والقرطبي للمروءة الذين قال الاردي يلى في الاثر شرح المشايخ الاصم الصغير الاذن ويقال للذئب الاذن له وقيل المقطوع الاذن وقيل المتراصل الاذن ينتهي (ميت فقتلها فاحق باذنه)
 له اذن الجدي (ثم قال) ان يمس صلى الله عليه وسلم (الميت يحب ان يذبحه الله الميت الميعوب (له) فيخرج ويشترى بوجدان (وساق) الراوي (الحديث) بتأمله والحدوث، اخرج مسلم في كتاب الزهد من صحيحه وبعثه اليكم يحب ان يذبحه الله ما قالوا ما يحب ان يذبحه الله ما قالوا
 المذبح لو كان ميتا كان ميتا فليذبحه الله ما قالوا ما يحب ان يذبحه الله ما قالوا ما يحب ان يذبحه الله ما قالوا
 عليكم واحر حبه البخارى في الادب المعروف فيه الاسك الذي ليس اذنان
 والحديث فيه جواز مس ميتة ما كمل اللحم وان غسل اليد بسببها ليس له جواز
 ويزيد جازا حكمت التحقيق الامر وتوكيده بالكلية بيقينه بيان بان
 الذي ساقه لا يرغب فيها بل يتردد فيها ويرغب في
 الاحسنه والله تعالى اعلم
 ثم الجزء الاول من سنن ابى داود وهو مائة وثلثمائة
 الجزء الثاني من سنن ابى داود وهو مائة وثلثمائة
 واول باب ترك الوضوء
 ما ساءت النار

